الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي الإسبوعى

(491)

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	28
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	32
حقوق الإنسان فى العالم	107

حقوقيون: المملكة رائدة في تضميد جراح المنكوبين

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 26 رجب 1436هـ - 15 مايو 2015م
http://www.al-madina.com/node/607170

إبراهيم جبريل – مكة

أكد عدد من الحقوقيين أن المملكة رائدة فى تضميد جراح المنكوبين، ومساعدة المحتاجين وأن مركز الملك سلمان للأعمال التطوعية والإنسانية، امتداد لنهج المملكة الذي سارت عليه منذ عهد المؤسس.

أوضح رئيس فرع جمعية حقوق الإنسان بمكة المكرمة السابق الشريف منصور أبو رياش أن خادم الحرمين الشريفين جدد في كلمته التأكيد على المبادئ الإنسانية المستمدة من شريعتنا الإسلامية الغراء وفي مقدمتها إغاثة الملهوف ومساعدة المحتاج والمحافظة على كرامة الإنسان.. مشيرا إلى أن المملكة قامت بواجبها الإنساني وكان لها أياد بيضاء في نصرة المنكوبين والوقوف مع جميع الدول التي تعرضت لكوارث طبيعية ولم تقتصر جهودها على الدول العربية والإسلامية.

وأشار الشريف أبو رياش إلى ان خادم الحرمين الشريفين حينما وجه بإنشاء مركز الملك سلمان للأعمال التطوعية والإنسانية وقام بوضع حجر أساسه فإنما ينطلق في ذلك من البعد الإنساني الذي قامت عليه المملكة التي وقفت مع جميع الدول العربية والإسلامية والشقيقة والصديقة في جميع المحن.

وأبان رئيس جمعية وادي نخلة السابق توفيق السويهري أن المملكة منذ تأسيسها على يد الملك المؤسس وهي تعمل على نصرة المسلمين والوقوف مع المنكوبين وإغاثة الملهوف ومساعدة المحتاجين منطلقة في ذلك من الشريعة الإسلامية التي تطبقها نصاً وروحاً والتي حثت على تضميد جراح المنكوبين ووضع البسمة على شفاههم والوقوف معهم في محنهم وقد كان لمساهمات المملكة الإنسانية الأثر البالغ في نصرة العديد من الدول التي تعرضت لكوارث طبيعية وما مركز الملك سلمان للأعمال التطوعية والإغاثية إلا إضافة جديدة لدعم العمل الخيري ونصرة المحتاجين والمنكوبين.

وقال الشيخ محمد مقبول الصبحي مدير عام فرع وزارة العدل بمنطقة مكة المكرمة: إن المملكة القائم حكمها على شرع الله من الكتاب والسنة تحرص كل الحرص على تطبيق مفاهيمها ومنها إغاثة الملهوف والمحتاج والمركز الذي أنشأه خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان هو امتداد لجهودها الإنسانية وتعزيز لريادتها في الأعمال التطوعية دون أي تمييز لأن دافعها ينبع من حسها الإنساني حيث تحرص على تقديم المساعدة سواء للأشقاء في الدول العربية والإسلامية أو الدول الصديقية حال تعرضها إلى كوارث طبيعية لا قدر الله.

وأبان الشيخ مُدغم البقمي مساعد رئيس كتابة العدل الثانية بمكة المكرمة أن المملكة شرفها بوجود الحرمين الشريفين وقبلة المسلمين وهذا الأمر وضعها محط أنظار العالم في كل الجوانب مما أعطى المملكة مكانة عالية ورفيعة بين دول العالم ولاشك أن جهودها في إغاثة المنكوبين نتيجة الكوارث الطبيعية واضح للعيان وتاريخها مشرف على صعيد الإنساني حيث كانت للمملكة العديد من الإسهامات في مختلف دول العالم الشقيقة.

بعد رصد بعضهم لا يجدون قوت يومهم
وليّ العهد يوجّه المؤسسات الخيرية لمساعدة الأسر السورية بالمملكة

المصدر: جريدة عاجل الاحد 26 رجب 1436هـ - 15 مايو 2015م
http://www.ajel.sa/local/1568776

الرياض خلف الحمود
علمت "عاجل" -من مصادرها- أن ولي العهد، صاحب السمو الملكي، الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز، نائب رئيس مجلس الوزراء، وزير الداخلية، أمر وزير الشؤون الاجتماعية، الدكتور ماجد القصبي، بتوجيه الجمعيات والمؤسسات الخيرية الرسمية، المسجلة لدى وزارة الشؤون الاجتماعية، بمساعدة الأسر السورية في المملكة حتى تنتهي الأزمة في سوريا.
ووفقًا للمصادر، أبلغت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ولي العهد، بشأن بعض الأسر السورية التي لجأت للسعودية؛ نتيجة للأحداث التي تشهدها سوريا حاليًا، وأن بعض تلك الأسر غير قادرين على توفير قوت يومهم، أو تلقي العلاج في المستشفيات الحكومية، أو دفع إيجار سكنهم.
وكان نشطاء على شبكات التواصل الاجتماعي قد تداولوا صورًا لأسر سورية في السعودية، تتسول قوت يومها في الطرقات، وأسر أخرى تفترش الحدائق، لعجزها عن إيجاد سكن، بينما انتشرت أقاويل عن استغلال بعض ضعاف النفوس حاجة الأسر، وأقبلوا على الزواج من الفتيات السوريات مقابل السكن لأهلها.

218 عاملا يتظلمون ضد تسوية الخلافات
هيئات تسوية الخلافات بوزارة العمل أخرت حسم القضايا

المصدر: جريدة الوطن الاحد 28 رجب 1436هـ - 1 مايو 2015م
http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=224027&CategoryID=3

جدة: نجلاء الحربي
باتت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الملاذ الأخير لـ218 عاملا، منظورة دعاواهم القضائية ضد أرباب العمل، وذلك عقب تأخر النظر فيها منذ أكثر من عام، وهو ما حدا بهم إلى التظلم ضد هيئات تسوية الخلافات العمالية.
وطبقا لمصادر مطلعة في الجمعية فإن خمس شكاوى رئيسة تمحورت حولها قضايا أولئك العمال ضد من يعملون لديهم، وتتركز في الحقوق المالية، ورفض رب العمل نقل الكفالة، ومنع العامل من السفر إلى بلاده، والترحيل الإجباري، والضغط المعنوي على العامل.
وكانت الرياض أعلى مدن السعودية في نسبة القضايا المرفوعة من العمال ضد أرباب العمل.

كشفت مصادر مطلعة في جمعية حقوق الإنسان لـ"الوطن" أمس أن الجمعية بمختلف فروعها تلقت قضايا تقدم بها عمال أجانب يدعون أنهم تضرروا من أرباب العمل، حيث بلغ العدد الإجمالي لهذه القضايا 218 قضية، وتنوعت جهات العمل التي يتبع لها أصحاب هذه القضايا ما بين الشركات والبنوك والمستشفيات الأهلية.

وقالت المصادر إن رفع هذه القضايا إلى جمعية حقوق الإنسان جاء بناء على طلب هؤلاء العمال الذين سئموا من التأخير في البت بقضاياهم التي تولتها هيئات تسوية الخلافات العمالية بمكاتب العمل التابعة لوزارة العمل، حيث تأخر البت في هذه القضايا لأكثر من عام.

وبحسب ما ذكرته المصادر للصحيفة فإن المطالبة بحقوق مالية تصدرت قائمة الخلافات بين العمال الأجانب وأرباب أعمالهم، حيث سجلت مدينة الرياض 58 قضية تليها جازان بـ21 قضية، وكذلك طلب نقل كفالة ورفض رب العمل وبلغ عدد هذه القضايا 56 قضية وكذلك سجلت الرياض النسبة الأعلى في هذا الشأن بـ 29 قضية مقابل 11 في مدينة جدة، وسجلت قضايا منع العامل من السفر إلى بلاده 21 قضية 14 منها في الرياض وثلاث في جدة، وهناك قضايا أخرى منها الترحيل الإجباري وسجل في هذا الملف ست قضايا وكذلك قضايا يشتكي أصحابها من الضغط المعنوي على العامل وبلغت 12 قضية.

من جهته، أوضح عضو في هيئة الخلافات العمالية بمكتب العمل والعمال بجدة- فضل عدم ذكر اسمه- أن أغلب القضايا التي تأتي إلى الهيئة تخص العمال الأجانب العاملين في القطاع الخاص، وفي الغالب يشتكي هؤلاء من الضغط المعنوي عليهم من قبل المديرين والمسؤولين، ما يدفعهم إلى ترك العمل وضياع الفرصة وفي النهاية عدم صرف مستحقاتهم عن الفترة التي قضوها، كذلك تأتي إلينا قضايا إجبار عمال على الترحيل بقصد جلب عامل آخر يشغل موقعه في الشركة أو المؤسسة التي يعمل فيها.

من جانبه، أكد المستشار القانوني والمحامي عبدالرحمن الشهراني لـ"الوطن" أن قضايا العمالة مع أرباب العمل صدر فيها قرار مجلس الوزراء رقم 166 في عام 1421، وتضمن إلغاء مصطلح الكفيل مع أن هذا القرار أكد في فقرته السادسة أنه لا بد من الحزم وأخذ الإجراءات اللازمة من الجهات الأمنية مع كل صاحب عمل يتسبب في تعليق الأوضاع المالية والنظامية الخاصة في العمالة الوافدة والمسجلة عليه في وزارة العمل، موضحا أن هذا القرار يشمل اتخاذ الإجراءات القانونية مع صاحب العمل الذي يتعمد تأخير سداد أجور ومستحقات العمال الذين يعملون لديه أو أخذ مبالغ مالية من العمال أنفسهم مقابل إنهاء إجراءات أنظمة الإقامة والعمل في البلاد، كما يضمن القرار للعمالة حقوقها من كل النواحي، خصوصا احتفاظ العامل أو العاملة بالأوراق الثبوتية باعتبار أن ذلك حق من حقوق العمال ولا شك أن الاحتفاظ بالجواز أو الأوراق الثبوتية لدى رب العمل يعد تعديا على حقوقهم. وأضاف: "فيما يخص العمالة المنزلية من السائقين والعاملات فقضاياهم أصدرت لها لائحة خاصة يطلق عليها لائحة العمالة المنزلية ومن في حكمهم وتم تزويد كل مكاتب الاستقدام بها، حيث تنص المادة 20 على عدم الإخلال بما تقضي به الأنظمة الأخرى بحيث تختص مكاتب العمل بتلقي الشكاوى وضبط المخالفات التي تقع من عامل أو عاملة الخدمة المنزلية وصاحب العمل وتقدم لائحة ادعاء ضدهما أو ضد أحدهما إلى اللجنة، وتكون تلك اللجنة بقرار من الوزير وفقا للاختصاص المكاني لكل مكتب لجنة أو أكثر مكونة من رئيس وعضوين يكون أحدهما مستشارا قانونيا من وزارة العمل للنظر في المطالبات المالية الناشئة بين العمالة المنزلية وأصحاب العمل ومخالفات هذه اللائحة التي ليس لها طابع جنائي ودراستها والفصل فيها وتطبيق العقوبات المنصوص عليها".

218 عاملا يتظلمون ضد تسوية الخلافات

المصدر: جريدة اخبار 24 الاحد 28 رجب 1436هـ - 1 مايو 2015م
http://akhbaar24.argaam.com/article/detail/216320

كشفت مصادر مطلعة في جمعية حقوق الإنسان لـ"الوطن" أمس أن الجمعية بمختلف فروعها تلقت قضايا تقدم بها عمال أجانب يدعون أنهم تضرروا من أرباب العمل، حيث بلغ العدد الإجمالي لهذه القضايا 218 قضية، وتنوعت جهات العمل التي يتبع لها أصحاب هذه القضايا ما بين الشركات والبنوك والمستشفيات الأهلية.

وقالت المصادر إن رفع هذه القضايا إلى جمعية حقوق الإنسان جاء بناء على طلب هؤلاء العمال الذين سئموا من التأخير في البت بقضاياهم التي تولتها هيئات تسوية الخلافات العمالية بمكاتب العمل التابعة لوزارة العمل، حيث تأخر البت في هذه القضايا لأكثر من عام.

وبحسب ما ذكرته المصادر للصحيفة فإن المطالبة بحقوق مالية تصدرت قائمة الخلافات بين العمال الأجانب وأرباب أعمالهم، حيث سجلت مدينة الرياض 58 قضية تليها جازان بـ21 قضية، وكذلك طلب نقل كفالة ورفض رب العمل وبلغ عدد هذه القضايا 56 قضية وكذلك سجلت الرياض النسبة الأعلى في هذا الشأن بـ 29 قضية مقابل 11 في مدينة جدة، وسجلت قضايا منع العامل من السفر إلى بلاده 21 قضية 14 منها في الرياض وثلاث في جدة، وهناك قضايا أخرى منها الترحيل الإجباري وسجل في هذا الملف ست قضايا وكذلك قضايا يشتكي أصحابها من الضغط المعنوي على العامل وبلغت 12 قضية.

من جهته، أوضح عضو في هيئة الخلافات العمالية بمكتب العمل والعمال بجدة- فضل عدم ذكر اسمه- أن أغلب القضايا التي تأتي إلى الهيئة تخص العمال الأجانب العاملين في القطاع الخاص، وفي الغالب يشتكي هؤلاء من الضغط المعنوي عليهم من قبل المديرين والمسؤولين، ما يدفعهم إلى ترك العمل وضياع الفرصة وفي النهاية عدم صرف مستحقاتهم عن الفترة التي قضوها، كذلك تأتي إلينا قضايا إجبار عمال على الترحيل بقصد جلب عامل آخر يشغل موقعه في الشركة أو المؤسسة التي يعمل فيها.

من جانبه، أكد المستشار القانوني والمحامي عبدالرحمن الشهراني لـ"الوطن" أن قضايا العمالة مع أرباب العمل صدر فيها قرار مجلس الوزراء رقم 166 في عام 1421، وتضمن إلغاء مصطلح الكفيل مع أن هذا القرار أكد في فقرته السادسة أنه لا بد من الحزم وأخذ الإجراءات اللازمة من الجهات الأمنية مع كل صاحب عمل يتسبب في تعليق الأوضاع المالية والنظامية الخاصة في العمالة الوافدة والمسجلة عليه في وزارة العمل، موضحا أن هذا القرار يشمل اتخاذ الإجراءات القانونية مع صاحب العمل الذي يتعمد تأخير سداد أجور ومستحقات العمال الذين يعملون لديه أو أخذ مبالغ مالية من العمال أنفسهم مقابل إنهاء إجراءات أنظمة الإقامة والعمل في البلاد، كما يضمن القرار للعمالة حقوقها من كل النواحي، خصوصا احتفاظ العامل أو العاملة بالأوراق الثبوتية باعتبار أن ذلك حق من حقوق العمال ولا شك أن الاحتفاظ بالجواز أو الأوراق الثبوتية لدى رب العمل يعد تعديا على حقوقهم.

وأضاف: "فيما يخص العمالة المنزلية من السائقين والعاملات فقضاياهم أصدرت لها لائحة خاصة يطلق عليها لائحة العمالة المنزلية ومن في حكمهم وتم تزويد كل مكاتب الاستقدام بها، حيث تنص المادة 20 على عدم الإخلال بما تقضي به الأنظمة الأخرى بحيث تختص مكاتب العمل بتلقي الشكاوى وضبط المخالفات التي تقع من عامل أو عاملة الخدمة المنزلية وصاحب العمل وتقدم لائحة ادعاء ضدهما أو ضد أحدهما إلى اللجنة، وتكون تلك اللجنة بقرار من الوزير وفقا للاختصاص المكاني لكل مكتب لجنة أو أكثر مكونة من رئيس وعضوين يكون أحدهما مستشارا قانونيا من وزارة العمل للنظر في المطالبات المالية الناشئة بين العمالة المنزلية وأصحاب العمل ومخالفات هذه اللائحة التي ليس لها طابع جنائي ودراستها والفصل فيها وتطبيق العقوبات المنصوص عليها".

13 انتهاكا يسببها نظام الكفالة

المصدر: جريدة مكة الاثنين 29 رجب 1436هـ - 18 مايو 2015م

http://www.makkahnewspaper.com/makkahNews/loacal/139998#.VVluCvmqqko

زينة علي - الدمام

انتقد تقرير حقوقي للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في السعودية، نظام الكفالة المطبق من قبل وزارة العمل، ورصد التقرير 13 ملاحظة على النظام عدها عيوبا في النظام تتسبب في عدد من التظلمات والانتهاكات التي استقبلتها الجمعية، وكان أكثر من نصفها ضد كفلاء بنسبة 67.8% من الجهات المتظلم منها .

في حين بلغت نسبة القضايا العمالية التي استقبلتها الجمعية منذ تأسيسها في 2004، 10.6% من القضايا الواردة للجمعية في حين أظهر التقرير الإحصائي الأخير للجمعية لعام 2014 احتلال القضايا العمالية لـ6% من القضايا الواردة للجمعية.

تظلمات الأسر

وأشار التقرير لوجود عدد من التظلمات من قبل الأسر وأرباب العمل على العمالة الأجنبية تتضمن الشكوى من تصرفات مخلة أو عنيفة ومحاولات للهروب واختلاس وسرقة الأموال وعدم تأديتهم للأعمال المتفق عليها .

وصنف التقرير الإحصائي الأخير للجمعية القضايا العمالية التي استقبلتها الجمعية ضمن 13 تظلما والقضايا هي:

81مطالبةالعامل بحقوقه المالية

43طلب نقل كفالة

8فصل تعسفي

9منع العامل من السفر لبلاده

12ضغط معنوي على العامل

3حرمان العامل من أوراقه الثبوتية

13اعتراض على قرار

1مطالبة بالتأمين الصحي

2إجبار على العمل

5ترحيل إجباري

5طلب إعادة للعمل

8طلب إعادة نظر

5طول مدة الإجراء

المجموع 193 قضية

واعتبر التقرير الحقوقي للجمعية والذي حصلت «مكة» على نسخة منه، نظام الكفالة المعمول به حاليا يعاني من عدد من العيوب تتسبب في 13 نوعا من الانتهاكات الحقوقية التي تعاني منها العمالة الأجنبية:

- 1الاحتفاظ بجواز سفر وإقامة العامل من قبل الكفيل لمنع العامل من السفر والانتقال، وذلك مخالف للمادة 13 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان .

- 2عدم دفع الرواتب للعامل أو تأخيرها وهو مخالفة للفقرة الأولى من المادة 61 من نظام العمل.

- 3تشغيل العامل في أعمال غير المتفق عليها وغير المدونة بتصريح العمل وهذا يخالف المادة 38 من قانون العمل.

- 4سوء المعاملة والإساءة اللفظية من قبل بعض الكفلاء وأرباب العمل.

- 5أخذ بعض الكفلاء أموالا من العمالة الوافدة دون حق.

- 6عدم تسلم العامل نسخة من عقد العمل وذلك للحيلولة دون معرفته بحقوقه وهذا مخالف لأحكام المادة 65 من نظام العمل.

- 7حرمان العامل من بعض حقوقه المدنية مثل الزواج وزيارة الأقارب إلا بموافقة الكفيل مما أتاح لبعض الكفلاء استغلال هذه السلطة.

- 8مخالفة بعض تطبيقات أحكام الكفالة لقواعد الشريعة الإسلامية حيث تنهي الشريعة الإسلامية عن الاستغلال والظلم والتعسف في حين أن أحكام الكفالة تعطي الكفيل امتيازات وحقوقا واسعة تسمح له بارتكاب هذه الممارسات .

- 9مخالفة بعض أحكام الكفالة لنظام الاتجار بالأشخاص.

- 10التعقيدات الإدارية والتنظيمية التي تكتنف أحكام الكفالة حيث يترتب عليها كثير من الإشكالات المتعلقة بالتأشيرات والتصديقات والموافقات وبلاغات الهروب، مما تسبب في إشغال عدد من الأجهزة الحكومية عن أداء مهامها الرئيسة.

- 11ازدحام مكاتب العمل والهيئات العمالية بالقضايا المترتبة على نظام الكفالة والتأخير الشديد في عمل الجهات، مما ترتب عليه إلحاق الضرر بالعامل ومن يعول، حيث يبقى دون دخل أو حتى إقامة نظامية ويصبح معرضا للعقوبة لأسباب لا علاقة له بها .

- 12انتشار ظاهرة تجار التأشيرات بغرض التربح حيث يقوم بعض الأفراد باستقدام العمالة بهدف التربح .

- 13محاولة بعض الكفلاء الاحتيال على النظام بحيث لا تعمل العمالة لدى الكفيل صاحب التأشيرة وإنما تعمل لجهات أخرى مما جعل هذه العمالة والجهات المشغلة لهم في وضع غير نظامي.

"حقوق الإنسان": 13 انتهاكاً يسببها نظام "الكفيل"

المصدر: جريدة اخبار 24 الاثنين 29 رجب 1436هـ - 18 مايو 2015م
http://akhbaar24.argaam.com/article/detail/216374

سلط تقرير صادر حديثاً عن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، الضوء على 13 انتهاكاً حقوقياً يتسبب فيها نظام الكفيل المعمول به من قِبل وزارة العمل، تم رصدها من خلال 193 قضية وتظلماً عمالياً ورد إليها.
وأوضحت الجمعية وفقاً لما أوردته صحيفة "مكة"، أن هذه الانتهاكات تخالف أحكام الشريعة الإسلامية ونظام العمل بالمملكة، مبينةً أن من أبرزها: الاحتفاظ بوثائق العامل ومنعه من السفر، والتأخر في دفع الرواتب أو عدم دفعها، وتشغيل العامل في أعمال غير المتفق عليها، إضافة إلى سوء المعاملة والضغط المعنوي، وحرمان العامل من بعض حقوقه المدنية كالزواج وزيارة الأقارب.
ومن الانتهاكات التي أشارت إليها الجمعية أيضاً: الفصل التعسفي، وطلب نقل الكفالة، وإجبار العامل على العمل، بجانب الترحيل الإجباري، وأخذ بعض الكفلاء أموالاً من العمالة دون وجه حق، والاتجار بالتأشيرات، وتشغيل العمالة عند غير كفلائها.
وأفاد أحدث تقرير إحصائي صادر عن الجمعية بتظلم عدد من الأسر وأرباب العمل، من تصرفات مخلة وعنيفة تقوم بها العمالة الأجنبية، بالإضافة إلى محاولات للهروب، واختلاس وسرقة الأموال، وعدم أداء الأعمال المتفق عليها.

"حقوق الإنسان": 13 انتهاكاً يسببها نظام "الكفيل"

المصدر: جريدة ازد الاثنين 29 رجب 1436هـ - 18 مايو 2015م
http://www.alazd.net/news.php?action=show&id=40881

أزد - أحمد عسيري :-
سلط تقرير صادر حديثاً عن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، الضوء على 13 انتهاكاً حقوقياً يتسبب فيها نظام الكفيل المعمول به من قِبل وزارة العمل، تم رصدها من خلال 193 قضية وتظلماً عمالياً ورد إليها.
وأوضحت الجمعية وفقاً لما أوردته صحيفة "مكة"، أن هذه الانتهاكات تخالف أحكام الشريعة الإسلامية ونظام العمل بالمملكة، مبينةً أن من أبرزها: الاحتفاظ بوثائق العامل ومنعه من السفر، والتأخر في دفع الرواتب أو عدم دفعها، وتشغيل العامل في أعمال غير المتفق عليها، إضافة إلى سوء المعاملة والضغط المعنوي، وحرمان العامل من بعض حقوقه المدنية كالزواج وزيارة الأقارب.
ومن الانتهاكات التي أشارت إليها الجمعية أيضاً: الفصل التعسفي، وطلب نقل الكفالة، وإجبار العامل على العمل، بجانب الترحيل الإجباري، وأخذ بعض الكفلاء أموالاً من العمالة دون وجه حق، والاتجار بالتأشيرات، وتشغيل العمالة عند غير كفلائها.
وأفاد أحدث تقرير إحصائي صادر عن الجمعية بتظلم عدد من الأسر وأرباب العمل، من تصرفات مخلة وعنيفة تقوم بها العمالة الأجنبية، بالإضافة إلى محاولات للهروب، واختلاس وسرقة الأموال، وعدم أداء الأعمال المتفق عليها.

218 عاملا يتظلمون ضد تسوية الخلافات

هيئات تسوية الخلافات بوزارة العمل أخرت حسم القضايا

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 29 رجب 1436هـ - 18 مايو 2015م
http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=224027&CategoryID=3

جدة: نجلاء الحربي

باتت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الملاذ الأخير لـ218 عاملا، منظورة دعاواهم القضائية ضد أرباب العمل، وذلك عقب تأخر النظر فيها منذ أكثر من عام، وهو ما حدا بهم إلى التظلم ضد هيئات تسوية الخلافات العمالية.

وطبقا لمصادر مطلعة في الجمعية فإن خمس شكاوى رئيسة تمحورت حولها قضايا أولئك العمال ضد من يعملون لديهم، وتتركز في الحقوق المالية، ورفض رب العمل نقل الكفالة، ومنع العامل من السفر إلى بلاده، والترحيل الإجباري، والضغط المعنوي على العامل.

وكانت الرياض أعلى مدن السعودية في نسبة القضايا المرفوعة من العمال ضد أرباب العمل.

كشفت مصادر مطلعة في جمعية حقوق الإنسان لـ"الوطن" أمس أن الجمعية بمختلف فروعها تلقت قضايا تقدم بها عمال أجانب يدعون أنهم تضرروا من أرباب العمل، حيث بلغ العدد الإجمالي لهذه القضايا 218 قضية، وتنوعت جهات العمل التي يتبع لها أصحاب هذه القضايا ما بين الشركات والبنوك والمستشفيات الأهلية.

وقالت المصادر إن رفع هذه القضايا إلى جمعية حقوق الإنسان جاء بناء على طلب هؤلاء العمال الذين سئموا من التأخير في البت بقضاياهم التي تولتها هيئات تسوية الخلافات العمالية بمكاتب العمل التابعة لوزارة العمل، حيث تأخر البت في هذه القضايا لأكثر من عام.

وبحسب ما ذكرته المصادر للصحيفة فإن المطالبة بحقوق مالية تصدرت قائمة الخلافات بين العمال الأجانب وأرباب أعمالهم، حيث سجلت مدينة الرياض 58 قضية تليها جازان بـ21 قضية، وكذلك طلب نقل كفالة ورفض رب العمل وبلغ عدد هذه القضايا 56 قضية وكذلك سجلت الرياض النسبة الأعلى في هذا الشأن بـ 29 قضية مقابل 11 في مدينة جدة، وسجلت قضايا منع العامل من السفر إلى بلاده 21 قضية 14 منها في الرياض وثلاث في جدة، وهناك قضايا أخرى منها الترحيل الإجباري وسجل في هذا الملف ست قضايا وكذلك قضايا يشتكي أصحابها من الضغط المعنوي على العامل وبلغت 12 قضية.

من جهته، أوضح عضو في هيئة الخلافات العمالية بمكتب العمل والعمال بجدة- فضل عدم ذكر اسمه- أن أغلب القضايا التي تأتي إلى الهيئة تخص العمال الأجانب العاملين في القطاع الخاص، وفي الغالب يشتكي هؤلاء من الضغط المعنوي عليهم من قبل المديرين والمسؤولين، ما يدفعهم إلى ترك العمل وضياع الفرصة وفي النهاية عدم صرف مستحقاتهم عن الفترة التي قضوها، كذلك تأتي إلينا قضايا إجبار عمال على الترحيل بقصد جلب عامل آخر يشغل موقعه في الشركة أو المؤسسة التي يعمل فيها.

من جانبه، أكد المستشار القانوني والمحامي عبدالرحمن الشهراني لـ"الوطن" أن قضايا العمالة مع أرباب العمل صدر فيها قرار مجلس الوزراء رقم 166 في عام 1421، وتضمن إلغاء مصطلح الكفيل مع أن هذا القرار أكد في فقرته السادسة أنه لا بد من الحزم وأخذ الإجراءات اللازمة من الجهات الأمنية مع كل صاحب عمل يتسبب في تعليق الأوضاع المالية والنظامية الخاصة في العمالة الوافدة والمسجلة عليه في وزارة العمل، موضحا أن هذا القرار يشمل اتخاذ الإجراءات القانونية مع صاحب العمل الذي يتعمد تأخير سداد أجور ومستحقات العمال الذين يعملون لديه أو أخذ مبالغ مالية من العمال أنفسهم مقابل إنهاء إجراءات أنظمة الإقامة والعمل في البلاد، كما يضمن القرار للعمالة حقوقها من كل النواحي، خصوصا احتفاظ العامل أو العاملة بالأوراق الثبوتية باعتبار أن ذلك حق من حقوق العمال ولا شك أن الاحتفاظ بالجواز أو الأوراق الثبوتية لدى رب العمل يعد تعديا على حقوقهم. وأضاف: "فيما يخص العمالة المنزلية من السائقين

والعاملات فقضاياهم أصدرت لها لائحة خاصة يطلق عليها لائحة العمالة المنزلية ومن في حكمهم وتم تزويد كل مكاتب الاستقدام بها، حيث تنص المادة 20 على عدم الإخلال بما تقضي به الأنظمة الأخرى بحيث تختص مكاتب العمل بتلقي الشكاوى وضبط المخالفات التي تقع من عامل أو عاملة الخدمة المنزلية وصاحب العمل وتقدم لائحة ادعاء ضدهما أو ضد أحدهما إلى اللجنة، وتكون تلك اللجنة بقرار من الوزير وفقا للاختصاص المكاني لكل مكتب لجنة أو أكثر مكونة من رئيس وعضوين يكون أحدهما مستشارا قانونيا من وزارة العمل للنظر في المطالبات المالية الناشئة بين العمالة المنزلية وأصحاب العمل ومخالفات هذه اللائحة التي ليس لها طابع جنائي ودراستها والفصل فيها وتطبيق العقوبات المنصوص عليها".

مواطنون يوثقون سلبيات المرافق وحقوق الإنسان: التصوير جريمة

مقاطع رصد الشكاوى في المستشفيات الأكثر تداولا عبر مواقع التواصل

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 1 شعبان 1436هـ - 19 مايو 2015م
http://alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=224227&CategoryID=3

المدينة المنورة: سعد الحربي

في الوقت الذي تظهر بين الفينة والأخرى مقاطع فيديو عبر مواقع التواصل الاجتماعي توثق بعض السلبيات في المرافق الحكومية والخاصة، أكدت جمعية حقوق الإنسان أن التصوير في هذه المواقع جريمة ومخالفة لنظام مكافحة الجرائم المعلوماتية.

يأتي ذلك فيما أصبحت المقاطع التي ترصد السلبيات في المنشآت الصحية الأكثر تداولا بين المتابعين لمواقع التواصل، وتطبيقات المحادثات الإلكترونية، ومن بين المقاطع التي تم تداولها الأيام الماضية مقطع صورة مواطن في مستشفى الملك فهد بالمدينة المنورة يوثق - وفقا لزعم صاحبه - إهمالا في علاج والدته، وآخر التقطه مواطن في مستشفى الإيمان العام بالرياض يصور ما قيل إنه إهمال في التعامل مع حالة مريض في قسم الطوارئ.

وقالت رئيسة جمعية حقوق الإنسان بالمدينة شرف القرافي لـ"الوطن": إن "إقدام ابن المريضة على التصوير في منشأة حكومية هي مستشفى الملك فهد بالمدينة المنورة مخالفة يعاقب عليها نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية، كما أن تصويره الطبيب وملاحقته له يعتد انتهاكا لحق الخصوصية، وهي من الجرائم العمدية التي يتوافر فيها عنصر القصد، إذ اتجهت إرادة المصور إلى ارتكاب الفعل المجرم، إذ ردد عبارة تؤكد رغبته في نشر المقطع".

إلى ذلك، أصدرت المديرية العامة للشؤون الصحية بمنطقة المدينة المنورة بيانا بشأن المقطع الذي يظهر مواطنا بأحد مستشفيات المدينة وهو يستخدم هاتفه المحمول لتصوير مقطع فيديو يظهر والدته مستلقية على أحد أسرة المستشفى.

من جانبه، قال المتحدث الرسمي لـ"صحة المدينة" عبدالرزاق حافظ في البيان إن "المريضة راجعت مستشفى الملك فهد يوم الجمعة المنصرم، وهي تعاني شيخوخة، وتقرحات سريرية مزمنة، وكانت حالتها وقت قدومها مستقرة، وباشر الحالة أطباء من أقسام الجراحة والباطنة، ومثل هذه الحالات تتطلب المتابعة لفترة طويلة، وتم إجراء جميع الفحوص الطبية اللازمة كما هو متعارف عليه طبيا، ومن خلال برنامج إحالتي تم التأكد من عدم وجود سرير شاغر بمستشفيات المدينة، لذا تم استقبالها وتنويمها بمستشفى الملك فهد العام"، مشيرا إلى أن المريضة لا تحتاج لأي تدخل جراحي، وأن حالتها مستقرة، وتخضع للرعاية الطبية اللازمة.

وأضاف أن "على المرضى في مثل هذه الحالات مراجعة إدارة الطب المنزلي، لوجود فرق طبية متخصصة تقدم الخدمات الصحية اللازمة للمرضى في منازلهم".
ونفى حافظ أن يكون تعيين الدكتور هيثم الطيب مديرا للشؤون الصحية بالنيابة جاء على إثر تداول مقطع الفيديو، مشددا على أن الدكتور الطيب تم تعينه قبل أيام في منصبه الجديد في إطار تدوير المناصب، وهو أمر اعتيادي يحدث في كل الإدارات والمصالح الحكومية.

مواطنون يوثقون سلبيات المرافق وحقوق الإنسان: التصوير جريمة

المصدر: جريدة أخبار 24 الثلاثاء 1 شعبان 1436هـ - 19 مايو 2015م
http://akhbaar24.argaam.com/article/detail/216672

في الوقت الذي تظهر بين الفينة والأخرى مقاطع فيديو عبر مواقع التواصل الاجتماعي توثق بعض السلبيات في المرافق الحكومية والخاصة، أكدت جمعية حقوق الإنسان أن التصوير في هذه المواقع جريمة ومخالفة لنظام مكافحة الجرائم المعلوماتية.
يأتي ذلك فيما أصبحت المقاطع التي ترصد السلبيات في المنشآت الصحية الأكثر تداولا بين المتابعين لمواقع التواصل، وتطبيقات المحادثات الإلكترونية، ومن بين المقاطع التي تم تداولها الأيام الماضية مقطع صورة مواطن في مستشفى الملك فهد بالمدينة المنورة يوثق - وفقا لزعم صاحبه - إهمالا في علاج والدته، وآخر التقطه مواطن في مستشفى الإيمان العام بالرياض يصور ما قيل إنه إهمال في التعامل مع حالة مريض في قسم الطوارئ.
وقالت رئيسة جمعية حقوق الإنسان بالمدينة شرف القرافي لـ"الوطن": إن "إقدام ابن المريضة على التصوير في منشأة حكومية هي مستشفى الملك فهد بالمدينة المنورة مخالفة يعاقب عليها نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية، كما أن تصويره الطبيب وملاحقته له يعتد انتهاكا لحق الخصوصية، وهي من الجرائم العمدية التي يتوافر فيها عنصر القصد، إذ اتجهت إرادة المصور إلى ارتكاب الفعل المجرم، إذ ردد عبارة تؤكد رغبته في نشر المقطع".
إلى ذلك، أصدرت المديرية العامة للشؤون الصحية بمنطقة المدينة المنورة بيانا بشأن المقطع الذي يظهر مواطنا بأحد مستشفيات المدينة وهو يستخدم هاتفه المحمول لتصوير مقطع فيديو يظهر والدته مستلقية على أحد أسرة المستشفى.
من جانبه، قال المتحدث الرسمي لـ"صحة المدينة" عبدالرزاق حافظ في البيان إن "المريضة راجعت مستشفى الملك فهد يوم الجمعة المنصرم، وهي تعاني شيخوخة، وتقرحات سريرية مزمنة، وكانت حالتها وقت قدومها مستقرة، وباشر الحالة أطباء من أقسام الجراحة والباطنة، ومثل هذه الحالات تتطلب المتابعة لفترة طويلة، وتم إجراء جميع الفحوص الطبية اللازمة كما هو متعارف عليه طبيا، ومن خلال برنامج إحالتي تم التأكد من عدم وجود سرير شاغر بمستشفيات المدينة، لذا تم استقبالها وتنويمها بمستشفى الملك فهد العام"، مشيرا إلى أن المريضة لا تحتاج لأي تدخل جراحي، وأن حالتها مستقرة، وتخضع للرعاية الطبية اللازمة.
وأضاف أن "على المرضى في مثل هذه الحالات مراجعة إدارة الطب المنزلي، لوجود فرق طبية متخصصة تقدم الخدمات الصحية اللازمة للمرضى في منازلهم".
ونفى حافظ أن يكون تعيين الدكتور هيثم الطيب مديرا للشؤون الصحية بالنيابة جاء على إثر تداول مقطع الفيديو، مشددا على أن الدكتور الطيب تم تعينه قبل أيام في منصبه الجديد في إطار تدوير المناصب، وهو أمر اعتيادي يحدث في كل الإدارات والمصالح الحكومية.

مرور طيبة: مصورمقطع التشهير برجال الأمن فضولي

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 1 شعبان 1436هـ - 19 مايو 2015م
http://alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=223914&CategoryID=5

المدينة المنورة: فيصل الرويشد
فيما وثق أحد المواطنين بالمدينة المنورة عبر مقطع فيديو بهاتفه الخاص سحب مركبته من قبل رجال المرور في إحدى نقاط التفتيش بالمدينة، أكدت إدارة مرور منطقة المدينة المنورة أن مصور المقطع وناشره الذي تعمد تشويه صورة رجال الأمن أثناء عملهم الرسمي فضولي وأن جميع المركبات المسحوبة من موقع النقطة الأمنية لا تخصه.
وأكدت إدارة المرور في بيان صحفي -حصلت الوطن" على نسخة منه - أن الرجل الذي ظهر في المقطع الذي يتم تداوله عبر مواقع التواصل الاجتماعي وهو يقوم بتصوير دوريات المرور السري في إحدى نقاط التفتيش ليس سائقا ولم يكن راكبا بجميع المركبات المخالفة التي تم سحبها بحسب أنظمة المرور من قبل رجال الأمن في النقطة الأمنية التي أقيمت بأحد الطرق في وسط المدينة المنورة.
واشار بيان المرور إلى أنه تبين أن مصور المقطع وناشره كبير في الس و أنه ربما تربطه صلة بأحد المخالفين أوربما قاده الفضول للتدخل في عمل رجال الأمن , وقد تعاملوا معه بكل أدب نظرا لكبر سنه.
وأوضح مصدر في مرور المدينة أن سحب المركبات يتم وفق لوائح وأنظمة المرور, مؤكدا أن أفراد رجال مرور المدينة المنورة يعملون وفق الأنظمة المتبعة في كافة مناطق المملكة.
وطالب المصدر المشككين بالعودة إلى سجلات سحب المركبات في إدارة المرور للتأكد من المخالفات المرتبكة التي استدعت سحب المركبة ومطابقتها مع لوائح وأنظمة المرور الرسمية.
من جهتها، قالت المشرف على مكتب جمعية حقوق الإنسان في المدينة المنورة شرف القرافي إن ما أقدم عليه الشخص من تصوير رجال الأمن في مهمة عمل مخالفة يعاقب عليها القانون "نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية", وتصويره لرجل الأمن أثناء عملهم الرسمي بقصد التشهير والإضرار يعتبر من الجرائم العمدية من خلال توفر فيها عنصر القصد.
إلى ذلك، أوضح رئيس لجنة المحامين بالمدينة المنورة مسلم السحيمي لـ"الوطن" أن التَّوثيق بطريق التصوير، لا يمكن أنَّ يكون فعله مجرَّماً بإطلاق، ولولاه لما كُشفت مكامن التقصير في مستوى الأداء أو تقديم الخدمة، إلاَّ إذا اتصلت به قرائن تشير لقصد التشهير من قبل المصوِّر أو الموثق، فإن تبيَّن قصد التشهير منه فإنَّ نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية قد نص في الفقرة الخامسة من المادَّة الثالثة منه على أنَّ التشهير بالآخرين وإلحاق الضرر بهم عبر وسائل تقنيات المعلومات المختلفة جريمةٌ يُعاقب عليها مرتكبها بالسِّجن مدةً لا تزيد عن سنة أو بغرامة مالية لا تزيد عن خمسمائة ألف ريال أو بإحدى العقوبتين.

مرور طيبة: مصورمقطع التشهير برجال الأمن فضولي

المصدر: جريدة اخبار 24 الثلاثاء 1 شعبان 1436هـ - 19 مايو 2015م
http://akhbaar24.argaam.com/article/detail/216669

فيما وثق أحد المواطنين بالمدينة المنورة عبر مقطع فيديو بهاتفه الخاص سحب مركبته من قبل رجال المرور في إحدى نقاط التفتيش بالمدينة، أكدت إدارة مرور منطقة المدينة المنورة أن مصور المقطع وناشره الذي تعمد تشويه صورة رجال الأمن أثناء عملهم الرسمي فضولي وأن جميع المركبات المسحوبة من موقع النقطة الأمنية لا تخصه.
وأكدت إدارة المرور في بيان صحفي -حصلت الوطن" على نسخة منه - أن الرجل الذي ظهر في المقطع الذي يتم تداوله عبر مواقع التواصل الاجتماعي وهو يقوم بتصوير دوريات المرور السري في إحدى نقاط التفتيش ليس سائقا ولم يكن

راكبا بجميع المركبات المخالفة التي تم سحبها بحسب أنظمة المرور من قبل رجال الأمن في النقطة الأمنية التي أقيمت بأحد الطرق في وسط المدينة المنورة.
واشار بيان المرور إلى أنه تبين أن مصور المقطع وناشره كبير في السن و أنه ربما تربطه صلة بأحد المخالفين أوربما قاده الفضول للتدخل في عمل رجال الأمن , وقد تعاملوا معه بكل أدب نظرا لكبر سنه.
وأوضح مصدر في مرور المدينة أن سحب المركبات يتم وفق لوائح وأنظمة المرور, مؤكدا أن أفراد رجال مرور المدينة المنورة يعملون وفق الأنظمة المتبعة في كافة مناطق المملكة.
وطالب المصدر المشككين بالعودة إلى سجلات سحب المركبات في إدارة المرور للتأكد من المخالفات المرتبكة التي استدعت سحب المركبة ومطابقتها مع لوائح وأنظمة المرور الرسمية.
من جهتها، قالت المشرف على مكتب جمعية حقوق الإنسان في المدينة المنورة شرف القرافي إن ما أقدم عليه الشخص من تصوير رجال الأمن في مهمة عمل مخالفة يعاقب عليها القانون "نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية", وتصويره لرجل الأمن أثناء عملهم الرسمي بقصد التشهير والإضرار يعتبر من الجرائم العمدية من خلال توفر فيها عنصر القصد.
إلى ذلك، أوضح رئيس لجنة المحامين بالمدينة المنورة مسلم السحيمي لـ"الوطن" أن التَّوثيق بطريق التصوير، لا يمكن أنَّ يكون فعله مجرَّماً بإطلاق، ولولاه لما كُشفت مكامن التقصير في مستوى الأداء أو تقديم الخدمة، إلاَّ إذا اتصلت به قرائن تشير لقصد التشهير من قبل المصوِّر أو الموثق، فإن تبيِّن قصد التشهير منه فإنَّ نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية قد نص في الفقرة الخامسة من المادَّة الثالثة منه على أنَّ التشهير بالآخرين وإلحاق الضرر بهم عبر وسائل تقنيات المعلومات المختلفة جريمةٌ يُعاقب عليها مرتكبها بالسِّجن مدةً لا تزيد عن سنة أو بغرامة مالية لا تزيد عن خمسمائة ألف ريال أو بإحدى العقوبتين.

خادم الحرمين يستقبل رئيس هيئة حقوق الإنسان ورئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

المصدر: جريدة اليوم الخميس 3 شعبان 1436هـ - 21 مايو 2015م
http://www.alyaum.com/article/4067935

واس – الرياض
استقبل خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - في قصر اليمامة اليوم، معالي رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيبان ، ورئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني وعدداً من كبار المسؤولين والمهتمين والمهتمات بحقوق الإنسان في القطاعين الحكومي والأهلي.
وفي بداية الاستقبال أنصت الجميع لتلاوة آيات من القرآن الكريم.
ثم ألقى معالي رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيبان كلمة أكد فيها أن المملكة تفخر وتعتز ولله الحمد منذ تأسيسها على يد الملك عبدالعزيز بن عبدالرحمن - رحمه الله - بتطبيقها لأحكام الشريعة الإسلامية السمحة التي تؤكد على المبادئ والقيم السامية التي تصون كرامة الإنسان وتحمي حقوقه.
وقال " خادم الحرمين الشريفين، لقد تواصلت جهودكم المباركة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، فجاءت توجيهاتكم السديدة لرفع مستوى الأداء الحكومي، ومواصلة نهج التنمية الشاملة، والمستدامة والارتقاء بالخدمات المقدمة للمواطن والمقيم".
وأبرز معاليه الدور الريادي للمملكة على المستوى الإقليمي والدولي بقيادة خادم الحرمين الشريفين ومواقفه - حفظه الله - المرتكزة على المبادئ الشرعية والقيم الأخلاقية، مستشهداً على ذلك باستجابته - أيده الله - لطلب فخامة رئيس الجمهورية اليمنية لحماية اليمن وشعبه الشقيق، وأمره الكريم بنجدة اليمن وحمايته من العدوان الذي ينتهك الحرمات ويعتدي على الحقوق، وكذلك أمره - حفظه الله - بتخصيص ما يتجاوز المليار ريال لتلبية الاحتياجات الإنسانية والإغاثية للشعب اليمني الشقيق بالإضافة تأسيسه لمركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية ودعمه بمبلغ مليار ريال ليكون مركزا دوليا رائدا لإغاثة المجتمعات.

بعد ذلك ألقى رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني كلمة رفع فيها الشكر والتقدير لخادم الحرمين الشريفين على الدعم والاهتمام الذي يلقونه منه - حفظه الله -.
وأشار إلى جهود خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - في سبيل رعاية المواطنين والمقيمين وحفظ حقوقهم والوفاء بمتطلباتهم.
عقب ذلك وجه خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، الكلمة التالية:
بسم الله الرحمن الرحيم
الحمدُ للهِ والصلاةُ والسلام على رسول الله
أيها الإخوة والأخوات:
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته:-
يسرني أن أرحب بكم في هذا اللقاء المبارك مشيداً بجهودكم وإسهاماتكم في مجال حقوق الإنسان .
أيها الإخوة والأخوات :
لقد قامت دعائم هذه الدولة ، على التمسك بالشريعة الإسلامية التي دعت لحفظ حقوق الإنسان وحمايتها ، وقام الحكم في بلادنا على أساس العدل والشورى والمساواة .
إن أنظمة الدولة تتكامل في صيانة الحقوق، وتحقيق العدل، وكفالة حرية التعبير، والتصدي لأسباب التفرقة ودواعيها ، وعدم التمييز ، فلا فرق بين مواطنٍ وآخر، ولا بين منطقة وأخرى، فأبناء الوطن متساوون في الحقوق والواجبات ، ولقد نص النظام الأساسي للحكم على أن تحمي الدولة حقوق الإنسان وفق الشريعة الإسلامية .
أيها الحضور الكرام :
إن القضاء في مقدمة مؤسسات الدولة المعنية بحماية حقوق الإنسان ، وقد أكدت أنظمة المملكة على استقلال السلطة القضائية ، بما يكفل تحقيق العدالة ، وضمان حق التقاضي لجميع المواطنين والمقيمين .
وحرصاً من الدولة على حماية حقوق الإنسان وصيانتها في إطار أحكام الشريعة الإسلامية ، فقد أنشأت هيئة حقوق الإنسان ، بهدف تعزيز حماية الحقوق ، وأكدنا على أهمية تعاون جميع الأجهزة الحكومية معها لتحقيق أهدافها بكفاءة وفعالية ، كما رحبت الدولة بقيام الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ، وغيرها من الجمعيات الأهلية المتخصصة ، كما تعاونت المملكة في إطار عضويتها في مجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة في كل ما من شأنه حماية حقوق الإنسان ، واحترام الأديان والتنوع الثقافي للشعوب كافة ، وتقديم العون لكل المحتاجين دون تمييز .
وقد وضعنا الأسبوع الماضي حجر الأساس لمركز متخصص للإغاثة والأعمال الإنسانية ، يهدف للحفاظ على حياة الإنسان وكرامته .
أيها الإخوة والأخوات :
لا يفوتني في هذا المقام التأكيد على أهمية دور الأسرة في التربية على قيم حقوق الإنسان ، مشيداً بجهود المرأة السعودية في هذا المجال .
نسأل المولى عز وجل أن يوفق الجميع لكل ما فيه الخير والسداد .
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،
بعدها تشرف الحضور بالسلام على خادم الحرمين الشريفين، ثم التقطت الصور التذكارية بهذه المناسبة.
حضر الاستقبال صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، وعدد من أصحاب المعالي الوزراء .

خادم الحرمين: لا فرق بين مواطن وآخر ولا بين منطقة وأخرى فالجميع متساوون

التقى القائمين على هيئة وجمعية حقوق الإنسان في السعودية

المصدر: جريدة الشرق الاوسط الخميس 3 شعبان 1436هـ - 21 مايو 2015م
اضغط هنا

لرياض: «الشرق الأوسط»
أكد خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز، أن أنظمة بلاده تتكامل في صيانة الحقوق، وتحقيق العدل، وكفالة حرية التعبير، والتصدي لأسباب التفرقة ودواعيها، وعدم التمييز، مشددًا على أنه لا فرق بين مواطن وآخر، ولا بين منطقة وأخرى، «فأبناء الوطن متساوون في الحقوق والواجبات»، وأن النظام الأساسي للحكم نص على أن تحمي الدولة حقوق الإنسان وفق الشريعة الإسلامية.
جاء ذلك خلال كلمة الملك سلمان بن عبد العزيز، لدى استقباله في قصر اليمامة أمس الدكتور بندر بن محمد العيبان رئيس هيئة حقوق الإنسان، والدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، وعددًا من كبار المسؤولين والمهتمين والمهتمات بحقوق الإنسان في القطاعين الحكومي والأهلي.
وأوضح خادم الحرمين الشريفين في كلمته أن القضاء في السعودية في مقدمة مؤسسات الدولة المعنية بحماية حقوق الإنسان، مبينًا أن أنظمة البلاد تقوم على استقلال السلطة القضائية «بما يكفل تحقيق العدالة، وضمان حق التقاضي لجميع المواطنين والمقيمين»، وشدد على أن السعودية حريصة على حماية حقوق الإنسان وصيانتها في إطار أحكام الشريعة الإسلامية، وفيما يلي نص الكلمة:
«أيها الإخوة والأخوات، لقد قامت دعائم هذه الدولة على التمسك بالشريعة الإسلامية التي دعت لحفظ حقوق الإنسان وحمايتها، وقام الحكم في بلادنا على أساس العدل والشورى والمساواة.
إن أنظمة الدولة تتكامل في صيانة الحقوق، وتحقيق العدل، وكفالة حرية التعبير، والتصدي لأسباب التفرقة ودواعيها، وعدم التمييز، فلا فرق بين مواطن وآخر، ولا بين منطقة وأخرى، فأبناء الوطن متساوون في الحقوق والواجبات، ولقد نص النظام الأساسي للحكم على أن تحمي الدولة حقوق الإنسان وفق الشريعة الإسلامية.
أيها الحضور الكرام، إن القضاء في مقدمة مؤسسات الدولة المعنية بحماية حقوق الإنسان، وقد أكدت أنظمة المملكة على استقلال السلطة القضائية، بما يكفل تحقيق العدالة، وضمان حق التقاضي لجميع المواطنين والمقيمين. وحرصًا من الدولة على حماية حقوق الإنسان وصيانتها في إطار أحكام الشريعة الإسلامية، فقد أنشأت هيئة حقوق الإنسان، بهدف تعزيز حماية الحقوق، وأكدنا على أهمية تعاون جميع الأجهزة الحكومية معها لتحقيق أهدافها بكفاءة وفعالية، كما رحبت الدولة بقيام الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، وغيرها من الجمعيات الأهلية المتخصصة، كما تعاونت المملكة في إطار عضويتها في مجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة في كل ما من شأنه حماية حقوق الإنسان، واحترام الأديان والتنوع الثقافي للشعوب كافة، وتقديم العون لكل المحتاجين دون تمييز. وقد وضعنا الأسبوع الماضي حجر الأساس لمركز متخصص للإغاثة والأعمال الإنسانية، يهدف للحفاظ على حياة الإنسان وكرامته.
أيها الإخوة والأخوات، لا يفوتني في هذا المقام التأكيد على أهمية دور الأسرة في التربية على قيم حقوق الإنسان، مشيدًا بجهود المرأة السعودية في هذا المجال».

وكان الدكتور بندر العيبان رئيس هيئة حقوق الإنسان ألقى كلمة أكد فيها أن السعودية تفخر، منذ تأسيسها على يد الملك عبد العزيز بن عبد الرحمن رحمه الله، بتطبيقها لأحكام الشريعة الإسلامية السمحة التي تؤكد على المبادئ والقيم السامية التي تصون كرامة الإنسان وتحمي حقوقه.
وقال مخاطبًا خادم الحرمين الشريفين: «لقد تواصلت جهودكم المباركة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، فجاءت توجيهاتكم السديدة لرفع مستوى الأداء الحكومي، ومواصلة نهج التنمية الشاملة والمستدامة والارتقاء بالخدمات المقدمة للمواطن والمقيم».
وأبرز الدور الريادي للسعودية على المستوى الإقليمي والدولي بقيادة خادم الحرمين الشريفين، ومواقفه المرتكزة على المبادئ الشرعية والقيم الأخلاقية، مستشهدًا على ذلك باستجابته لطلب رئيس الجمهورية اليمنية لحماية اليمن وشعبه الشقيق، وأمره بنجدة اليمن وحمايته من العدوان الذي ينتهك الحرمات ويعتدي على الحقوق، وكذلك أمره بتخصيص ما يتجاوز مليار ريال لتلبية الاحتياجات الإنسانية والإغاثية للشعب اليمني، بالإضافة إلى تأسيسه لمركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية ودعمه بمبلغ مليار ريال ليكون مركزا دوليا رائدا لإغاثة المجتمعات.
كما ألقى الدكتور مفلح القحطاني رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان كلمة أشار فيها إلى جهود الملك سلمان بن عبد العزيز في سبيل رعاية المواطنين والمقيمين وحفظ حقوقهم والوفاء بمتطلباتهم.
حضر اللقاء الأمير محمد بن نايف بن عبد العزيز ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، وعدد من الوزراء.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

أكد أهمية تعاون الأجهزة الحكومية مع هيئة حقوق الإنسان لتحقيق أهدافها بكفاءة وفعالية

الملك: الأنظمة تتكامل لتحقيق العدل وكفالة حرية التعبير

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 3 شعبان 1436هـ - 21 مايو 2015م
http://www.aleqt.com/2015/05/21/article_959276.html

الاقتصادية" من الرياض"
قال خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز إن أنظمة الدولة السعودية تتكامل في صيانة حقوق الإنسان وتكفل له حرية التعبير وتحقق العدل وتتصدى لأسباب التفرقة ودواعيها، مؤكدا أن أبناء الوطن جميعا متساوون في الحقوق والواجبات، ولا فرق بين مواطن وآخر ولا بين منطقة وأخرى.
واستقبل خادم الحرمين الشريفين في قصر اليمامة أمس، الدكتور بندر العيبان رئيس هيئة حقوق الإنسان، والدكتور مفلح القحطاني رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وعدداً من كبار المسؤولين والمهتمين والمهتمات بحقوق الإنسان في القطاعين الحكومي والأهلي. واستهل خادم الحرمين الشريفين كلمته بقوله: يسرني أن أرحب بكم في هذا اللقاء المبارك مشيداً بجهودكم وإسهاماتكم في مجال حقوق الإنسان.
الملك يلقي كلمته خلال الاستقبال، ويبدو ولي العهد.
وقال خادم الحرمين: لقد قامت دعائم هذه الدولة على التمسك بالشريعة الإسلامية التي دعت لحفظ حقوق الإنسان وحمايتها، وقام الحكم في بلادنا على أساس العدل والشورى والمساواة.
وأضاف أن أنظمة الدولة تتكامل في صيانة الحقوق، وتحقيق العدل، وكفالة حرية التعبير، والتصدي لأسباب التفرقة ودواعيها، وعدم التمييز، فلا فرق بين مواطن وآخر، ولا بين منطقة وأخرى، فأبناء الوطن متساوون في الحقوق والواجبات، ولقد نص النظام الأساسي للحكم على أن تحمي الدولة حقوق الإنسان وفق الشريعة الإسلامية.
وتابع خادم الحرمين: إن القضاء في مقدمة مؤسسات الدولة المعنية بحماية حقوق الإنسان، وقد أكدت أنظمة المملكة على استقلال السلطة القضائية، بما يكفل تحقيق العدالة، وضمان حق التقاضي لجميع المواطنين والمقيمين، وحرصاً من الدولة على حماية حقوق الإنسان وصيانتها في إطار أحكام الشريعة الإسلامية، فقد أنشأت هيئة حقوق الإنسان، بهدف تعزيز

حماية الحقوق، وأكدنا أهمية تعاون جميع الأجهزة الحكومية معها لتحقيق أهدافها بكفاءة وفعالية، كما رحبت الدولة بقيام الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، وغيرها من الجمعيات الأهلية المتخصصة، كما تعاونت المملكة في إطار عضويتها في مجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة في كل ما من شأنه حماية حقوق الإنسان، واحترام الأديان والتنوع الثقافي للشعوب كافة، وتقديم العون لكل المحتاجين دون تمييز. وقد وضعنا الأسبوع الماضي حجر الأساس لمركز متخصص للإغاثة والأعمال الإنسانية، يهدف للحفاظ على حياة الإنسان وكرامته.

الملك في صورة جماعية مع عدد من المسؤولين.

واختتم خادم الحرمين الشريفين كلمته بقوله: لا يفوتني في هذا المقام التأكيد على أهمية دور الأسرة في التربية على قيم حقوق الإنسان، مشيداً بجهود المرأة السعودية في هذا المجال. نسأل المولى- عز وجل- أن يوفق الجميع لكل ما فيه الخير والسداد.

وأكد الدكتور بندر العيبان رئيس هيئة حقوق الإنسان في كلمته أن المملكة تفخر وتعتز منذ تأسيسها على يد الملك عبدالعزيز بتطبيقها لأحكام الشريعة الإسلامية السمحة التي تؤكد المبادئ والقيم السامية، التي تصون كرامة الإنسان وتحمي حقوقه. وقال: "خادم الحرمين الشريفين، لقد تواصلت جهودكم المباركة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، فجاءت توجيهاتكم السديدة لرفع مستوى الأداء الحكومي، ومواصلة نهج التنمية الشاملة، والمستدامة والارتقاء بالخدمات المقدمة للمواطن والمقيم".

وأبرز الدور الريادي للمملكة على المستوى الإقليمي والدولي بقيادة خادم الحرمين الشريفين ومواقفه المرتكزة على المبادئ الشرعية والقيم الأخلاقية، مستشهداً على ذلك باستجابته لطلب رئيس اليمن لحماية اليمن وشعبه الشقيق، وأمره بنجدة اليمن وحمايته من العدوان، الذي ينتهك الحرمات، ويعتدي على الحقوق، وكذلك أمره بتخصيص ما يتجاوز المليار ريال لتلبية الاحتياجات الإنسانية والإغاثية للشعب اليمني الشقيق، إضافة إلى تأسيسه مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية ودعمه بمليار ريال ليكون مركزا دوليا رائدا لإغاثة المجتمعات.

بعد ذلك ألقى رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني كلمة رفع فيها الشكر والتقدير لخادم الحرمين الشريفين على الدعم والاهتمام الذي يلقونه منه.

وأشار إلى جهود خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز في سبيل رعاية المواطنين والمقيمين وحفظ حقوقهم والوفاء بمتطلباتهم. وقام الحضور بالسلام على خادم الحرمين الشريفين، ثم التقطت الصور التذكارية بهذه المناسبة، وحضر الاستقبال الأمير محمد بن نايف ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية وعدد من الوزراء.

استقبل رئيسَي ÷الهيئة× و×الجمعية الوطنية× لحقوق الإنسان والمسؤولين والمهتمين بالمجال

الملك سلمان: الدولة لا تفرق بين مواطنيها ومناطقها.. وأنظمتها تحقق العدل وتحمي الإنسان

المصدر: جريدة الشرق الخميس 3 شعبان 1436هـ - 21 مايو 2015م
http://www.alsharq.net.sa/2015/05/21/1347024

واس – الرياض

أكد خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز أن الدولة لا تفرق بين مواطن وآخر، ولا بين منطقة وأخرى، فأبناء الوطن متساوون في الحقوق والواجبات، لافتا إلى تكامل الأنظمة في صيانة الحقوق وتحقيق العدل، وفي كل ما من شأنه حماية حقوق الإنسان. جاء ذلك لدى استقباله أمس في قصر اليمامة رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر العيبان، ورئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني وعدداً من كبار المسؤولين والمهتمين والمهتمات بحقوق الإنسان في القطاعين الحكومي والأهلي، وبحضور ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز، وعدد من الوزراء.

خادم الحرمين يلقي كلمته وبجواره ولي عهده

وقال خادم الحرمين: "لقد قامت دعائم هذه الدولة، على التمسك بالشريعة الإسلامية التي دعت لحفظ حقوق الإنسان وحمايتها، وقام الحكم في بلادنا على أساس العدل والشورى والمساواة. وإن أنظمة الدولة تتكامل في صيانة الحقوق، وتحقيق العدل، وكفالة حرية التعبير، والتصدي لأسباب التفرقة ودواعيها، وعدم التمييز، فلا فرق بين مواطن وآخر، ولا بين منطقة وأخرى، فأبناء الوطن متساوون في الحقوق والواجبات، ولقد نص النظام الأساسي للحكم على أن تحمي الدولة حقوق الإنسان وفق الشريعة الإسلامية". وأضاف: "أيها الإخوة والأخوات.. إن القضاء في مقدمة مؤسسات الدولة المعنية بحماية حقوق الإنسان، وقد أكدت أنظمة المملكة على استقلال السلطة القضائية، بما يكفل تحقيق العدالة، وضمان حق التقاضي لجميع المواطنين والمقيمين. وحرصاً من الدولة على حماية حقوق الإنسان وصيانتها في إطار أحكام الشريعة الإسلامية، فقد أنشأت هيئة حقوق الإنسان، بهدف تعزيز حماية الحقوق، وأكدنا على أهمية تعاون جميع الأجهزة الحكومية معها لتحقيق أهدافها بكفاءة وفعالية. كما رحبت الدولة بقيام الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، وغيرها من الجمعيات الأهلية المتخصصة". ولفت إلى تعاون المملكة في إطار عضويتها في مجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة في كل ما من شأنه حماية حقوق الإنسان، واحترام الأديان والتنوع الثقافي للشعوب كافة، وتقديم العون لكل المحتاجين دون تمييز.

وقد وضعنا الأسبوع الماضي حجر الأساس لمركز متخصص للإغاثة والأعمال الإنسانية، يهدف للحفاظ على حياة الإنسان وكرامته. مؤكدا أهمية دور الأسرة في التربية على قيم حقوق الإنسان، ومشيداً في الوقت نفسه بجهود المرأة السعودية في هذا المجال. ونسأل المولى -عز وجل- أن يوفق الجميع لكل ما فيه الخير والسداد. وكان العيبان أكد في كلمته أن المملكة تفخر وتعتز منذ تأسيسها على يد الملك عبدالعزيز بن عبدالرحمن (رحمه الله) بتطبيقها لأحكام الشريعة الإسلامية التي تؤكد على المبادئ والقيم السامية التي تصون كرامة الإنسان وتحمي حقوقه. مشيرا إلى تواصل الجهود في عهد خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، بتوجيهاته السديدة لرفع مستوى الأداء الحكومي، ومواصلة نهج التنمية الشاملة، والمستدامة والارتقاء بالخدمات المقدمة للمواطن والمقيم. وأبرز العيبان الدور الريادي للمملكة على المستوى الإقليمي والدولي بقيادة خادم الحرمين الشريفين ومواقفه المرتكزة على المبادئ الشرعية والقيم الأخلاقية، مستشهداً على ذلك باستجابته لطلب الرئيس اليمني لحماية اليمن، وأمره الكريم بنجدة اليمن وحمايته من العدوان الذي ينتهك الحرمات ويعتدي على الحقوق، وكذلك أمره بتخصيص أكثر من مليار ريال لتلبية الاحتياجات الإنسانية والإغاثية للشعب اليمني، بالإضافة إلى تأسيسه مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية ودعمه بمبلغ مليار ريال ليكون مركزاً دولياً رائداً لإغاثة المجتمعات. كما أشار الدكتور مفلح القحطاني في كلمته إلى الدعم والاهتمام الذي يلقونه من خادم الحرمين الشريفين، وجهوده في سبيل رعاية المواطنين والمقيمين وحفظ حقوقهم والوفاء بمتطلباتهم.

استقبل العيبان والقحطاني وعددا من المسؤولين والمهتمين .. خادم الحرمين:

نظامنا الأساسي أكد على حماية حقوق الإنسان وفق الشريعة

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 3 شعبان 1436هـ - 21 مايو 2015م

http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150521/Con20150521772678.htm

واس – الرياض
أكد خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، أن دعائم هذه الدولة قامت على التمسك بالشريعة الإسلامية التي دعت لحفظ حقوق الإنسان وحمايتها، وقام الحكم في بلادنا على أساس العدل والشورى والمساواة، موضحا أن أنظمة الدولة تتكامل في صيانة الحقوق، وتحقيق العدل، وكفالة حرية التعبير، والتصدي لأسباب التفرقة ودواعيها، وعدم التمييز، فلا فرق بين مواطنٍ وآخر، ولا بين منطقة وأخرى، فأبناء الوطن متساوون في الحقوق والواجبات، ولقد نص النظام الأساسي للحكم على أن تحمي الدولة حقوق الإنسان وفق الشريعة الإسلامية.
وقال يحفظه الله، لدى استقباله في قصر اليمامة أمس، رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيبان، ورئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني وعدد من كبار المسؤولين والمهتمين والمهتمات بحقوق الإنسان في القطاعين الحكومي والأهلي، «إن القضاء في مقدمة مؤسسات الدولة المعنية بحماية حقوق الإنسان، وقد أكدت أنظمة المملكة على استقلال السلطة القضائية، بما يكفل تحقيق العدالة، وضمان حق التقاضي لجميع المواطنين والمقيمين».
وأضاف: «حرصاً من الدولة على حماية حقوق الإنسان وصيانتها في إطار أحكام الشريعة الإسلامية، فقد أنشئت هيئة حقوق الإنسان، بهدف تعزيز حماية الحقوق، وأكدنا على أهمية تعاون جميع الأجهزة الحكومية معها لتحقيق أهدافها بكفاءة وفعالية، كما رحبت الدولة بقيام الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، وغيرها من الجمعيات الأهلية المتخصصة، كما تعاونت المملكة في إطار عضويتها في مجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة في كل ما من شأنه حماية حقوق الإنسان، واحترام الأديان والتنوع الثقافي للشعوب كافة، وتقديم العون لكل المحتاجين دون تمييز».
ومضى قائلا: «وقد وضعنا الأسبوع الماضي حجر الأساس لمركز متخصص للإغاثة والأعمال الإنسانية، يهدف للحفاظ على حياة الإنسان وكرامته».
واختتم الملك المفدى كلمته مؤكدا على أهمية دور الأسرة في التربية على قيم حقوق الإنسان، مشيداً بجهود المرأة السعودية في هذا المجال.
وكان الدكتور بندر العيبان قد ألقى كلمة أكد فيها أن المملكة تفخر وتعتز ولله الحمد منذ تأسيسها على يد الملك عبدالعزيز بن عبدالرحمن - رحمه الله - بتطبيقها لأحكام الشريعة الإسلامية السمحة التي تؤكد على المبادئ والقيم السامية التي تصون كرامة الإنسان وتحمي حقوقه.
وأبرز الدور الريادي للمملكة على المستوى الإقليمي والدولي بقيادة خادم الحرمين الشريفين ومواقفه - حفظه الله - المرتكزة على المبادئ الشرعية والقيم الأخلاقية، مستشهداً على ذلك باستجابته - أيده الله - لطلب فخامة رئيس الجمهورية اليمنية لحماية اليمن وشعبه الشقيق، وأمره الكريم بنجدة اليمن وحمايته من العدوان الذي ينتهك الحرمات ويعتدي على الحقوق، وكذلك أمره حفظه الله بتخصيص ما يتجاوز المليار ريال لتلبية الاحتياجات الإنسانية والإغاثية للشعب اليمني الشقيق بالإضافة تأسيسه لمركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية ودعمه بمبلغ مليار ريال ليكون مركزا دوليا رائدا لإغاثة المجتمعات.
بدوره نوه الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني بجهود الملك سلمان في سبيل رعاية المواطنين والمقيمين وحفظ حقوقهم والوفاء بمتطلباتهم.
بعدها تشرف الحضور بالسلام على خادم الحرمين الشريفين، ثم التقطت الصور التذكارية بهذه المناسبة.
حضر الاستقبال صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، وعدد من أصحاب المعالي الوزراء.

الملك سلمان يؤكد التمسك بالشريعة الإسلامية التي دعت إلى حفظ حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الحياة الخميس 3 شعبان 1436هـ - 21 مايو 2015م
اضغط هنا

الرياض - «الحياة»
استقبل خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز في قصر اليمامة اليوم (الأربعاء)، رئيس «هيئة حقوق الإنسان» الدكتور بندر العيبان، ورئيس «الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان» الدكتور مفلح القحطاني وعدداً من كبار المسؤولين والمهتمين والمهتمات بحقوق الإنسان في القطاعين الحكومي والأهلي.
وألقى خادم الحرمين كلمة خلال اللقاء أكد فيها التمسك بالشريعة الإسلامية التي دعت إلى حفظ حقوق الإنسان وحمايتها، مشيراً إلى أن الحكم في المملكة قام على أساس العدل والشورى والمساواة.
وذكرت «وكالة الأنباء السعودية» (واس)، أن رئيس «هيئة حقوق الإنسان» الدكتور بندر العيبان أكد في كلمة أن «المملكة تفخر وتعتز منذ تأسيسها على يد الملك عبدالعزيز بن عبدالرحمن بتطبيقها لأحكام الشريعة الإسلامية السمحة التي تؤكد المبادئ والقيم السامية التي تصون كرامة الإنسان وتحمي حقوقه».
وأضاف: «خادم الحرمين الشريفين، لقد تواصلت جهودكم المباركة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، فجاءت توجيهاتكم السديدة لرفع مستوى الأداء الحكومي، ومواصلة نهج التنمية الشاملة، والمستدامة والارتقاء بالخدمات المقدمة للمواطن والمقيم».
وأبرز العيبان الدور الريادي للمملكة على المستوى الإقليمي والدولي بقيادة خادم الحرمين الشريفين ومواقفه المرتكزة على المبادئ الشرعية والقيم الأخلاقية، مستشهداً على ذلك «باستجابته لطلب الرئيس اليمني لحماية اليمن وشعبه، وأمره بنجدة اليمن وحمايته من العدوان الذي ينتهك الحرمات ويعتدي على الحقوق، وكذلك أمره بتخصيص ما يتجاوز البليون ريال لتلبية الاحتياجات الإنسانية والإغاثية للشعب اليمني بالإضافة تأسيسه لمركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية ودعمه بمبلغ بليون ريال ليكون مركزاً دولياً رائداً لإغاثة المجتمعات».
بعد ذلك ألقى رئيس «الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان» الدكتور مفلح القحطاني كلمة رفع فيها الشكر والتقدير لخادم الحرمين الشريفين على الدعم والاهتمام الذي يلقونه منه.
وأشار إلى «جهود خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز في سبيل رعاية المواطنين والمقيمين وحفظ حقوقهم والوفاء بمتطلباتهم».
عقب ذلك وجه خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز، الكلمة التالية:
«بسم الله الرحمن الرحيم
الحمدُ للهِ والصلاةُ والسلام على رسول الله
أيها الإخوة والأخوات:
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته:
يسرني أن أرحب بكم في هذا اللقاء المبارك مشيداً بجهودكم وإسهاماتكم في مجال حقوق الإنسان.
أيها الإخوة والأخوات:
لقد قامت دعائم هذه الدولة، على التمسك بالشريعة الإسلامية التي دعت لحفظ حقوق الإنسان وحمايتها، وقام الحكم في بلادنا على أساس العدل والشورى والمساواة.
إن أنظمة الدولة تتكامل في صيانة الحقوق، وتحقيق العدل، وكفالة حرية التعبير، والتصدي لأسباب التفرقة ودواعيها، وعدم التمييز، فلا فرق بين مواطنٍ وآخر، ولا بين منطقة وأخرى، فأبناء الوطن متساوون في الحقوق والواجبات، ولقد نص النظام الأساسي للحكم على أن تحمي الدولة حقوق الإنسان وفق الشريعة الإسلامية.
أيها الحضور الكرام:

إن القضاء في مقدمة مؤسسات الدولة المعنية بحماية حقوق الإنسان، وقد أكدت أنظمة المملكة على استقلال السلطة القضائية، بما يكفل تحقيق العدالة، وضمان حق التقاضي لجميع المواطنين والمقيمين.
وحرصاً من الدولة على حماية حقوق الإنسان وصيانتها في إطار أحكام الشريعة الإسلامية، فقد أنشأت هيئة حقوق الإنسان ، بهدف تعزيز حماية الحقوق، وأكدنا على أهمية تعاون جميع الأجهزة الحكومية معها لتحقيق أهدافها بكفاءة وفعالية، كما رحبت الدولة بقيام الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ، وغيرها من الجمعيات الأهلية المتخصصة ، كما تعاونت المملكة في إطار عضويتها في مجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة في كل ما من شأنه حماية حقوق الإنسان، واحترام الأديان والتنوع الثقافي للشعوب كافة ، وتقديم العون لكل المحتاجين دون تمييز .
وقد وضعنا الأسبوع الماضي حجر الأساس لمركز متخصص للإغاثة والأعمال الإنسانية، يهدف للحفاظ على حياة الإنسان وكرامته.
أيها الإخوة والأخوات:
لا يفوتني في هذا المقام التأكيد على أهمية دور الأسرة في التربية على قيم حقوق الإنسان، مشيداً بجهود المرأة السعودية في هذا المجال.
نسأل المولى عز وجل أن يوفق الجميع لكل ما فيه الخير والسداد.
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته،
بعدها تشرف الحضور بالسلام على خادم الحرمين الشريفين، ثم التقطت الصور التذكارية بهذه المناسبة.
حضر الاستقبال ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز، وعدد من الوزراء.

بحث مع الرئيس السوداني الأوضاع العربية والإقليمية.. والتقى المهتمين بحقوق الإنسان..ويفتتح مشروعات طبية بوزارة الحرس الوطني..اليوم

خادم الحرمين: أبناء الوطن متساوون في الحقوق والواجبات..والدولة تضمن العدل وحرية التعبير والتصدي لأسباب التفرقة

المصدر: جريدة الرياض الخميس 3 شعبان 1436هـ - 21 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1049936

الرياض - واس
عقد خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز امس اجتماعاً مع الرئيس السوداني عمر حسن البشير وجرى استعراض أوجه العلاقات الثنائية وسبل دعمها وتعزيزها في مختلف المجالات، وبحث مستجدات الأوضاع العربية والإقليمية.
المملكة تتعاون في حماية الحقوق واحترام الأديان والتنوع الثقافي للشعوب وتقديم العون للمحتاجين دون تمييز

واستقبل خادم الحرمين الشريفين امس، رئيس هيئة حقوق الإنسان، ورئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وعدداً من المسؤولين والمهتمين والمهتمات .
ووجه خادم الحرمين كلمة قال فيها: لقد قامت دعائم هذه الدولة، على التمسك بالشريعة الإسلامية التي دعت لحفظ حقوق الإنسان وحمايتها، وقام الحكم على أساس العدل والشورى والمساواة، وإن أنظمة الدولة تتكامل في صيانة الحقوق، وتحقيق العدل، وكفالة حرية التعبير، والتصدي لأسباب التفرقة ودواعيها، وعدم التمييز، فلا فرق بين مواطنٍ وآخر، ولا بين منطقة وأخرى، فأبناء الوطن متساوون في الحقوق والواجبات.
وأكدت أنظمة المملكة على استقلال السلطة القضائية، بما يكفل تحقيق العدالة، وضمان حق التقاضي لجميع المواطنين والمقيمين.
ورحبت الدولة بقيام الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، كما تعاونت المملكة في إطار عضويتها في مجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة في كل ما من شأنه حماية الحقوق، واحترام الأديان والتنوع الثقافي للشعوب كافة، وتقديم العون لكل المحتاجين دون تمييز. إلى ذلك يرعى خادم الحرمين اليوم الخميس، افتتاح عدد من المشروعات الطبية في وزارة الحرس الوطني، بمدينة الملك عبدالعزيز الطبية بالرياض.

خادم الحرمين: نصون الحقوق والعدالة وحرية التعبير ونتصدى لأسباب التفرقة

أشاد بدور المرأة السعودية في الحفاظ على قيم "حقوق الإنسان"

المصدر: جريدة المدينة الخميس 3 شعبان 1436هـ - 21 مايو 2015م
اضغط هنا

واس - الرياض
قال خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز إن أنظمة الدولة تتكامل في صيانة الحقوق، وتحقيق العدل، وكفالة حرية التعبير، والتصدي لأسباب التفرقة ودواعيها، وعدم التمييز، فلا فرق بين مواطنٍ وآخر، ولا بين منطقة وأخرى، فأبناء الوطن متساوون في الحقوق والواجبات، ولقد نص النظام الأساسي للحكم على أن تحمي الدولة حقوق الإنسان وفق الشريعة الإسلامية.
وأضاف أن دعائم هذه الدولة قامت على التمسك بالشريعة الإسلامية التي دعت لحفظ حقوق الإنسان وحمايتها، وقام الحكم في بلادنا على أساس العدل والشورى والمساواة.
وأشار المليك، خلال استقباله أمس المسؤولين والمهتمين والمهتمات بحقوق الإنسان بالقطاعين الحكومي والأهلي، أن القضاء في مقدمة مؤسسات الدولة المعنية بحماية حقوق الإنسان، وقد أكدت أنظمة المملكة على استقلال السلطة القضائية، بما يكفل تحقيق العدالة، وضمان حق التقاضي لجميع المواطنين والمقيمين.
وأوضح أن المملكة في إطار عضويتها في مجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة تعاونت في كل ما من شأنه حماية حقوق الإنسان، واحترام الأديان والتنوع الثقافي للشعوب كافة، وتقديم العون لكل المحتاجين دون تمييز. وقد وضعنا الأسبوع الماضي حجر الأساس لمركز متخصص للإغاثة والأعمال الإنسانية، يهدف للحفاظ على حياة الإنسان وكرامته.
ودعا خادم الحرمين إلى دور مهم للأسرة في التربية على قيم حقوق الإنسان، مشيداً بجهود المرأة السعودية في هذا المجال.
وكان خادم الحرمين استقبل في قصر اليمامة أمس رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيبان، ورئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني وعدداً من كبار المسؤولين والمهتمين والمهتمات بحقوق الإنسان في القطاعين الحكومي والأهلي. وفي بداية الاستقبال أنصت الجميع لتلاوة آيات من القرآن الكريم.

ثم ألقى رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيبان كلمة أكد فيها أن المملكة تفخر وتعتز ولله الحمد منذ تأسيسها على يد الملك عبدالعزيز بن عبدالرحمن -رحمه الله- بتطبيقها لأحكام الشريعة الإسلامية السمحة التي تؤكد على المبادئ والقيم السامية التي تصون كرامة الإنسان وتحمي حقوقه.
وقال: «خادم الحرمين الشريفين، لقد تواصلت جهودكم المباركة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، فجاءت توجيهاتكم السديدة لرفع مستوى الأداء الحكومي، ومواصلة نهج التنمية الشاملة، والمستدامة والارتقاء بالخدمات المقدمة للمواطن والمقيم».
وأبرز الدور الريادي للمملكة على المستوى الإقليمي والدولي بقيادة خادم الحرمين الشريفين ومواقفه -حفظه الله- المرتكزة على المبادئ الشرعية والقيم الأخلاقية، مستشهداً على ذلك باستجابته -أيده الله- لطلب فخامة رئيس الجمهورية اليمنية لحماية اليمن وشعبه الشقيق، وأمره الكريم بنجدة اليمن وحمايته من العدوان الذي ينتهك الحرمات ويعتدي على الحقوق، وكذلك أمره -حفظه الله- بتخصيص ما يتجاوز المليار ريال لتلبية الاحتياجات الإنسانية والإغاثية للشعب اليمني الشقيق، بالإضافة تأسيسه لمركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية ودعمه بمبلغ مليار ريال ليكون مركزًا دوليًا رائدًا لإغاثة المجتمعات.
بعد ذلك ألقى رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني كلمة رفع فيها الشكر والتقدير لخادم الحرمين الشريفين على الدعم والاهتمام الذي يلقونه منه -حفظه الله-، وأشار إلى جهود خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود -حفظه الله- في سبيل رعاية المواطنين والمقيمين وحفظ حقوقهم والوفاء بمتطلباتهم.
كلمة خادم الحرمين
وجه خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، الكلمة التالية:
بسم الله الرحمن الرحيم
الحمدُ للهِ والصلاةُ والسلام على رسول الله
أيها الإخوة والأخوات
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته:
يسرني أن أرحب بكم في هذا اللقاء المبارك مشيداً بجهودكم وإسهاماتكم في مجال حقوق الإنسان.
أيها الإخوة والأخوات
لقد قامت دعائم هذه الدولة، على التمسك بالشريعة الإسلامية التي دعت لحفظ حقوق الإنسان وحمايتها، وقام الحكم في بلادنا على أساس العدل والشورى والمساواة.
إن أنظمة الدولة تتكامل في صيانة الحقوق، وتحقيق العدل، وكفالة حرية التعبير، والتصدي لأسباب التفرقة ودواعيها، وعدم التمييز، فلا فرق بين مواطن وآخر، ولا بين منطقة وأخرى، فأبناء الوطن متساوون في الحقوق والواجبات، ولقد نص النظام الأساسي للحكم على أن تحمي الدولة حقوق الإنسان وفق الشريعة الإسلامية.
أيها الحضور الكرام
إن القضاء في مقدمة مؤسسات الدولة المعنية بحماية حقوق الإنسان، وقد أكدت أنظمة المملكة على استقلال السلطة القضائية، بما يكفل تحقيق العدالة، وضمان حق التقاضي لجميع المواطنين والمقيمين.
وحرصاً من الدولة على حماية حقوق الإنسان وصيانتها في إطار أحكام الشريعة الإسلامية، فقد أنشئت هيئة حقوق الإنسان، بهدف تعزيز حماية الحقوق، وأكدنا على أهمية تعاون جميع الأجهزة الحكومية معها لتحقيق أهدافها بكفاءة وفعالية، كما رحبت الدولة بقيام الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، وغيرها من الجمعيات الأهلية المتخصصة، كما تعاونت المملكة في إطار عضويتها في مجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة في كل ما من شأنه حماية حقوق الإنسان، واحترام الأديان والتنوع الثقافي للشعوب كافة، وتقديم العون لكل المحتاجين دون تمييز.
وقد وضعنا الأسبوع الماضي حجر الأساس لمركز متخصص للإغاثة والأعمال الإنسانية، يهدف للحفاظ على حياة الإنسان وكرامته.
أيها الإخوة والأخوات
لا يفوتني في هذا المقام التأكيد على أهمية دور الأسرة في التربية على قيم حقوق الإنسان، مشيداً بجهود المرأة السعودية في هذا المجال.
نسأل المولى عز وجل أن يوفق الجميع لكل ما فيه الخير والسداد،
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.
بعدها تشرف الحضور بالسلام على خادم الحرمين الشريفين، ثم التقطت الصور التذكارية بهذه المناسبة.

حقوق الإنسان في الصحافة

حضر الاستقبال صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، وعدد من أصحاب المعالي الوزراء.

رسالة ملكية:أبناء الوطن متساوون في الحقوق والواجبات

خادم الحرمين يستقبل مسؤولين ومهتمين بحقوق الإنسان

المصدر: جريدة الوطن الخميس 3 شعبان 1436هـ - 21 مايو 2015م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=224398&CategoryID=5

الرياض: واس

أكد خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز أن أنظمة الدولة تتكامل في صيانة الحقوق وتحقيق العدل، وكفالة حرية التعبير، والتصدي لأسباب التفرقة ودواعيها، وعدم التمييز، فلا فرق بين مواطن وآخر، ولا بين منطقة وأخرى، فأبناء الوطن متساوون في الحقوق والواجبات، ولقد نص النظام الأساسي للحكم على أن تحمي الدولة حقوق الإنسان وفق الشريعة الإسلامية. مؤكدا على أهمية دور الأسرة في التربية على قيم حقوق الإنسان، وأشاد بجهود المرأة السعودية في مجال الحقوق.

جاء ذلك في كلمة وجهها خادم الحرمين الشريفين خلال استقباله بقصر اليمامة في الرياض أمس، رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر محمد العيبان، ورئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح ربيعان القحطاني وعددا من كبار المسؤولين والمهتمين والمهتمات بحقوق الإنسان في القطاعين الحكومي والأهلي،

وقال الملك سلمان في كلمته "لقد قامت دعائم هذه الدولة على التمسك بالشريعة الإسلامية التي دعت لحفظ حقوق الإنسان وحمايتها، وقام الحكم في بلادنا على أساس العدل والشورى والمساواة".

ومضى يقول "إن القضاء في مقدمة مؤسسات الدولة المعنية بحماية حقوق الإنسان، وقد أكدت أنظمة المملكة على استقلال السلطة القضائية، بما يكفل تحقيق العدالة، وضمان حق التقاضي لجميع المواطنين والمقيمين". مضيفا "وحرصا من الدولة على حماية حقوق الإنسان وصيانتها في إطار أحكام الشريعة الإسلامية، فقد أنشأت هيئة حقوق الإنسان، بهدف تعزيز حماية الحقوق، وأكدنا على أهمية تعاون جميع الأجهزة الحكومية معها لتحقيق أهدافها بكفاءة وفعالية، كما رحبت الدولة بقيام الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، وغيرها من الجمعيات الأهلية المتخصصة، كما تعاونت المملكة في إطار عضويتها في مجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة في كل ما من شأنه حماية حقوق الإنسان، واحترام الأديان والتنوع الثقافي للشعوب كافة، وتقديم العون لكل المحتاجين دون تمييز".

وتابع خادم الحرمين، قائلا: "وقد وضعنا الأسبوع الماضي حجر الأساس لمركز متخصص للإغاثة والأعمال الإنسانية، يهدف للحفاظ على حياة الإنسان وكرامته".

وفي بداية الاستقبال أنصت الجميع لتلاوة آيات من القرآن الكريم، ثم ألقى رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر العيبان كلمة أكد فيها أن المملكة تفخر وتعتز - ولله الحمد - منذ تأسيسها على يد المؤسس - رحمه الله - بتطبيقها أحكام الشريعة الإسلامية السمحة التي تؤكد على المبادئ والقيم السامية التي تصون كرامة الإنسان وتحمي حقوقه.

وأبرز الدور الريادي للمملكة على المستوى الإقليمي والدولي بقيادة خادم الحرمين الشريفين ومواقفه المرتكزة على المبادئ الشرعية والقيم الأخلاقية، مستشهدا على ذلك باستجابته لطلب رئيس الجمهورية اليمنية لحماية اليمن وشعبه الشقيق، وأمره الكريم بنجدة اليمن وحمايته من العدوان الذي ينتهك الحرمات ويعتدي على الحقوق، وكذلك أمره بتخصيص ما يتجاوز المليار ريال لتلبية الاحتياجات الإنسانية والإغاثية للشعب اليمني الشقيق، بالإضافة إلى تأسيسه مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية ودعمه بمبلغ مليار ريال ليكون مركزا دوليا رائدا لإغاثة المجتمعات.

بعد ذلك ألقى رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح ربيعان القحطاني كلمة أشار فيها إلى الملك سلمان بن عبدالعزيز في سبيل رعاية المواطنين والمقيمين وحفظ حقوقهم والوفاء بمتطلباتهم.

وفي ختام الاستقبال تشرف الحضور بالسلام على خادم الحرمين الشريفين، ثم التقطت الصور التذكارية بهذه المناسبة، حضر الاستقبال ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية الأمير محمد بن نايف، وعدد من الوزراء.

خادم الحرمين: أبناء الوطن متساوون في الحقوق والواجبات

المصدر: جريدة مكة الخميس 3 شعبان 1436هـ - 21 مايو 2015م
http://www.makkahnews.net/news.php?action=show&id=42745

(مكة) – الرياض
استقبل خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - في قصر اليمامة اليوم، معالي رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيبان ، ورئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني وعدداً من كبار المسؤولين والمهتمين والمهتمات بحقوق الإنسان في القطاعين الحكومي والأهلي.
وفي بداية الاستقبال أنصت الجميع لتلاوة آيات من القرآن الكريم.
ثم ألقى معالي رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيبان كلمة أكد فيها أن المملكة تفخر وتعتز ولله الحمد منذ تأسيسها على يد الملك عبدالعزيز بن عبدالرحمن - رحمه الله - بتطبيقها لأحكام الشريعة الإسلامية السمحة التي تؤكد على المبادئ والقيم السامية التي تصون كرامة الإنسان وتحمي حقوقه.
وقال " خادم الحرمين الشريفين، لقد تواصلت جهودكم المباركة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، فجاءت توجيهاتكم السديدة لرفع مستوى الأداء الحكومي، ومواصلة نهج التنمية الشاملة، والمستدامة والارتقاء بالخدمات المقدمة للمواطن والمقيم".
وأبرز معاليه الدور الريادي للمملكة على المستوى الإقليمي والدولي بقيادة خادم الحرمين الشريفين ومواقفه - حفظه الله - المرتكزة على المبادئ الشرعية والقيم الأخلاقية، مستشهداً على ذلك باستجابته - أيده الله - لطلب فخامة رئيس الجمهورية اليمنية لحماية اليمن وشعبه الشقيق، وأمره الكريم بنجدة اليمن وحمايته من العدوان الذي ينتهك الحرمات ويعتدي على الحقوق، وكذلك أمره - حفظه الله - بتخصيص ما يتجاوز المليار ريال لتلبية الاحتياجات الإنسانية والإغاثية للشعب اليمني الشقيق بالإضافة تأسيسه لمركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية ودعمه بمبلغ مليار ريال ليكون مركزا دوليا رائدا لإغاثة المجتمعات.
بعد ذلك ألقى رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني كلمة رفع فيها الشكر والتقدير لخادم الحرمين الشريفين على الدعم والاهتمام الذي يلقونه منه - حفظه الله -.
وأشار إلى جهود خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - في سبيل رعاية المواطنين والمقيمين وحفظ حقوقهم والوفاء بمتطلباتهم.
عقب ذلك وجه خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، الكلمة التالية:
بسم الله الرحمن الرحيم
الحمدُ للهِ والصلاةُ والسلام على رسول الله
أيها الإخوة والأخوات: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته:-
سرني أن أرحب بكم في هذا اللقاء المبارك مشيداً بجهودكم وإسهاماتكم في مجال حقوق الإنسان .
أيها الإخوة والأخوات : لقد قامت دعائم هذه الدولة ، على التمسك بالشريعة الإسلامية التي دعت لحفظ حقوق الإنسان وحمايتها ، وقام الحكم في بلادنا على أساس العدل والشورى والمساواة .
إن أنظمة الدولة تتكامل في صيانة الحقوق، وتحقيق العدل، وكفالة حرية التعبير، والتصدي لأسباب التفرقة ودواعيها ، وعدم التمييز ، فلا فرق بين مواطنٍ وآخر، ولا بين منطقة وأخرى، فأبناء الوطن متساوون في الحقوق والواجبات ، ولقد نص النظام الأساسي للحكم على أن تحمي الدولة حقوق الإنسان وفق الشريعة الإسلامية .

أيها الحضور الكرام : إن القضاء في مقدمة مؤسسات الدولة المعنية بحماية حقوق الإنسان ، وقد أكدت أنظمة المملكة على استقلال السلطة القضائية ، بما يكفل تحقيق العدالة ، وضمان حق التقاضي لجميع المواطنين والمقيمين .
وحرصاً من الدولة على حماية حقوق الإنسان وصيانتها في إطار أحكام الشريعة الإسلامية ، فقد أنشأت هيئة حقوق الإنسان ، بهدف تعزيز حماية الحقوق ، وأكدنا على أهمية تعاون جميع الأجهزة الحكومية معها لتحقيق أهدافها بكفاءة وفعالية ، كما رحبت الدولة بقيام الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ، وغيرها من الجمعيات الأهلية المتخصصة ، كما تعاونت المملكة في إطار عضويتها في مجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة في كل ما من شأنه حماية حقوق الإنسان ، واحترام الأديان والتنوع الثقافي للشعوب كافة ، وتقديم العون لكل المحتاجين دون تمييز .
وقد وضعنا الأسبوع الماضي حجر الأساس لمركز متخصص للإغاثة والأعمال الإنسانية ، يهدف للحفاظ على حياة الإنسان وكرامته .
أيها الإخوة والأخوات : لا يفوتني في هذا المقام التأكيد على أهمية دور الأسرة في التربية على قيم حقوق الإنسان ، مشيداً بجهود المرأة السعودية في هذا المجال .
نسأل المولى عز وجل أن يوفق الجميع لكل ما فيه الخير والسداد .
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،
بعدها تشرف الحضور بالسلام على خادم الحرمين الشريفين، ثم التقطت الصور التذكارية بهذه المناسبة.
حضر الاستقبال صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، وعدد من أصحاب المعالي الوزراء .

استقبل رئيس هيئة حقوق الإنسان وكبار المسؤولين والمهتمين..

المليك:

أبناء الوطن متساوون في الحقوق والواجبات وأنظمة الدولة تنص على حماية حقوق الإنسان واستقلال القضاء

المصدر: جريدة الجزيرة الخميس 3 شعبان 1436هـ - 21 مايو 2015م
http://www.al-jazirah.com/2015/20150521/fe24.htm

الجزيرة - واس:
استقبل خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود -حفظه الله- في قصر اليمامة أمس الأربعاء، رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيبان، ورئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني وعدداً من كبار المسؤولين والمهتمين والمهتمات بحقوق الإنسان في القطاعين الحكومي والأهلي، وفي بداية الاستقبال أنصت الجميع لتلاوة آيات من القرآن الكريم. ثم ألقى رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيبان كلمة أكد فيها أن المملكة تفخر وتعتز ولله الحمد منذ تأسيسها على يد الملك عبدالعزيز بن عبدالرحمن -رحمه الله- بتطبيقها لأحكام الشريعة الإسلامية السمحة التي تؤكد على المبادئ والقيم السامية التي تصون كرامة الإنسان وتحمي حقوقه. وقال «خادم الحرمين الشريفين، لقد تواصلت جهودكم المباركة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، فجاءت توجيهاتكم السديدة لرفع مستوى الأداء الحكومي، ومواصلة نهج التنمية الشاملة، والمستدامة والارتقاء بالخدمات المقدمة للمواطن والمقيم». وأبرز معاليه الدور الريادي للمملكة على المستوى الإقليمي والدولي بقيادة خادم الحرمين الشريفين ومواقفه -حفظه الله- المرتكزة على المبادئ الشرعية والقيم الأخلاقية، مستشهداً على ذلك باستجابته -أيده الله- لطلب فخامة رئيس الجمهورية اليمنية لحماية اليمن وشعبه الشقيق، وأمره الكريم بنجدة اليمن وحمايته من العدوان الذي ينتهك الحرمات ويعتدي على

الحقوق، وكذلك أمره -حفظه الله- بتخصيص ما يتجاوز المليار ريال لتلبية الاحتياجات الإنسانية والإغاثية للشعب اليمني الشقيق بالإضافة تأسيسه لمركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية ودعمه بمبلغ مليار ريال ليكون مركزاً دولياً رائداً لإغاثة المجتمعات. بعد ذلك ألقى رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني كلمة رفع فيها الشكر والتقدير لخادم الحرمين الشريفين على الدعم والاهتمام الذي يلقونه منه -حفظه الله-. وأشار إلى جهود خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود -حفظه الله- في سبيل رعاية المواطنين والمقيمين وحفظ حقوقهم والوفاء بمتطلباتهم.

عقب ذلك وجه خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، الكلمة التالية: بسم الله الرحمن الرحيم الحمدُ للهِ والصلاةُ والسلام على رسول الله أيها الإخوة والأخوات: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته: «يسرني أن أرحب بكم في هذا اللقاء المبارك مشيداً بجهودكم وإسهاماتكم في مجال حقوق الإنسان. أيها الإخوة والأخوات: لقد قامت دعائم هذه الدولة، على التمسك بالشريعة الإسلامية التي دعت لحفظ حقوق الإنسان وحمايتها، وقام الحكم في بلادنا على أساس العدل والشورى والمساواة. إن أنظمة الدولة تتكامل في صيانة الحقوق، وتحقيق العدل، وكفالة حرية التعبير، والتصدي لأسباب التفرقة ودواعيها، وعدم التمييز، فلا فرق بين مواطنٍ وآخر، ولا بين منطقة وأخرى، فأبناء الوطن متساوون في الحقوق والواجبات، ولقد نص النظام الأساسي للحكم على أن تحمي الدولة حقوق الإنسان وفق الشريعة الإسلامية. أيها الحضور الكرام: إن القضاء في مقدمة مؤسسات الدولة المعنية بحماية حقوق الإنسان، وقد أكدت أنظمة المملكة على استقلال السلطة القضائية، بما يكفل تحقيق العدالة، وضمان حق التقاضي لجميع المواطنين والمقيمين. وحرصاً من الدولة على حماية حقوق الإنسان وصيانتها في إطار أحكام الشريعة الإسلامية، فقد أنشأت هيئة حقوق الإنسان، بهدف تعزيز حماية الحقوق، وأكدنا على أهمية تعاون جميع الأجهزة الحكومية معها لتحقيق أهدافها بكفاءة وفعالية، كما رحبت الدولة بقيام الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، وغيرها من الجمعيات الأهلية المتخصصة، كما تعاونت المملكة في إطار عضويتها في مجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة في كل ما من شأنه حماية حقوق الإنسان، واحترام الأديان والتنوع الثقافي للشعوب كافة، وتقديم العون لكل المحتاجين دون تمييز. وقد وضعنا الأسبوع الماضي حجر الأساس لمركز متخصص للإغاثة والأعمال الإنسانية، يهدف للحفاظ على حياة الإنسان وكرامته. أيها الإخوة والأخوات: لا يفوتني في هذا المقام التأكيد على أهمية دور الأسرة في التربية على قيم حقوق الإنسان، مشيداً بجهود المرأة السعودية في هذا المجال. نسأل المولى عز وجل أن يوفق الجميع لكل ما فيه الخير والسداد. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته، بعدها تشرف الحضور بالسلام على خادم الحرمين الشريفين، ثم التقطت الصور التذكارية بهذه المناسبة. حضر الاستقبال صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز ولي العهد نائب رئيسمجلس الوزراء وزير الداخلية، وعدد من أصحاب المعالي الوزراء.

العيبان: المملكة سباقة لمد يد العون والمساعدة لكافة الدول التي تتعرض لأزمات

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 26 رجب 1436هـ - 15 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1048202

الرياض - نايف ال زاحم
أشاد د. بندر بن محمد العيبان رئيس هيئة حقوق الإنسان بمبادرة خادم الحرمين الشريفين - يحفظه الله - لتأسيس مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية والإعلان عن تخصيص مليار ريال لأعمال المركز، إضافة إلى ما تم تخصيصه لتلبية الاحتياجات الإنسانية والإغاثية للشعب اليمني الشقيق .
وقال د. العيبان إن رعاية ودعم خادم الحرمين الشريفين لتأسيس هذا المركز يمثل إضافة نوعية كبيرة لجهود المملكة الإنسانية، ومبادرتها المشهودة لإغاثة الدول والشعوب في أوقات الأزمات والكوارث والمحن وتجسيداً لعناية القيادة الرشيدة بحقوق الإنسان وكرامته في أوقات السلم والحرب.
وأضاف د. العيبان في تصريح بمناسبة الإعلان عن تأسيس مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية، أن المملكة كانت دائماً سباقة لمد يد العون والمساعدة لكافة الدول التي تتعرض لمشكلات أو أزمات أو كوارث وسجلها حافل بعطاءاتها المخلصة وجهودها المقدرة في مجال الأعمال الإغاثية والإنسانية. بشهادة كافة منظمات الإغاثة ومنظمات حقوق الإنسان الإقليمية والدولية.
وأكد أن مبادرة خادم الحرمين الشريفين أيده الله لإنشاء هذا المركز ورعايته لحفل تأسيسه وإعلانه - حفظه الله - عن تخصيص مليار ريال لأداء رسالته الإنسانية ومثلها لمساعدة الأشقاء في اليمن، تؤكد أن المملكة تواصل نهجها الأصيل والراسخ في مجال العمل الإغاثي والإنساني لكافة الدول الشقيقة والصديقة والبشرية بأسرها، وحماية حق الإنسان في الحياة والأمن والغذاء والصحة. معبراً عن ثقته بأن يصبح المركز بمشيئة الله تعالى، ثم رعاية خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز، صرحاً إنسانيا دولياً رائداً للعمل الإغاثي والإنساني.
ورفع د. العيبان خالص الشكر لمقام خادم الحرمين الشريفين - حفظه الله - على مبادراته الإنسانية وعطاءاته السخية ، والتي تجلت في تأسيس هذا المركز وغيره من المشروعات والبرامج الخيرة والنبيلة في أهدافها ومقاصدها، داعياً الله عز وجل أن يجعل هذه الأعمال في ميزان حسناته وأن يجزيه عنها خير الجزاء وأن يحفظ هذا الوطن ويديم عليه أمنه واستقراره ورخاءه في ظل قيادته الرشيدة.

ضمن ورشة مهارات الكشف والتدخل في حالات الأطفال المعرضين للإساءة

متخصصون يطالبون بآلية مدروسة وشفافة لمصير الطفل المعنف بعد إيوائه

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 29 رجب 1436هـ - 18 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1049079

الرياض - عافية الفيفي

طالب متخصصون، خلال ورشة عمل برنامج مهارات الكشف والتدخل المبكر في حالات الأطفال المعرضين للإساءة والإهمال، التي نظمتها اللجنة الوطنية للطفولة بالتعاون مع وزارة التعليم، الأربعاء والخميس الماضيين في مقر الوزارة في الرياض، بوضع آلية محددة وإجراءات متسلسلة منطقية ومدروسة توضح مصير الطفل المعنف والمنتزع من أهله بشكل شفاف بعدما يتم تحويله إلى دار الحماية، وإيوائه لفترة محددة، مشيرين إلى أن حماية الطفل من العنف هو من أهم حقوقه.

واستعرضت مديرة إدارة دار الحماية الاجتماعية في الرياض موضي الزهراني، خلال ورشة اليوم الثاني نشأة الإدارة العامة للحماية الاجتماعية وأهداف وزارة الشؤون الاجتماعية من إنشائها واللجان التي تعمل تحت مظلتها بجميع مناطق المملكة. وتطرقت إلى مركز تلقي البلاغات وشروط وآلية التدخل في حالات عنف الأطفال، والخدمات المقدمة للطفل في الدار والصعوبات التي تواجهها دور الحماية الاجتماعية أثناء ممارستها لعملها مع الحالات. وتحدثت عن أهمية توحيد الجهود بين الفئات المسؤولة عن حماية الطفل بجميع مراحله وضرورة التوعية بنظام الحماية سواء على المستوى المؤسسي أو المجتمع المحلي الخارجي.

من جهتها، قالت المدربة في إدارة تدريب منطقة الرياض زينة عبدالله العمري: «لا نعلم مصير الطفل بعد أن يتم تحويله إلى دار الحماية، وإيواؤه لفترة محددة»، مطالبة بآلية محددة وإجراءات متسلسلة منطقية ومدروسة تتسم بالشفافية، يوضح من خلالها مصير الطفل المعنف والمنتزع من أهله، ويتم إقرارها وتنفيذها بالشراكة بين جميع الجهات ذات العلاقة بحماية الطفل على أن تعمل جميعا تحت مظلة وزارة التعليم.

وقالت: «لا بد أن يتم حماية الطفل بشكل صحيح وجاد بحيث لا يتم إعادته لأسرته نهائيا إلا بعد أخذ جميع الضمانات الموثوقة التي تكفل عدم تعرضه للخطر والإساءة مرة أخرى».

وتحدث رئيس الفريق الوطني لحماية الطفولة والمشرف العام على برنامج مهارات الكشف والتدخل المبكر في حالات الأطفال المعرضين للإساءة والإهمال د. بندر السويلم عن نظام حماية الطفل من الإيذاء، وأنه من أهم الأهداف التي تعمل اللجنة على تحقيقها. وقال إن العنف ضد الأطفال بشتى أنواعه أصبح من المشكلات التي يعاني منها المجتمع وأن حماية الطفل من جميع أشكال العنف هو من أهم حقوقه. وأضاف أن المعلمين والمرشدين المستهدفين بالتدريب على مهارات البرنامج هم الأكثر تفاعل مع الطلاب ولفترة طويلة خلال اليوم الدراسي ما يتيح لهم فرصة الاكتشاف المبكر للإساءة وتقديم التدخلات الوقائية المبكرة والتي من شأنها إنقاذ الطفل وحمايته من مخاطر الإساءة والإهمال. فيما قدمت مديرة خط مساندة الطفل ببرنامج الأمان الأسري والممثلة الإقليمية لخطوط مساندة الطفل الدولية في الشرق الأوسط تهاني عبدالرحمن المجحد تعريفاً لخط مساندة الطفل كأحد المشاريع الوطنية الرائدة التي تعمل تحت مظلة الشؤون الصحية في وزارة الحرس الوطني بإدارة برنامج الأمان الاسري، وكشريك فاعل ومهم في حماية ورعاية حقوق الطفل بالمملكة والخدمات التي يقدمها وقالت إنه خط هاتفي مجاني يستقبل كافة المشكلات المتعلقة بالأطفال دون سن الثامنة عشرة ويقدم

المشورة الفورية للمتصلين والإحالة للجهات المعنية والمتابعة حسب ما تقتضيه الحالة وتطرقت لشركاء خط المساندة من هيئة حقوق الانسان والأمن العام ووزارة الصحة والتعليم والشؤون الاجتماعية ومراحله التأسيسية والتجريبية والتشغيلية.
ولفتت إلى أن ارتفاع نسبة المتصلين بالخط من الأطفال يعتبر دليلا على نجاح مشروع خط مساندة الطفل بالمملكة العربية السعودية وختمت مشاركتها بإحصائيات ودراسات حول فاعلية عمل خط المساندة ومدى جدواه.
وأوضحت د. سارة العبدالكريم أستاذ مساعد بجامعة الملك سعود الاضرار المترتبة على العنف الممارس ضد الأطفال وطرق الوقاية منه وشددت على ضرورة العناية بتوجيه برامج الوقاية والتوعية التي تصدرها وزارة التعليم وغيرها من المؤسسات المساهمة في ذلك لكل من الطفل والاسرة والمجتمع ومنسوبي المؤسسات التربوية.
وتخللت ورش اليوم الثاني استعراض لتجارب بعض مدربي ومدربات الفريق الأول لبرنامج الكشف والتدخل المبكر في حالات الأطفال المعرضين للإساءة. وذكر عدد من المدربين مرئياتهم التي تضمنت تذليل الصعوبات التي تعرضوا لها خلال تنفيذهم للبرنامج من ضرورة إصدار تعميم إلزامي للمدارس بحضور البرنامج وإقرار مكافآت مادية تحفيزية للمتدربين والمتدربات تدفعهم للحضور.
واقترحوا ضرورة إدراج معلمي ومعلمات ذوي الاحتياجات الخاصة ضمن الفئات التدريبية المستهدفة نظراً إلى أن هذه الفئة من أكثر الفئات تعرضاً للإهمال والإساءة على اختلافها نفسية وجسدية وجنسية وقال المدربون بضرورة قياس أثر البرنامج بالميدان وإدراج التنمية البشرية بلجانها كشريك مساهم في توعية الأسرة والمجتمع بخطورة العنف ضد الأطفال وآلية الكشف عنه والتدخل العلاجي الفوري والسليم.

جلد معوق تيماء.. مشروط

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 29 رجب 1436هـ - 18 مايو 2015م
http://alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=224077&CategoryID=5

بعد أن أصدرت شرطة تبوك أول من أمس، بيانا توضح فيه أن سجن معوق تيماء بسبب تغريدات له في موقع التواصل الاجتماعي "تويتر" هو حكم ابتدائي ولم ينفذ حتى الآن، كشف مصدر قضائي لـ"الوطن" أن تنفيذ الجلد مشروط بالسلامة الصحية.
وقال المصدر: "في نظام الإجراءات الجزائية يشترط أن يتحمل المحكوم الجلد، وإذا أظهر التقرير الطبي أن المعوق غير قادر على تحمل الجلد فلا ينفذ الحكم ويسقط، ويعاد إلى القاضي لإبداء مرئيات العقوبة المناسبة".
وأشار إلى أن حكم السجن للمعوق بسيط، وأضاف "هناك سجناء معوقون؛ وبعض المعوقين أكثر إجراما من الأشخاص المعافين، وكثير من القضايا السياسية وقضايا الجرائم المعلوماتية يقوم بها معاقون".
وتابع المصدر "حكم الجلد سواء أشار إليه القاضي أو لم يشر إليه فهو مرتبط بالسلامة الجسدية وتحمل هذا العقاب، ومن ناحية حكم القاضي فهم حكم ابتدائي ولم يأخذ صفة القطعية، وبإمكان المعاق التوجه إلى القاضي ويطلب التخفيف ويذكر شروط وضعه الصحي ويكون هناك مدعاة للتخفيف".
وأوضح أن الجلد من الأحكام البديلة، وزاد "إذا لم يتحمل جسد المعاق الجلد بالتأكيد هناك بدائل أخرى، ويوجه الاستئناف القاضي إلى إعمالها".
إلى ذلك، قال المتحدث الرسمي باسم هيئة حقوق الإنسان الدكتور إبراهيم الشدي في تعليقه على القضية، إن أحكام القضاء مستقلة، وقال: "ما صدر فيه حكم قضائي فالهيئة تعتقد أنه أخذ حقه من الحقوق"، والقاضي عادة لا يحكم إلا بعد توافر المعلومات ومعطيات القضية وبالتالي أحكام القضاء محترمة".
كما تواصلت "الوطن" مع صاحب التغريدات المقعد دولان بن بخيت، وذكر أن حكم القاضي مستعجل، وقال: "الحكم جائر؛ وسأقدم اليوم استئنافا لمحكمة تيماء.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

مبادرة لاستثمار "هللات الأدوية" في دعم "الأيتام" و"الأرامل"

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 26 رجب 1436هـ - 15 مايو 2015م
اضغط هنا

جدة - «الحياة»
أطلقت جمعية نماء الخيرية مشروعاً جديداً في مجال موارد العمل الخيري، وذلك بتحويل المتبقي من هللات الأدوية الطبية لدعم الأيتام والأرامل والعجزة المسجلين لدى جمعية نماء الخيرية بمنطقة مكة المكرمة (المستودع الخيري بجدة سابقاً)، إذ يقدر عددهم بنحو 10 آلاف أسرة.
وأوضحت الجمعية أن المشروع يسهم في استقرارها ومنحها فرصاً أفضل لخدمة مستفيديها، إذ يهدف إلى نقل الأسر لديها من دائرة العوز إلى الاكتفاء الذاتي، عبر سلسلة من البرامج التأهيلية والتطويرية، مشيرة إلى أن مشروع «هللاتك أمل» يسمح بإشراك المجتمع من المراحل العمرية كافة في دعم الأسر المحتاجة، والأيتام.
وبيّن المدير المكلف لجمعية نماء الخيرية صادق النور أن المشروع الحالي ينفذ مع شريك الجمعية الاستراتيجي «مجموعة صيدليات النهدي الطبية»، عبر نقاط البيع الإلكترونية، وذلك بمثابة مبادرة مسؤولية مجتمعية تجاه المستفيدين من خدمات الجمعية.
وأضاف: «يرتكز المشروع على هدف استراتيجي يتمثل بدعم التنمية المستدامة، وذلك بالتوازي مع تطلعات حكومة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز، إذ إن تبرعات «هللاتك أمل» أول مشروع نوعي مع إحدى القطاعات الطبية الصيدلانية، بخلاف تجربة قطاعات التجزئة الغذائية التي سبق أن بادرت بهذا الأمر».

جدة: مواطنون يلجأون إلى مقاضاة "الأمانة" بعد تكرار وفيات "حفر الصرف"

المصدر: جريدة الحياة السبت 27 رجب 1436هـ - 16 مايو 2015م
اضغط هنا

جدة - «الحياة»
يتجه عدد من المواطنين والمتضررين في محافظة جدة أخيراً، إلى القضاء والمحاكم الشرعية وذلك لرفع شكاوى قضائية ضد أمانة جدة، بعد أن أكدت محافظة جدة مسؤولية الأمانة عن حوادث حفر الصرف الصحي، والتي راح ضحيتها الأسبوع الماضي أحد أطفال المحافظة.
وعلمت «الحياة» أن عدداً من المواطنين لجأوا إلى المحاكم الشرعية لرفع دعوى قضائية ضد أمانة جدة، بعد أن وردت إلى محافظة جدة وإمارة منطقة مكة المكرمة بلاغات عدة تفيد بوجود حفر مكشوفة للصرف الصحي، مرجعين ذلك إلى تحمل الأمانة مسؤوليتها ومهامها في إغلاق تلك الحفر، والتي راح ضحيتها ستة خلال عام واحد، مطالبين بالتعويض عن تلك الحوادث.

واستند المترافعون في شكاواهم إلى مهام الأمانات والبلديات في المناطق والمحافظات، والتي تؤكد عملهما في خدمات الشوارع والأحياء، ومن بينها حفر الصرف الصحي، وسفلتة الشوارع، وتصريف مياه الأمطار، وخزانات المياه والصرف الصحي المكشوفة، والتي لا يوجد عليها غطاء، بإغلاقها حماية للمارة أو المركبات من السقوط فيها.
وتأتي تلك التطورات بعد أن حسمت محافظة جدة الجدل تجاه حفر الصرف الصحي المكشوفة، والتي تسببت في وفاة عدد من سكان المحافظة بسبب سقوطهم فيها، إذ وجهت المحافظة خطاباً إلى أمانة جدة يفيد بمسؤوليتها عن حفر الصرف الصحي، لحين صدور توجيهات وأنظمة أخرى.
وأكدت المحافظة بوضع المسؤولية المباشرة على الأمانة في ما يختص بحفر الصرف الصحي، إضافة إلى أن الخطاب بيّن أن مسؤولية الأمانة تجاه ذلك الشأن تستمر حتى يتم صدور توجيهات وأنظمة أخرى، في حين تبرأت أمانة جدة من مسؤوليتها في تغطية حفر الصرف الصحي المكشوفة في الشوارع والطرقات، وذلك في تعليقها على أحداث وقوع الطفل المقيم «عبدالله» البالغ من العمر خمسة أعوام الأسبوع الماضي في حي الصفا، مرجعة ذلك على لسان متحدثها محمد البقمي لـ «الحياة» إلى أنها تعود مهام تغطية الحفر إلى شركة المياه الوطنية.

... قانوني لـ «الحياة»: اللجوء إلى «المحاكم» ضرورة وأمر «حضاري»

< اعتبر الخبير القانوني عبدالله محمد العمري لـ «الحياة» أن تكرار الحوادث المؤدية إلى الوفاة بسبب حفر الصرف الصحي ليس منطقياً، إذ لا تقيد قضية ضد مجهول ولابد من محاسبة المقصرين في ذلك، مطالباً بضرورة تشكيل لجنة عليا من إمارة منطقة مكة المكرمة لكشف ملابسات القضية وإظهار الحقائق للناس.
وأضاف: «إن تكرار حوادث الوفاة بسبب حفر الصرف الصحي المكشوفة يشير إلى ضرورة التشديد على الجهات المقصرة في الحفاظ على سلامة الناس في الشوارع والطرقات، وبأي ذنب يموت الأطفال منها، فالحقائق لابد أن تُظهر المقصرين والمتهاونين في سلامة الناس، ولجوء بعض المواطنين إلى القضاء أمر ضروري وحضاري».
ولفت العمري إلى أن نظام التعويضات في السعودية يخضع لتقدير القاضي، إذ إن كل قضية تختلف عن الأخرى من حيث ظروفها وملابساتها وحجم الأضرار التي وقعت على الطرف المتضرر، مستدلاً بذلك في حديثه إلى «حادثة شارع التحلية» التي راح ضحيتها العام الماضي طفل ووالده أمام مجمع تجاري، إذ إن الخطأ تشترك فيه جهات عدة، وعلى رغم أن الوفاة تندرج تحت بند القتل الخطأ إلا أن أضرارها بالنسبة لأسرة المتوفى كبيرة.
وأشار إلى إن الوعي القانوني في كافة أنواع القضايا أمر ينقص المجتمع، إذ إنه أمر مهم جداً خصوصاً قضايا التعويضات، لأنها قضايا حساسة ومرتبطة ارتباطاً وثيقاً بحماية حقوق الفرد في المجتمع وكذلك حماية الأرواح والممتلكات، مضيفاً: «ولكن الجانب التوعوي في تلك القضايا لابد أن يكون بشرح الطرق الصحيحة لطلب التعويض ومتى يستوجب الخطأ التعويض، ومتى لا يستوجب ذلك».

الحياة AL HAYAT

مجلس الشورى يصوت على توصيات تتعلق بـ "التعليم الجامعي"

المصدر: جريدة الحياة السبت 27 رجب 1436هـ - 16 مايو 2015م
اضغط هنا

الرياض – «الحياة»
يصوّت مجلس الشورى خلال جلسته العادية الـ 39 التي يعقدها بعد غدٍ الإثنين على توصيات عدة لـ«لجنة التعليم والبحث العلمي» حول تقرير الأداء السنوي لوزارة التعليم (وزارة التعليم العالي سابقاً) للعام المالي 1434-1435هـ، وذلك بعد أن يستمع المجلس لوجهة نظر اللجنة لما أبداه الأعضاء من آراء وملاحظات أثناء مناقشة التقرير في جلسة سابقة.
وذكرت «وكالة الأنباء السعودية» (واس) أن من أبرز توصيات اللجنة، منح حوافز للمبتعثين الملتحقين بالجامعات العالمية المتميزة، وتطبيق شروط ومعايير الابتعاث في برنامج خادم الحرمين الشريفين للابتعاث على طلبات الإلحاق بالبعثة.

وطالبت اللجنة في توصياتها بالعمل على دمج بدل التدريس الجامعي في أصل الراتب الخاص بأعضاء هيئة التدريس السعوديين ومن في حكمهم، واحتساب تاريخ الحصول على شهادة "الماجستير" أساساً لأحقية عضو هيئة التدريس في الحصول على مكافأة نهاية الخدمة بدلاً من تاريخ التعيين على وظيفة محاضر.
من جهة أخرى، يناقش المجلس تقرير اللجنة الصحية حول اقتراح تعديل المادتين 16 و17 من النظام الصحي المقدم من عضو المجلس السابق الدكتور خالد المحيسن ومن عضو المجلس الدكتورة حنان الأحمدي استناداً للمادة 23 من نظام المجلس، الذي يهدف إلى تعزيز استقلالية المجلس الصحي السعودي ليمارس أدواره الرقابية والتنظيمية بكفاءة، ليرتبط برئيس مجلس الوزراء.
ويتضمن جدول أعمال المجلس لهذه الجلسة مناقشة تقرير لجنة الإقتصاد والطاقة حول مشروع نظام المنافسة (المعدل) ومشروع استراتيجية تعزيز المنافسة في المملكة، وتقرير «لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات» حول طلب الموافقة على التعديلات التي أجريت على المعاهدة الدولية لخطوط الشحن لعام 1966.
ويصوّت المجلس في جلسته العادية الأربعين التي يعقدها الثلثاء المقبل على توصيات اللجنة المشكلة في وزارة الداخلية لوضع تشريع خاص بمرتكبي جرائم «التفحيط»، وذلك بعدما يستمع إلى وجهة نظر «لجنة الشؤون الأمنية» بشأن ما أبداه الأعضاء من آراء واقتراحات أثناء مناقشة تقرير اللجنة في جلسة سابقة.
ويبتّ المجلس كذلك بتوصيات «لجنة المياه والزراعة والبيئة» حول تقرير الأداء السنوي لـ «الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة» للعام المالي 1434-1435هـ، وذلك بعدما يستمع لوجهة نظر اللجنة تجاه ما أبداه الأعضاء من آراء وملاحظات أثناء مناقشة التقرير في جلسة سابقة.
ويناقش المجلس تقرير «لجنة الشؤون الخارجية» المتعلق بطلب الموافقة على القرار الصادر من «المجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية» القاضي باتخاذ الدول الأعضاء الإجراءات القانونية اللازمة في حال التعرض لعلم مجلس التعاون، ويناقش أيضاً تقرير «لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات» حول تقرير الخطة الوطنية الخمسية الثانية للاتصالات وتقنية المعلومات 1436-1437هـ - 1440-1441هـ.
ويتناول المواضيع المدرجة على جدول أعمال هذه الجلسة، ومنها مناقشة تقرير «لجنة حقوق الإنسان والهيئات الرقابية» حول اقتراح مشروع نظام «الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد» المقدم من عضوي المجلس الدكتور ناصر بن داود والدكتور موافق الرويلي استناداً إلى المادة 23 من نظام مجلس الشورى.

الشرطة توقف شابين تحرشا بفتاتين في مجمع تجاري

المصدر: جريدة الحياة الاحد 28 رجب 1436هـ - 17 مايو 2015م
اضغط هنا

الخبر – شادن الحايك
ألقت شرطة المنطقة الشرقية القبض على شابين حاولا التحرش بفتاتين في مجمع تجاري شهير في الخبر بالمنطقة الشرقية، وأظهر مقطع فيديو لحادثة التحرش بُث على مواقع التواصل الاجتماعي قيام الشابين بالمعاكسة ومن ثم محاولة الاعتداء على الفتاتين بعد أن أقدمت إحداهما على تحطيم جوال أحد الشابين.
وأعادت هذه الحادثة إلى السطح قضايا التحرش في الأماكن العامة بعد أن خبت خلال الفترة الماضية إثر معاقبة الشبان الذين اعتدوا على فتيات في أحد المجمعات التجارية في الظهران، وقيام الشرطة بالقبض عليهم.
وأظهر المقطع المصور الذي تم تداوله الخميس الماضي، قيام فتاة بتحطيم هاتف أعطاها إياه شاب لتُسجِّل رقمها عليه، وتدخلت فتاة كانت معها ما دفع بشاب آخر إلى «التهجم عليهما ودفع الفتاتين»، هذا قبل أن يتطور الأمر مع الفتاة الأولى ليتحول إلى مشادة كلامية ومحاولة اعتداء من الشاب عليها، ما استدعى تدخل المتسوقين لإيقافه. وأكد المتحدث باسم شرطة المنطقة الشرقية العقيد زياد الرقيطي

أنه تم ضبط الشابين في حينه، وهما مواطنان (في العقد الثاني والثالث من العمر) وجرى إيقافهما لاتخاذ ما يلزم، مشيراً إلى أن ما «تم تداوله أخيراً في وسائل التواصل الاجتماعي، كان مشادة كلامية بين شابين وفتاتين في إحدى المجمعات التجارية في محافظة الخبر إثر قيام أحد الشبان بمعاكسة الفتاه وقيامها برمي هاتفه النقال».

من جانبه، أوضح مدير مجمع الراشد فؤاد الفاخري «أن حالات التحرش محدودة، ولكن مع الازدحام في نهاية الأسبوع تحدث بعض المشكلات، ولكنها لا تصل لما حصل الخميس الماضي، وتنتهي في مكانها دون أن يلجأ أحد الأطراف إلى الشرطة، كما أنها ليست بهذه الحدة، ودائما يأخذ المتحرش عقابه». مبيناً «عادة يحول المتحرش إلى هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأحيانا لعدم وجودها يحول إلى الشرطة، واللتان بدورهما تتخذان الإجراءات ويحول المتحرش إلى هيئة التحقيق والادعاء العام، ومنه إلى المحاكمة، ويتم تزويدهم بالتصوير الخاص بكاميرات المجمع».

ولقي تصرف الفتاتين «ثناء بعض المعلقين في مواقع التواصل الاجتماعي»، ووصفوا تصرفهن بـ «الشجاع رغم ما يمكن أن تتعرض له من إساءة أو اعتداء». وطالب آخرون «بضرورة وضع ضوابط أكثر فاعلية للحد من التحرش والمعاكسات ومعاقبة مرتكبيها بما يمثل زجراً لهم وعبرة لغيرهم»، وأرجع البعض سبب التحرش إلى «كشف الوجه الذي قابلته أطراف بالرفض « وأكدوا «لا عذر للمتحرش». كما تعالت أصوات المطالبين بسن قانون رادع ضد التحرش واعتبروا العقوبات الحالية «غير كافية وتعود لاجتهادات» وذلك من خلال هاشتاق «هوشة مجمع الراشد». وأصدرت وزارة العدل مطلع العام الماضي إحصاء لقضايا التحرش خلال عام، إذ بلغ عددها ويدرج تحتها «استدراج حدث ومضايقة نساء» في محاكم المملكة 2797 قضية، وتصدرت محاكم منطقة الرياض بواقع 650 قضية، ثم محاكم منطقة مكة المكرمة بواقع 430 قضية، ثم محاكم المنطقة الشرقية ب 210 قضايا، ومحاكم منطقة المدينة 170، بينما نظرت المحاكم الأخرى قضايا التحرش بالنساء والحدث بأعداد متقاربة.

وأكدت وزارة العدل أن « الإحصاءات في المحاكم بينت أن الجنسية اليمنية من بين الأجانب المتهمين احتلت الصدارة في استدراج الحدث، ومضايقة النساء، إذ قضت المحاكم في 100 قضية تحرش بالنساء، المتهمون فيها من الجنسية اليمنية و40 قضية استدراج حدث، وأتت الجنسية المصرية بواقع 50 قضية تحرش بالنساء و 10 قضايا استدراج حدث، ثم الباكستانية بـ25 قضية تحرش بالنساء و 23 استدراج حدث، ثم الجنسية السورية بـ 37 قضية، والجنسية البنغالية بـ 39 قضية، كما نظرت قضايا لمتهمين من الجنسيات الهندية والسودانية والفلسطينية والأردنية وغيرها، ولم تشهد المحاكم إلا قضية واحدة لحامل للجنسية اللبنانية في مضايقة النساء، وبلغ عدد قضايا السعوديين المتهمين بالتحرش 1669 قضية، فيما بلغ عدد قضايا غير السعوديين المتهمين بالتحرش 1128 قضية».

الشلوي: لتشديد العقوبات

< طالب المحامي والمستشار القانوني فهد الشلوي بـ «سن قانون ثابت وواضح ضد التحرش»، موضحاً» بعد كل حادثة تحرش تتم المطالبة بسن قانون رادع سواء من محامين أو مواطنين لأنها نهاية قضية رأي عام، والعقوبات التي نشهدها الآن من سجن أو جلد مع غرامة ليست كافية، كما تخضع لاجتهادات القضاة، لعدم وجود قانون ثابت يطبق على الجميع».

واستشهد الشلوي بتجربة الإمارات العربية المتحدة والتي «من ضمن عقوبات المتحرش التشهير بالاسم والصورة في الصحف»، وقال: «كان ذلك رادعاً، إذ سيفكر المتحرش ألف مرة في تبعات التحرش والذي سيطاوله، حتى نرى الأمر قد سار بالطريقة الصحيحة، ولا يتم التحرش بالفتاة مهما كان لبسها، وما إذا كانت محجبة أو تغطي وجهها فقط، لأن ذلك لا يعطي الشاب الحق في التحرش والتطاول، أما ترك الأمر للاجتهاد فلن يشكل رادعاً»، مضيفاً «أن التحرش ليس قاعدة، ومن المجحف أن نتهم شبابنا بذلك». مؤكداً بأن «العقوبات حول التحرش الآن هي نهاية عقوبة تعزيرية، وأبواب التعزير كثيرة وبحسب تقويم القاضي ورؤيته».

المركز العربي الأوروبي لحقوق الإنسان يشيد بإنشاء مركز الملك سلمان للإغاثة

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 26 رجب 1436هـ - 15 مايو 2015م

http://www.alriyadh.com/1048201

الرياض - سعيد المبارك

ثمن المركز العربي الأوروبي لحقوق الإنسان والقانون الدولي ممثلاً في الامين العام إيهان جاف مبادرة المملكة لتأسيس مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية، كما رحب المركز عبر التصريح الذي خص به "الرياض" وبارك للإنسانية كافة على مبادرة المملكة لتأسيس مثل هذا المركز المهم، مبدياً استعداده التام للتعاون مع مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية متى ما طلب منهم.

من جانبه أكد مستشار المركز العربي الأوروبي لحقوق الإنسان والقانون الدولي لدول مجلس التعاون الخليجي مشاري بن برجس الأيداء في تصريح ل" الرياض" أن توقيت تأسيس مركز الملك سلمان بن عبدالعزيز للإغاثة والأعمال الإنسانية في هذا الوقت هو خطوة تاريخية لتشجيع دول عصبة الأمم المتحدة إلى الاقتداء بمبادرة مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية، وأن تأسيس هذا المركز ليس بمستغرب على المملكة العربية السعودية بقيادة خادم الحرمين الشريفين من خلال دورها الواضح والريادي تجاه خدمة الإنسانية في العالم.

وأبان الأيداء بأن مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية سيساهم في تخفيف الأعباء الإنسانية في الدول والمناطق المنكوبة في العالم، وأن المركز سيكون منارة للعمل الإنساني الذي يحتذى به من جانب عدد من دول العالم.

"المدخل إلى مكافحة الفساد".. برنامج تدريبي لموظفي "نزاهة"

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 26 رجب 1436هـ - 15 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1048397

الرياض - تركي العوفي

اختتمت يوم أمس الأول بمقر الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد "نزاهة" بالرياض، فعاليات البرنامج التدريبي الثامن بعنوان "المدخل إلى مكافحة الفساد" والذي استمر على مدى ثلاثة أيام بحضور نائب رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد لقطاع حماية النزاهة د. عبدالله العبدالقادر. ويأتي هذا البرنامج التدريبي بهدف تمكين المشاركين فيه من زيادة حصيلتهم من المعلومات المتعلقة بالإستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد وتنظيم اختصاصات الهيئة، وتوصيف جرائم الفساد المالي والإداري وتكييفها، والفرق بينها وبين المخالفات المالية والإدارية، كما تتناول علاقة الهيئة بوحدات المراجعة الداخلية في الجهات الحكومية، وكيفية التعامل مع ملاحظات الهيئة واستفساراتها والرد عليها، ودور المراجعة الداخلية في حماية النزاهة وتعزيز مبدأ الشفافية ومكافحة الفساد المالي والإداري، ومنهجية الهيئة في كشف ممارسات الفساد والإهمال والقصور في تنفيذ الخدمات. وفي ختام فعاليات البرنامج التدريبي، قام نائب رئيس "نزاهة" بتسليم شهادات إتمام البرنامج التدريبي للمشاركين في البرنامج، متمنياً أن يكون الجميع قد استفاد من هذا البرنامج وتطبيق ما اكتسبه فيه لتطوير أدائه العملي.

إضافة إلى مكافأة خدمة المحاضر فور تخرجه

الشورى يصوت على دمج بدل التدريس في أصل راتب أستاذ الجامعة.. الاثنين

المصدر: جريدة الرياض السبت 27 رجب 1436هـ - 16 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1048593

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي

أكدت مصادر بمجلس الشورى لـ"الرياض" تمسك لجنة التعليم بتوصياتها على آخر التقارير السنوية لوزارة التعليم العالي قبل دمجها والتربية بوزارة واحدة، وقالت المصادر إن المجلس سيصوت الثلاثاء المقبل على التوصيات التي انفردت بها "الرياض" قبل ثلاثة أشهر طالبت فيها وزارتي التعليم والمالية بدمج بدل التدريس الجامعي في أصل الراتب الخاص بأعضاء هيئة التدريس السعوديين ومن في حكمهم، وأكدت أن البدلات التي صدرت لأعضاء هيئة التدريس في قرار مجلس الوزراء الصادر في غرة رمضان عام 1429 تعد من العوامل المهمة المشجعة على الحفاظ على أعضاء هيئة التدريس من التسرب الوظيفي من الجامعات.

حوافز للملتحقين بالجامعات العالمية المتميزة.. وتشريع لمرتكبي جرائم التفحيط

ومن التوصيات التي تنتظر إقرارها يوم الاثنين مطالبة لجنة التعليم باعتبار الحصول على شهادة الماجستير كأساس لاحتساب أحقية عضو هيئة التدريس للحصول على مكافأة نهاية الخدمة بدلاً من تاريخ التعيين على وظيفة محاضر، وأيضاً تطبيق شروط ومعايير الابتعاث في برنامج خادم الحرمين الشريفين للابتعاث الخارجي على طلبات الإلحاق بالبعثة ومنح حوافز للمبتعثين الملتحقين بالجامعات العالمية المتميزة.

من ناحية أخرى انتهت اللجنة الأمنية من دراسة ملاحظات أعضاء الشورى على تقريرها بشأن اللجنة المشكلة تجاه توصيات اللجنة المشكلة في وزارة الداخلية لوضع تشريع خاص بمرتكبي جرائم التفحيط، وستعرض يوم الثلاثاء المقبل وجهة نظرها الأمنية ليصوت المجلس بعد ذلك مباشرة على توصياتها.

وكانت "الرياض" قد نشرت تعديلات اللجنة الأمنية التي أجرتها على المادة الثانية من نظام المرور بإضافة فقرة تنص على أن "إمالة المركبة وجعلها تسير على إطارين بقصد الاستعراض ولفت الأنظار" من أساليب التفحيط التي يجرمها النظام وعقوبة مرتكبها بالسجن من 6 أشهر إلى خمس سنوات وغرامة مالية تبدأ بعشرة الآف ريال وتصل 40 ألفا، حسب تكرار مرات التفحيط ومصادرة المركبة المفحط بها أو تغريمه بدفع قيمة المثل إذا كان لايملكها، كما اعتبرت التوصيات التجمهر من أجل تشجيع التفحيط، مخالفة مرورية يعاقب عليها المشجع بغرامة مالية قدرها(1500) ريال أو بحجز المركبة لمدة 15 يوماً إذا كان يملكها أو بهما معاً، كما يعد كل من اتفق أو حرض أو قدم مساعدة مالية أو عينية شريكاً للمفحط في جريمته، ويعاقب بعقوبة لا تقل عن نصف ما يعاقب به الفاعل الأصلي من غرامة وسجن، كما تضاعف العقوبة وتشدد إذا كان ممارس التفحيط أو التشجيع متعاطياً للمخدرات أو المسكرات أو كانت المركبة مسروقة أو برفقة المفحط حدثاً مغرراً به مع مراعاة سنه وظروفه أو رافق ذلك إطلاق للنار أو تعديها على السلطات أو تعطيل لحركة المرور، على أن تتولى المحكمة المختصة تطبيق العقوبات المنصوص عليها.

الفالح يرأس وفد المملكة إلى اجتماعات منظمة الصحة العالمية

المصدر: جريدة الرياض الاحد 28 رجب 1436هـ - 17 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1048708

الرياض - محمد الحيدر
يرأس وزير الصحة م. خالد بن عبدالعزيز الفالح غداً الاثنين وفد المملكة المشارك في اجتماعات الجمعية العامة لمنظمة الصحة العالمية في دورتها الثامنة والستين المقام بمقر المنظمة في جنيف.
وستركز اجتماعات الجمعية لهذا العام على موضوع "بناء النظم الصحية القادرة على الصمود والثبات"، كما سيتم مناقشة العديد من المواضيع الصحية ذات الصبغة العالمية منها مكافحة الأمراض غير السارية وتعزيز الصحة والتأهب والترصد والاستجابة والأمراض السارية "بما فيها فاشية فيروس إيبولا ومتلازمة الشرق الأوسط التنفسية (كورونا)"، النظم الصحية، خطة العمل العالمية الخاصة باللقاحات، تنفيذ اللوائح الصحية الدولية، إضافة إلى موضوعات هامة أخرى.
وسيشارك وزير الصحة والوفد المرافق له في اجتماع اللجنة الإقليمية لمنظمة الصحة العالمية لشرق المتوسط، يوم الأحد 28 رجب 1436ه الموافق 17 مايو 2015م، ثم تعقد جلسة صباحية يومية طوال أيام اجتماع الجمعية.
كما يشارك وفد المملكة في اجتماع الدورة العادية (44) لمجلس وزراء الصحة العرب والمنعقد بمشيئة الله يوم الاثنين 29 رجب 1436ه الموافق 18 مايو 2015م حيث تتم مناقشة عدد من الموضوعات المدرجة على جدول الأعمال، من أهمها (الأحوال الصحية في الجمهورية اليمنية، الأحوال الصحية في الأراضي الفلسطينية، البحوث الصحية في الدول العربية، توحيد التشريعات الصحية في الدول العربية، الهيئة العربية لخدمات نقل الدم)
وسيعقد على هامش اجتماعات الجمعية العامة لمنظمة الصحة العالمية الأربعاء المقبل المؤتمر (79) لمجلس وزراء الصحة لدول مجلس التعاون في دورته الأربعين، وسيترأسه هذا العام وزير الصحة في المملكة العربية السعودية رئيس الدورة (40) لمجلس وزراء الصحة لدول مجلس التعاون، حيث سيلقي كلمة في مستهل المؤتمر، ويناقش المؤتمر العديد من الموضوعات أبرزها (مكافحة الأمراض غير السارية، العمالة الوافدة، بوابة الربط الإلكتروني، حصة الجمهورية اليمنية في ميزانية المكتب التنفيذي، أداء النظم الصحية).

رفع عدد الهيئات الصحية الشرعية لمواجهة تزايد الأخطاء الطبية

ندوة تطالب بترسيخ الممارسة الأخلاقية الصحية كمنهج تعليمي

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 26 رجب 1436هـ - 15 مايو 2015م
اضغط هنا

نايف الحربي – الرياض

قال الدكتور خالد بن محمد حسن جابر مدير عام الإدارة العامة لمراكز الطب الشرعي في وزارة الصحة: إن إدارته في طور إضافة عدد آخر من الهيئات الصحية الشرعية في مناطق معينة لمراعاة حجم العمل المتزايد وتقليل المعاناة على المعنيين بالأخطاء الطبية المنظورة في الهيئات من البعيدين جغرافيًا عنها.
جاء ذلك في اليوم الثاني من ندوة «شؤون الهيئات الصحية الشرعية وأعمالها - الوضع الحالي والتصور المستقبلي»، برعاية مؤسسة الأمير محمد بن سلمان بن محمد الخيرية
وعرض جابر العديد من الأعمال التي تم تبنيها مؤخرًا في الهيئات الصحية الشرعية مثل: تفعيل العلاقة مع الهيئة السعودية للتخصصات الصحية وتفعيل الدور الرقابي على المنشآت الصحية المدانة التي وقع عليها الخطأ الطبي وذلك ضمانًا لتحسين نوعية الخدمة الصحية واعتماد تطبيق الجودة الشاملة وكذلك تم تحسين آلية إبلاغ المدعي والمدعى عليه من أجل ضمان عدم تعطيل جلسات الهيئات الصحية الشرعية والحد كل ما أمكن ذلك لتراكم القضايا وترحيلها من سنة لأخرى ولأهمية أعمال الهيئات الصحية الشرعية في مجال الدارسين والباحثين في الأخطاء الطبية.
واقترح تعديل طريقة أداء أمانات الهيئات الصحية الشرعية وعمل طاقم الخبراء الاستشاريين من خلال إيجاد مجمع خبراء يحتوي على جميع الاختصاصات الطبية وأن يتم عرض كل قضية على المختص المناسب والطلب منه إبداء الرأي الخطي حيث يقتصر الرأي الاستشاري الطبي حاليًا على من يتم الاستعانه به كخبير استشاري من خارج الخبراء المعينين في الهيئات وهم أعضاء مرشحون من قبل وزارة التعليم ووزارة الصحة حصرًا وأهمية توسيع تمثيل الخبراء الاستشاريين في مثل هذا المجمع من جميع القطاعات الصحية وخاصة أن الكفاءات المميزة للاستشارين السعودين الذين لا يعملون فقط في وزارة التعليم كليات الطب والمستشفيات الجامعية متوفرة حاليًا، وأضاف: إنه من الملاحظ أن بعض الهيئات الصحية الشرعية وأماناتها مثلما هو موجود مثلًا في الرياض تعمل مسائيًا وغير متفرغة في الوقت الذي تعمل بعض الهيئات الأخرى وخاصة بعض الأمانات الملحقة بالرياض بصفة متفرغة وخلال ساعات الدوام الرسمي.
وأكد أن الورشة خرجت بعدد من التوصيات منها: ضرورة وجود منظومة متقدمة لنظم المعلومات من أجل خدمة أعمال الهيئات الصحية الشرعية، وضرورة وجود نظم المعلومات في التعامل مع الحالات الواردة من خلال الأرشفة الإلكترونية للملفات الطبية والمعاملات حتى لا يكون هناك مجال لتلف أو ضياع الوثائق.
كما أوصت بضرورة مراجعة ومناقشة مفهوم الموافقة المستنيرة والوصول إلى الإجراء التنظيمي الأمثل بهذا الشأن، وإعادة هيكلة الهيئات الصحية الشرعية من الناحية الوظيفية ومن الناحية التنظيمية وخاصة في حالة انتقالها إلى وزارة العدل، وزيادة الدور المعرفي والمجتمعي للهيئات الصحية الشرعية وترسيخ أهمية الممارسة الأخلاقية الصحية كمنهج تعليمي في الكليات الصحية وتوحيد أسس وإجراءات العمل في الهيئات الصحية الشرعية بالمناطق والمحافظات.
وأوصت بتدوين الأحكام الصادرة عن الهيئات الصحية الشرعية من قبل الهيئات المخولة نظامًا وعمل قاعدة بيانات الخبراء حتى يسهل طلب رأي الخبير أو الاستشاري وربط نظام مزاولة المهن الصحية بالأنظمة المعمول بها سواء نظام الإجراءات الجزائية أو نظام المرافعات الشرعية وتزويد الهيئات الصحية الشرعية بنسخة من موسوعة الفقه الطبي الموحد التي تبنتها جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية كي تستفيد منها الهيئات الصحية الشرعية كمرجع لها في عملها..

محاكم المملكة تنظر 257 ألف قضية خلال العام 1435هـ

المصدر: جريدة المدينة السبت 27 رجب 1436هـ - 16 مايو 2015م
اضغط هنا

محمد البخيت – الرياض
أنجزت المحاكم العامة والجزائية بالمملكة مئات الآلاف من القضايا المتدفقة، كانت النسبة العليا للقضايا الإنهائية التي تجاوزت 87148 ألف قضية خلال السنة الماضية 1435هـ، فيما بلغت أعداد القضايا المنظورة لدى المحاكم العامة والجزائية خلال السنة الماضية 257177 قضية، 76.5% منها لدى المحاكم العامة بواقع 174497 قضية، إضافة إلى 82680 قضية لدى المحاكم الجزائية، تشكل ما نسبته 23.5% من مجموع القضايا.

ومثلت القضايا الإنهائية ما نسبته 51% من مجموع القضايا لدى المحاكم العامة في المملكة بواقع 87148 قضية، تلتها القضايا الحقوقية بنسبة 43% من مجموع القضايا لدى المحاكم العامة خلال السنة المنقضية من العام الهجري، وبواقع 85788 قضية، في حين بلغت نسبة القضايا الجنائية 6% فقط من مجموع القضايا لدى المحاكم العامة، بواقع 1561 قضية.
تصدرتها المحكمة العامة بالرياض بـ 54904 قضية، ثم المحكمة العامة بمحافظة جدة بـ 45803 قضية، ثم المحكمة العامة بمكة المكرمة 34386 قضية، ثم المحكمة العامة بالمدينة المنورة 26297 قضية، وأخيرًا المحكمة العامة بالدمام بـ 13107 قضية.
وشكلت القضايا الجنائية ما نسبته 52% من القضايا لدى المحاكم الجزائية خلال السنة المنقضية من العام الهجري، بواقع 50647 قضية، إضافة إلى 32033قضية حقوقية، تمثل ما نسبته 48% من مجموع القضايا لدى المحاكم الجزائية خلال عام 1435هـ.
تصدرتها المحكمة الجزائية بالرياض بـ 34346 قضية، ثم المحكمة الجزائية بمحافظة جدة بـ 19762 قضية، ثم المحكمة الجزائية بمكة المكرمة 11186 قضية، ثم المحكمة الجزائية بالمدينة المنورة 10730 قضية، وأخيرًا المحكمة الجزائية بالدمام بـ 6656 قضية.
وكان شهر رجب أكثر الأشهر نظرًا للقضايا لدى المحاكم العامة، حيث نظرت فيه 17782 قضية، 52.5% منها قضايا انتهائية، و41.3% منها قضايا حقوقية، مقابل ما نسبته 6.2%، قضية جنائية، تلاه شهر جمادى الآخرة الذي سجل 17047 قضية، ثم شهر جمادى الأولى بـ 16523 قضية، فشهر شعبان بـ 16256 قضية، وشهر محرم 16125 قضية .
وكان شهر محرم أكثر الأشهر نظرًا للقضايا لدى المحاكم الجزائية، حيث نظرت فيه 9774 قضية، تلاه شهر جمادى الأولى بـ 8861 قضية، ثم شهر ربيع الثاني بـ 8733 قضية، فشهر صفر بـ 8371 قضية.

ذوو الاحتياجات: فكّوا رهن مركباتنا.. أو استبدلوها

المصدر: جريدة المدينة الاحد 28 رجب 1436هـ - 17 مايو 2015م
اضغط هنا

خالد المقاطي – الطائف
بأملٍ وثقة، ناشد عدد كبير من ذوي الاحتياجات الخاصة من مصابي الشلل الرباعي وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور ماجد القصبي فكّ الرهن الخاص بمركباتهم التي سلّمت لهم أو استبدالها لأنها لا تتناسب مع وضعهم الصحي «الشلل الرباعي».
وفي الشكوى التي تلقت «المدينة» نسخة منها شرح ذوو مصابي الشلل الرباعي وهم: سعيد الحربي، ياسين السميري، هديانا الشراري، عبدالرحمن الراجح، أحمد القثامي، صالح الغامدي، فارس الحارثي، دغش العتيبي، عوض الحويطي، حامد الرمثي، أن أبناءهم من ذوي الاحتياجات الخاصة تسلّموا من وزارة الشؤون الاجتماعية سيارات من نوع جيمس سوبرمان بكرسي متحرك لذوي الاحتياجات الخاصة من مكرمة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز رحمه الله. ومنذ استلامهم للسيارات وإلى الآن لم يستطيعوا الصعود إلى داخل المركبة ولم يستفيدوا منها بسبب حالتهم الصحية وهي «الشلل الرباعي» حيث أن مثل هذه السيارات تتناسب مع مصابي الشلل النصفي ولا تتناسب مع وضعهم الحالي!!.
أضافوا: إنهم يستخدمون عربات متحركة مثبتين عليها بأحزمة رابطة، وعند صعودهم إلى داخل المركبة تعيقهم أرجلهم في الباب عند الدخول وذلك لكبر حجم العربية. وبالاضافة لذلك فإن هذا النوع من السيارات غير مناسب لصعود الدرج. وعند النزول من المركبة يكادون أن يسقطوا على الأرض، كما أن كرسي المركبة مرتفع عن الأرض ومرتبته قاسية وتسبب لهم آلامًا في الظهر.

وأضافوا بأن هناك مركبات بديلة لهذه المركبة وهي تتناسب مع حالتهم الصحية ويستطيعون الصعود إلى داخلها بعرباتهم المتحركة. ومن ثمّ يناشدون وزيرهم المحبوب فكّ الرهن عن المركبات التي سلّمت لهم والتي لا تتناسب مع وضعهم الصحي وبيعها وشراء بديل لها يناسبهم .

إنهاء 72 ٪ من القضايا الأسرية بالصلح

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 26 رجب 1436هـ - 15 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150515/Con20150515771400.htm

سعود الخزيم (الرياض)

كشف المستشار والمشرف العام على الإدارة العامة للخدمة الاجتماعية الدكتور ناصر العود، أن مكاتب المصالحة في المملكة نجحت خلال العام الماضي 1435هـ في تحقيق الصلح بنسبة 52% من عدد الحالات المحالة للمكاتب بشكل عام، ونسبة 72% من الحالات الخاصة بالصلح في القضايا الأسرية.

وأكد العود خلال استعراضه تجربة وزارة العدل في مجال الإصلاح الأسري في الاجتماع الأول للجنة مسؤولي الإرشاد والتصالح الأسري لدول مجلس التعاون الخليجي بالدوحة، أهمية الوقوف على التجارب الناجحة وأفضل الممارسات الفاعلة للاستفادة منها، مستعرضاً أهداف مكاتب الصلح في وزارة العدل وإجراءاتها، ومراحل سير اتفاقيات الصلح والآليات الخاصة بتنفيذها من خلال محاكم التنفيذ.

وتطرّق العود إلى عدد من البرامج الاجتماعية التي تعمل عليها الإدارة العامة للخدمة الاجتماعية ومنها صندوق النفقة، ومكاتب الخدمة الاجتماعية، ومؤشر الطلاق، وهاتف الاستشارات العدلية وغيرها من البرامج التي تمت الموافقة عليها ويجري تنفيذها.

وأكّد وكيل وزارة العدل لشؤون التحكيم والمصالحة الشيخ منصور القفاري أهمية الاجتماع وتبادل الخبرات بين الدول الأعضاء، مبيناً أن برامج الصلح في المحاكم تهدف للحد من الطلاق وآثاره على الفرد والأسرة، مشيراً إلى أهمية إيجاد المتخصص في الخدمة الاجتماعية كأحد معاوني القضاة في المحاكم بشكل عام ومحاكم الأحوال الشخصية على وجه الخصوص.

واستعرضت وزارة العدل في هذا الاجتماع تجربتها في عمل مكاتب المصالحة ودورها في حل النزاعات بين الخصوم عن طريق مختصين في مجال الإصلاح الأسري والخدمة الاجتماعية.

وكانت الوزارة قد شاركت بوفد رسمي في هذا الاجتماع برئاسة وكيل وزارة العدل لشؤون التحكيم والمصالحة الشيخ منصور القفاري، وأمين عام مركز المصالحة الشيخ عبدالعزيز الزيد، والمستشار والمشرف العام على الإدارة العامة للخدمة الاجتماعية الدكتور ناصر العود.

من جهة أخرى زارت الوفود المشاركة في الاجتماع وزير العدل في دولة قطر الدكتور حسن بن لحدان المهندي الذي أكّد للجميع أهمية هذا اللقاء، والدور المؤمل منه، في بناء الأسرة الخليجية وتماسكها، للنهوض بالمجتمعات الخليجية في ضوء السياسات الرشيدة لقادة دول المجلس، مشيراً إلى أن وزراء العدل سيهتمون بالتوصيات الصادرة عن هذا الاجتماع في اجتماعهم المقبل في الدوحة.

كما زارت الوفود مركز الاستشارات العائلية في الدوحة للوقوف على أهدافه وخدماته وآليات العمل في قضايا العنف الأسري والحماية الاجتماعية.

توصية بمنح مكاتب المحاماة حق إنشاء مراكز للتحكيم

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 26 رجب 1436هـ - 15 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150515/Con20150515771559.htm

أحمد الصائغ (جدة)

أوصى الملتقى السنوي للحقوقيين، الذي نظمته مجموعة الإبداع الإداري، بإصدار تشريع يعطي لمكاتب المحاماة الحق في إنشاء مراكز للتحكيم في المملكة باعتماد من وزارة العدل فضلاً عن العمل على سرعة إصدار اللائحة التنفيذية لنظام التحكيم.

وأوصى المشاركون في الملتقى المقام برعاية صاحب السمو الأمير الدكتور بندر بن سلمان بن محمد آل سعود الرئيس الفخري للمحامين السعوديين، بتحقيق المساواة بنظام المحاماة بين الشركات الأجنبية والمحامين المحليين وتعديل نظام الشركات المهنية لتصبح شركات تجمع بين الشركة المهنية والشركة ذات المسؤولية المحدودة وتعديل نظامها ليسمح بإدخال وإخراج الشريك من الشركة في حالات محددة وبمرونة أكبر، مطالبين بتعديل نظام شركات المحاماة لتسمح بدخول غير المحامين فيها والتواصل والشراكات والتعاون ما بين المحامين حديثي التخرج والمكاتب التي تدربوا فيها وإلزام الشركات المساهمة العامة والكبيرة بالتعاقد بعقد استشارات سنوي مع مكاتب محاماة سعودية.

ودعا الملتقى المحامين للدخول في شراكات مهنية لإنشاء مكاتب محاماة كبيرة قادرة على منافسة الشركات الأجنبية إلى جانب تأهيل مكاتب المحاماة الوطنية لتنافس كبرى مكاتب المحاماة الأجنبية والاستفادة من شركات المحاماة الأجنبية في نقل الخبرات إلى مكاتب المحاماة السعودية.

مواطنة: أخطاء أصابت والدتي بالفشل الكلوي

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 26 رجب 1436هـ - 15 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150515/Con20150515771573.htm

أميرة الذكرالله (الأحساء)

نفت صحة الشرقية على لسان الناطق الرسمي أسعد السعود ورود أي شكوى عن خطأ طبي، مؤكدا في ذات الوقت التعامل مع البلاغ فور وصوله والاطلاع على مضمونه والاستماع إلى شكوى صاحبه، لمعرفة أوجه القصور والإهمال وتحديد المطالبات واتخاذ ما يلزم على ضوء نتائج التحقيق.

وكانت مواطنة أوضحت أنها نقلت والدتها مرضية عبدالهادي - 60 عاما تعاني من السكر وضغط الدم-، بالإسعاف الطبي إلى البرج الطبي في الدمام بعد ارتفاع في درجة حرارتها مع خمول في جسمها، وتم استقبال الحالة في قسم الطوارئ، وكما جرت العادة ملأت أوراق المستشفى، وتبين أنها غير تابعة للبرج الطبي؛ لأنها من ساكنات الخبر، وامتنع الطبيب المعالج استقبال الحالة.

وأضافت «أنه بعد الإلحاح والرجاء تم صرف إبر سكر لوالدتها وإخلاء سبيلها لتعود إلى المنزل وبعد مرور ٢٤ ساعة أصيبت المريضة بحالة من الارتعاش وارتفاع كبير في درجة الحرارة واضطرت إلى مراجعة أقرب صيدلية تجارية لتشرح حالة والدتها، فاستغرب الصيدلي من طبيعة الدواء التي تناولته والدته دون اصطحاب فيتامينات، وطلب نقلها فورا إلى المستشفى ليتم بالفعل مراجعة لمستشفى الملك فهد الجامعي في الخبر، وفوجئ الجميع بعدم وجود سرير فحاولوا نقلها

إلى سيارة الهلال الأحمر فأصيبت بجرح في اصبع قدمها نتج عنها نزيف ما أدى إلى تعرضها لفشل كلوي قبل أن تدخل في غيبوبة كاملة.«

افتتاح اليوم الخليجي لحقوق المرضى بأبو عريش

المصدر: جريدة عكاظ السبت 27 رجب 1436هـ - 16 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150516/Con20150516771637.htm

أبو عريش (واس)
فتتح محافظ أبو عريش محمد بن لبدة فعاليات اليوم الخليجي لحقوق المرضى والمعرض المصاحب، الذي تنظمه المديرية العامة للشؤون الصحية بمنطقة جازان.
وأطلع بن لبدة على مختلف الأركان والأقسام للمعرض، فيما قدم مدير حقوق المرضى بصحة جازان أحمد حكمي شرحا مفصلا عن المعرض الذي يضم معروضات ومطويات متنوعة، تهدف إلى نشر التوعية بين عامة أفراد المجتمع بالحقوق الخاصة بالمرضى، والواجبات التي عليهم، وأهداف الاحتفاء بهذا المناسبة التي تسعى لتجويد وتحسين الخدمات الطبية المقدمة للمرضى والعناية بهم.

قانونيون: تثقيف العاملات يحفظ حقوقهـن

المصدر: جريدة عكاظ السبت 27 رجب 1436هـ - 16 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150516/Con20150516771648.htm

أمنية خضري (جدة)
أوضح المحامي علاء يماني أن السبيل الأفضل لحماية حقوق العاملات بشكل عام وفي قطاع التأنيث على وجه الخصوص، هو بيان وتوضيح الحقوق التي نص عليها نظام العمل للموظف بشكل عام بالإضافة إلى حقوق العاملات من النساء والتي خصص لها المشرع بابا كاملا في نظام العمل وحوالى اثنتي عشر مادة.
وأضاف يماني: إذا عرفت العاملات حقوقهن القانونية كان من الصعب سلبهن تلك الحقوق من أصحاب الأعمال أو المساومة عليها؛ ويكون توضيح حقوق العاملات في قطاع التأنيث عن طريق التوعية المكثفة والمستمرة، والتي أرى أن تكون بجهد وتعاون مشترك بين وزارة العمل والقطاع الخاص خصوصا إدارات المسؤولية الاجتماعية في الشركات الكبرى؛ وقد تكون التوعية عن طريق المواقع الإلكترونية خصوصا مواقع التواصل الاجتماعي التي يقضي الناس في متابعتها وقتا ليس بالقصير، إضافة لوسائل الإعلام التقليدي المختلفة. وتنمية الثقافة القانونية للعاملات تستلزم إيضاح أبرز الحقوق القانونية للعاملات كحقهن في ساعات راحة لإرضاع المواليد وحقهن في إجازات الوضع والعِدة، وغير ذلك من الحقوق. ولا يفوتني أن أنبه إلى أن على العاملات قراءة عقد العمل بدقة وتمعن والسؤال عن أي غموض أو لبس حتى لا يفاجأن بعد التوقيع بحقيقة البند غير الواضح لهن.
وفي السياق ذاته أشار يماني إلى أن حماية حقوق العاملات في قطاع التأنيث تقتضي وضع ضوابط وآليات تلتزم بها العاملات في هذا القطاع أولا، فإذا ما أدين ما عليهن من التزامات سهل إلزام أصحاب الأعمال بالتزاماتهم تجاه العاملات، حتى لا يكون لأصحاب الأعمال أي حجج يبررون بها عدم التزامهم بحقوق العاملات..

منع العقاب البدني واللفظي بالمدارس

المصدر: جريدة عكاظ السبت 27 رجب 1436هـ - 16 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150516/Con20150516771764.htm

عبدالله الصقير (جدة)

أصدر مدير عام التعليم في جدة عبدالله بن أحمد الثقفي، تعميما لجميع مدارس البنين والبنات في جدة بمراحلها الثلاث؛ الابتدائية، المتوسطة، الثانوية، يؤكد فيه ضرورة إبلاغ المعلمين والمعلمات وأخذ توقيعاتهم بالعلم على عدم استخدام العقاب بنوعيه اللفظي والبدني على الطلبة والطالبات أيا كان نوع المخالفة التي ارتكبها الطالب أو الطالبة، مع ضرورة التأكيد على التربويين بعدم حمل العصا أو ماشابهها كأداة للضرب داخل المدارس. وأكد الثقفي أن ذلك يأتي انطلاقا من توجيهات وزارة التعليم المتمثلة في منع العقاب بنوعيه؛ اللفظي، والبدني على الطلاب، وبناء على ما لوحظ في الآونة الأخيرة من تزايد لجوء بعض المعلمين والمعلمات في المدارس في استخدام العقاب كأسلوب علاج للمشكلات التي تظهر لديهم من قبل بعض الطلاب في مدارسهم.

وثمن الثقفي في الوقت نفسه جهود جميع التربويين والتربويات وحرصهم الدائم على مصلحة أبنائهم الطلبة والطالبات، مؤكدا على معالجة المشكلات التي تحدث في المدارس بالطرق والأساليب التربوية المثلى وفق الأنظمة والتعليمات وحسب توجيهات وزارة التعليم.

توعية ذوي الاحتياجات الخاصة

المصدر: جريدة عكاظ السبت 27 رجب 1436هـ - 16 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150516/Con20150516771775.htm

حسين هزازي (جدة)

نظم مستشفى الثغر العام بجدة، يوما توعويا لذوي الاحتياجات الخاصة والمعاقين، من منطلق نشر فهم عام لقضايا الإعاقة ولحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وللمكاسب التي تتحقق من دمجهم في كل جانب من جوانب الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية لمجتمعاتهم.

وقال مدير مستشفى الثغر الدكتور ناصر الجهني، إن المستشفى أعد البرنامج التوعوي لتعزيز فهم المسائل المرتبطة بالعجز، وحشد الدعم اللازم لضمان كرامة المعوقين وحقوقهم وعافيتهم، والمنافع التي يمكن جنيها من دمج المعوقين في جميع مناشط الحياة.

مطالبات بضوابط تمنع تضرر المستفيدين

مساعٍ لاحتواء أزمة جمعية الإيدز بجدة

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 28 رجب 1436هـ - 17 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150517/Con20150517771830.htm

زين عنبر (جدة)

أثارت قضية إغلاق الجمعية السعودية الخيرية لمرضى الإيدز في محافظة جدة ردود أفعال واسعة النطاق خاصة لدى القائمين عليها ومنسوبيها والمهتمين بالدور الذي تضطلع به.

وفيما أكد لـ«عكاظ» عضو سابق في مجلس الإدارة - فضل عدم ذكر اسمه - أن إغلاق الجمعية سوف يترتب عليه إشكاليات عديدة جراء حجب الدعم عن الأسر والمرضى المتعايشين مع المرض الذين يتلقون الدعم المادي والاجتماعي والنفسي عبر الخدمات التوعوية والإرشادات النفسية التي تقدمها الجمعية، طالب مختصان في علم الاجتماع والطب النفسي بضرورة الفصل بين الإشكاليات التي قد تحدث داخل أروقة الجمعيات وبين المستفيدين من خدماتها من أفراد المجتمع، وشددا على أهمية إيجاد ضوابط صارمة بحيث لا يتأثر المستفيدون بأي أمور إدارية متعلقة بالهيكل الإداري للجمعية، أو بأي تغييرات تنظيمية، وبالتالي منع تكرار الإشكالية التي تعيشها حاليا جمعية الإيدز في جدة.

وكشف العضو السابق في مجلس الإدارة، عن وجود مساعي للتواصل المباشر مع وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور ماجد القصبي لاتخاذ إجراء عاجل في هذه القضية عبر انتخاب مجلس إدارة جديد لتعاود الجمعية نشاطها الاجتماعي والتوعوي مع المرضى المتعايشين مع الإيدز.

واقترح العضو السابق في مجلس الإدارة أن تعيد الوزارة النظر في اللوائح الخاصة بالجمعيات الخيرية ووضع ضوابط لاختيار أعضاء مجلس الإدارة وفق شروط ومواصفات معينة، مؤملا وضع رقابة صارمة على مجالس إدارة الجمعيات الخيرية بصفة عامة.

من جانبه، أكد البروفيسور محمود كسناوي الأكاديمي المتخصص في علم الإجتماع أن الجمعيات الخيرية المرتبطة بالشأن الاجتماعي والإنساني تقدم جهودا ملموسة ودعما ماديا لأصحاب الظروف الخاصة، مبينا أن العديد من الأسر المسجلين في مثل هذه الجمعيات تعتمد اعتمادا كليا في إدارة شؤون حياتها على هذا الدعم، وبالتالي فإن حدوث أي خلل في برامج حياتهم يربكهم اجتماعيا ونفسيا، داعيا إلى ضرورة أن لا يتأثر المنتسبون للجمعيات الخيرية بأي أمور إدارية متعلقة بالهيكل الإداري للجمعية، أو بأي تغييرات تنظيمية باعتبار القضية دعما اجتماعيا ونفسيا.

وفي سياق متصل، يرى استشاري الطب النفسي الدكتور أبو بكر باناعمة أن مرضى الإيدز في أمس الحاجة إلى الدعم النفسي والاجتماعي والمادي، مشيرا إلى أن حدوث أي خلل في هذه المنظومة الثلاثية ينعكس أثره سلبا على وضعهم الاجتماعي، لافتا إلى أن الجمعيات الخيرية جهات رسمية في المجتمع المدني تتبع لوزارة الشؤون الاجتماعية ولها مهامها لخدمة أصحاب الظروف الخاصة، وهنا لابد أن نفصل بين الإشكاليات التي قد تحدث داخل أروقة الجمعيات وبين المنتسبين لها من أفراد المجتمع مؤكدا على أهمية إيجاد ضوابط صارمة في الهياكل التنظمية لهذه الجمعيات لمنع حدوث أي إشكالية كما تعيشه حاليا جمعية الإيدز في جدة.

حلم ذوي الاحتياجات الخاصة "تأهيل" ولا أحد يسمع أو يرى خدمات المعاقين في ضباء..حبر على ورق

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 28 رجب 1436هـ - 17 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150517/Con20150517771813.htm

محمد المويلحي (ضباء)

رغم نشر «عكاظ» قبل نحو عام تقريبا، معاناة ذوي الاحتياجات الخاصة في ضباء، من رحلات التنقل وراء الخدمات وصولا إلى تبوك، في ظل غياب مركز التأهيل الشامل في محافظتهم، إلا أنه لا يبدو أي بصيص أمل في تحقيق تلك الرغبات، وربما لا يتابع أحد من مسؤولي الشؤون الاجتماعية لا في المنطقة أو في الوزارة تلك المعاناة، لتبقى احصائيات خدمات المعاقين مجرد «حبر على ورق»، في ظل وجود العشرات في مدن ومحافظات محرومين من الخدمات. ويعرف الكثير من أهالي ضباء، تفسيرا لضعف أو تدني أو غياب الكثير من الخدمات البلدية في المحافظة، لكن أن تنعدم خدمات لفئة أكثر حاجة للدعم، خاصة أن الدولة أيدها الله، تقدم لهم كل الرعاية والاهتمام، وترصد لهم في ميزانيتها الكثير من الأموال للعناية بهم، يأتي السؤال: من المسؤول عن غياب الاهتمام وعدم وصوله إلى مستحقيه؟ حتى أن بعض المتضررين من هذه الفئة باتوا يستبدلون شعار «لست قادرا» بدلا من الشعار الشهير لرفع روحهم المعنوية، والمتضمن «أنا قادر».

في ضباء لا يبدو الوصول إلى الخدمات لهذه الفئة سهلا، بل بات معقدا، حسب تفسيرات بعض من ذوي الاحتياجات الخاصة الذين أكدوا أنهم «أرهقوا» كثيرا في ظل المناشدات والمطالبات بتوفير مركز للتأهيل الشامل، فهم في تردد دائم واسبوعيا إلى تبوك لتلقي الخدمات، ولا يجيب أحد ولا يهتم بهم أحد.

يعتبر أحمد الضويمر أن المعاناة المستمرة منذ سنوات يراها القاصي والداني، إلا وزارة الشؤون الاجتماعية، والتي للأسف إما أنها تضع نفسها في برج عال لا يسمع آهات من تخدمهم، أو أنها تسمع وتغض الطرف، وقال: طالبنا الوزارة أن توفد إلينا وفدا من قبلهم، للوقوف على حقيقة ما تحتاجه محافظة ضباء من إنشاء مركز للتأهيل الشامل، يساهم في تخفيف مشقة السفر التي قد تحتاجها الحالة لكل مريض، حينما يتوجه لمدينة تبوك كل أربعة أيام لتلقي العلاج اللازم، وللأسف الكثير منا ينظر بالحسرة لحال الخدمات المقدمة لنا في ضباء رغم حجم الدعم الذي نجده من الدولة أيدها الله لذوي الاحتياجات الخاصة، ولكن لا أحد يعرف أين يذهب هذا الدعم، ولماذا يقتصر على عينة في محافظة دون أخرى، وعلى سبيل المثال لدي حالتان، الأولى لزوجتي التي تحتاج للعلاج في دولة أوروبية، والثانية لأحد أبنائي، حيث أعاني كثيرا ويعانيان معي في التنقل المستمر إلى تبوك لتلقي العلاج، مما يتطلب الحاجة الماسة لإنشاء مركز للتأهيل في محافظة ضباء.

ويوضح إبراهيم بن حسين السعيد وأمير هاشم الشريف أن العديد من المواطنين سبق أن خاطبوا مدير التأهيل الشامل بتبوك ومنهم من توجه بخطاباته إلى مقر وزارة الشؤون الاجتماعية بالوزارة، ولكن في ظل الفشل في الوصول إلى نتيجة أو حل، بات البعض يعتقد أن هناك أيادي لا تريد الخير لذوي الاحتياجات الخاصة في ضباء، ولا يهمها أن تنتهي معاناتها، وهو أمر للأسف يخالف توجيهات ولاة الأمر، وحرصهم حفظهم الله على دعم ذوي الاحتياجات الخاصة، وكلنا أمل في إنشاء مركز تأهيل شامل في محافظة ضباء وذلك لرعاية من لا راعي له من العجزة والمعاقين جسديا وعقليا، حيث لا يوجد بمحافظة ضباء حتى مكتب اجتماعي أو مكتب للضمان.

وأضافا ان مثل هذه المراكز كمركز للتأهيل الشامل ودار للتربية الاجتماعية ودار للمعاقين رغم ما تعج به محافظة ضباء من العديد من الحالات المرضية التي أصبحت مكملة لحالات عديدة تم من خلالها فتح مركزا شاملا بمحافظة الوجه ومدينة تبوك ولكن للأسف الشديد يتكبد ذوو الاحتياجات الخاصة بمحافظة ضباء العديد من المشقة والتعب في ظل عدة ساعات قد لا يستفيد من علاجها في المراكز الشاملة التي يتوجه إليها بسبب إرهاق الطريق والعودة للمحافظة في نفس اليوم، وعلى وزارة الشؤون الاجتماعية مخاطبة فرع تبوك الذي يعد هو الأولى في افتتاح مركز للتأهيل الشامل من عدمه وايضا

يفترض مخاطبة مركز التأهيل الشامل في محافظة الوجه ومدينة تبوك عن عدد المستفيدين الفعليين من تلك المراكز من محافظة ضباء، للوقوف على حقيقة المعاناة.
ويكرر أيمن بن أحمد سحلة الذي يعاني من إعاقة حركية منذ أكثر من 7 سنوات وذلك بسبب حادث مروري، وأصبح يتنقل بكرسي متحرك، التأكيد على أنه يجب مخاطبة وزارة الصحة لتخصيص جزء من المبنى القديم لمستشفى ضباء ليكون مقرا لمركز تأهيل شامل حيث يعد موقعة مناسبا تماما لجميع أحياء محافظة ضباء بحيث يخص العجزة والمعاقين لرعايتهم لظروفهم الجسدية والعقلية ولمسح دموع المحتاجين الذين عجزت عنهم أسرهم ولتخفيف الضغط النفسي والمادي والأسري والاجتماعي عليهم، وكلنا أمل في ولادة مركز للتأهيل الشامل.

10 مراكز للرعاية النهارية للمعاقين

المصدر: جريدة الوطن الاحد 28 رجب 1436هـ - 17 مايو 2015م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=223917&CategoryID=5

جازان: سعاد هبة
ضمن 15 مبادرة أطلقتها وزارة الشؤون الاجتماعية لتحسين جودة الخدمة وتقديم الأفضل وفق أرقى المعايير التنموية والحاجات الإنسانية، تم إطلاق مبادرة "نهارية" التي تسعى لتوسيع وإنشاء مراكز خاصة للرعاية النهارية بالمعاقين.
وأوضحت رئيسة وحدة الأمومة والطفولة، ووحدة خدمة الأسر والتدريب المهني بمركز التنمية الاجتماعية بثينة بريك خلال حديثها في لقاء الجهات التمويلية بغرفة جازان، أن الهدف من مبادرة "نهارية" هو تقديم الرعاية للأطفال المعاقين وتأهيلهم، إضافة لدعم الأسر نفسيا واجتماعيا. وكشفت أن المبادرة تستهدف إنشاء عشرة مراكز للرعاية النهارية للأطفال المعاقين والتوحديين وفق ضوابط وحسب تقدم المستثمرين، وتأهيل الموظفات بدورات تأهلهن للعمل في المراكز، وعشر ورش عمل تستهدف أسر المعاقين لتعريفهم بكيفية التعامل معهم.
وبينت أنه سيتم إنشاء مركز في جازان قريبا وفي القرى، مشيرة إلى أن المركز يستقبل الإعاقات القابلة للتعلم، وأن الطفل يعامل كأنه في مدرسة خاصة بتهذيب سلوكه، إضافة إلى توفير كوادر مؤهلة لرعاية ذوي الاحتياجات الخاصة من عاملات متخصصات وممرضات ومشرفات.
كما يتم عمل اختبار للمعاقين وقدراتهم، مؤكدة أن المركز يستقبل معاقين لكن عقولهم قابلة للتعلم كطيف التوحد وفَرط الحركة والنشاط الذهني كونها مراكز تعليمية تعدل السلوك.

أبرزها النساء والولادة

إدانة 555 طبيباً وممارساً بـأخطاء طبية و ٠ حاملو الدكتوراة" في المقدمة

المصدر: جريدة اليوم الاحد 28 رجب 1436هـ - 17 مايو 2015م
http://www.alyaum.com/article/4067117

عبدالله العماري – الرياض

كشفت وزارة الصحة أن عدد الأطباء المدّعى عليهم في قضايا الأخطاء الطبية بلغ 1644 طبيبًا من مختلف التخصصات، أدين منهم 510 أطباء، فيما بلغ عدد المدعى عليهم من الفنيين والتمريض والقبالة 190 أدين منهم 45، فيما بلغ عدد المدعى عليهم 1834، وعدد المدعين 889.
فيما بلغ عدد الجلسات التي عقدتها الهيئات الصحية الشرعية خلال عام 1435 هـ نحو 3555 جلسة.
وقالت الوزارة في تقريرها الذي حصلت «اليوم» على نسخة منه: إن أكبر نسبة من المدانين هم الحاصلون على شهادة الدكتوراة، وعددهم 205 بنسبة (37 %)، يليهم الحاصلون على شهادة الماجستير 171 بنسبة 31 %، ثم الحاصلون على شهادة البكالوريوس 119 بنسبة 21 %، وأخيرًا الحاصلون على شهادة الدبلوم 60 بنسبة (11 %).
وجاء تخصص النساء والولادة في المرتبة الأولى للقرارات الصادرة بـ 230 قرار بنسبة 26 %، يليه تخصص الجراحة العامة بـ102 قرار بنسبة 12 %، يليه القرارات الصادرة في قضايا الأمراض الباطنية 102 قرار.
وفيما يتعلق بالأطباء والممارسين الصحيين المدعى عليهم جاءت الجنسية المصرية في المرتبة الأولى بـ664، والسعوديون 386، والسوريون 183، والهنود 117 مدعا عليه.
وقالت وزارة الصحة "إن عدد القرارات الصادرة من مختلف الهيئات الصحية الشرعية على مستوى المملكة بلغ (889).
وقد تم 3555 جلسة، وصدر ضد العاملين في وزارة الصحة 448 قرار بنسبة (50 %)، وصدر ضد العاملين في القطاع الصحي الأهلي 361 قرارًا بنسبة (40 %)، وضد العاملين في القطاعات الصحية العسكرية 510 قرارات بنسبة (6 %)، وضد العاملين في القطاعات الصحية الجامعية 6 قرارات بنسبة (1 %). وصدر 24 قرارًا ضد مؤسسات صحية أخرى بنسبة (3%).إدانة بالحق الخاص.
وعن إدانة بالحق الخاص 97 قرار بنسبة 11 %. إدانة بالحق العام 96 قرارًا بنسبة 11 %. إدانة بالحقين العام والخاص 156 قرارًا بنسبة 18 %.
وبيّنت أنه بلغ عدد المدّعين (899) مدعيًا كانت نسبة السعوديين منهم 86 % بعدد 766، ونسبة غير السعوديين 14 % بعدد 123، في حين كان مجموع المدَّعى عليهم 1834، أدين منهم 555 بنسبة (30 %) وبلغ عدد المدانين من المدعى عليهم السعوديين 82 ممارسًا صحيًّا بنسبة (21 %) من مجموع المدعى عليهم السعوديين (386) ممارسًا، بينما بلغ عدد المدانين من المدّعى عليهم غير السعوديين 473 ممارسًا صحيًّا بنسبة (33 %)، وبلغ عدد المدانين الذكور 397، والإناث 113، وكانت أكبر نسبة من المدانين الحاصلين على شهادة الدكتوراة 205، يليهم الحاصلون على شهادة الماجستير 171، ثم الحاصلون على شهادة البكالوريوس 110، وأخيرًا الحاصلون على شهادة الدبلوم 24.
وحول تصنيف القرارات الصادرة حسب التخصص قالت: لقد جاء تخصص النساء والولادة في المرتبة الأولى، وشكّل 153 قرارا، يليه القرارات الصادرة في تخصص الجراحة العامة 64 قرارًا، يليه القرارات الصادرة في قضايا طب وجراحة الاسنان بواقع 46 قراراً ويماثلها التمريض والقبالة بنفس العدد.
وتطرق التقرير إلى عدد العاملين في المهن الصحية في مختلف القطاعات الصحية بالمملكة (وزارة - الجهات الحكومية الأخرى - القطاع الخاص) من أطباء، وصيادلة، وفئات طبية مساعدة، وممرضين ما مجموعه (348590) شخصًا، منهم (139858) سعوديًّا، و(208732) غير سعودي.

وزارة التعليم تصدر دليلاً إجرائياً للحضانات الملحقة بالمدارس

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 29 رجب 1436هـ - 18 مايو 2015م
اضغط هنا

الرياض – «الحياة»
أصدرت وزارة التعليم أول دليل إجرائي للحضانات في مدارس التعليم العام التي أقرها وزير التعليم عزام الدخيل. ونقلت "وكالة الأنباء السعودية" (واس) اليوم (الأحد) عن مديرة الإدارة العامة لرياض الأطفال في وزارة التعليم حصة الدباس قولها انه "منذ صدور توجيه الوزير بافتتاح حضانات في المدارس تشكلت لجنة لإتمام متطلبات هذا المشروع، ومنها صدور الدليل الخاص بالحضانات الذي يتضمن أنواعها وشروط وضوابط الافتتاح والتشغيل وشروط القبول وبعض الإرشادات الصحية والأمنية لسلامة الأطفال داخل الحضانات". وأفادت الدباس أن "الحضانات المزمع إنشاؤها ستكون ملحقة بمباني المرافق التعليمية الحكومية لمنسوبات مجمعات المرفق التعليمي من معلمات وإداريات، في حين سيكون هناك حضانات ملحقة بالمدارس الأهلية وأخرى مستقلة للتعليم الخاص الأهلي والأجنبي من الممكن أن يلتحق بها الأطفال من خارج منسوبات المرافق التعليمية". وبينت أن "تشغيل وافتتاح الحضانات سيسند إلى المستثمرين في القطاع الخاص وفق ضوابط وشروط محددة"، مشيرة إلى أن "هناك شروطاً لابد من توافرها لافتتاح الحضانات، منها وجود ما لا يقل عن 20 طفلاً في سن الحضانة من عمر شهر إلى 3 سنوات"، مؤكدة أنه "في حال لم يتوافر هذا العدد يسمح بقبول أطفال منسوبات المرافق التعليمية الحكومية القريبة التي لا يوجد بها حضانات شريطة عدم الإخلال بالشروط والضوابط، وأن لا يقل مؤهل الحاضنات اللاتي سيتم توظيفهن من الجنسية السعودية عن المرحلة الثانوية مع إخضاعهن من قبل المشغل إلى دورات تخصصية"، مبينة أن "معيار الحاضنة يختلف حسب الفئة العمرية للرضع والدارجين، من شهر إلى 12 شهراً حاضنة لكل 5 أطفال ومن سنة إلى سنتين حاضنة لكل 6 أطفال ومن سنتين إلى 3 سنوات حاضنة لكل 7 أطفال". وفي ما يتعلق برواتب الحاضنات أكدت الدباس أن رواتب الحاضنات والمستخدمات ستخضع لأنظمة وزارة العمل على أن تتولى مديرة أو وكيلة المرفق التعليمي إدارة الحضانة في حين تقوم الجهات الإشرافية في الوزارة بالمتابعة والإشراف فنياً وإدارياً عليها وستخضع الحاضنة لتقييم الأداء الوظيفي من قبل مديرة المرفق التعليمي والمشرفة التربوية، وفي حال حصول الموظفة على تقييم أداء أقل من جيد وفق نموذج تقييم الأداء ينهى عقدها .

مدير الأمن العام يناقش إنشاء مكاتب لمكافحة التسول مع وزير الشؤون الاجتماعية

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 29 رجب 1436هـ - 18 مايو 2015م
اضغط هنا

الرياض - «الحياة»
عقد مدير الأمن العام الفريق عثمان المحرج اليوم (الأحد) اجتماعاً مع وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور ماجد القصبي لبحث عدد من الموضوعات المشتركة، منها إيجاد مكاتب للإيواء في ما يرتبط بالعاملات المنزليات في بعض المناطق، إضافة إلى مكاتب لمكافحة التسول، وذلك في مقر الأمن العام في الناصرية.
وأوضحت "وكالة الأنباء السعودية" (واس) أنه تم مناقشة عدد من الموضوعات المدرجة على جدول الأعمال منها الربط الإلكتروني بين وزارة الشؤون الاجتماعية والأمن العام في كل الأعمال المشتركة، وإيجاد مكاتب للإيواء في ما يرتبط

بالعاملات المنزليات في بعض المناطق، إضافة إلى مكاتب لمكافحة التسول، وكذلك دور لرعاية الفتيات ببعض المناطق، واستقبال المعنفين سواء كانوا سعوديين أو غيرهم.
وأضافت أنه تم "بحث أهمية زيادة الطاقة الاستيعابية لدور الملاحظة ودور الرعاية الاجتماعية الأخرى، وتوفير بيئة مناسبة لاستقبال ومعالجة شكاوى العنف الأسري، وبحث أهمية العمل على إيجاد برامج إصلاحية للأحداث الجنائية عند استقبال حالات العنف"، مشيرة إلى أن الاجتماع سلط الضوء على جمع التبرعات من طريق الأشخاص أو جمعيات خيرية بطرق غير نظامية.
وقال مدير الأمن العام الفريق عثمان المحرج في تصريح صحافي إن "الاجتماع يهدف إلى بحث الأمور المشتركة والهموم ذات المساس بالمجتمع من النواحي الاجتماعية، نظراً لتداخل الاختصاصين"، موضحاً أن الاجتماع خلص "إلى تشكيل فريق عمل يبدأ هذا الأسبوع على مستوى مناطق المملكة، لوضع منهجية يسترشد بها ويسير عليها، مع الحرص على تذليل أي عقبه تعترض الفريق في ما يخص دور الملاحظة الاجتماعية ومؤسسة رعاية الفتيات، ودور الإيواء مركز العاملات المنزليات، وغيرها من الموضوعات ذات الشأن الاجتماعي".
وأضاف أن "مكافحة التسول من اختصاص وزارة الشؤون الاجتماعية، ونحن مساندون في هذا الموضوع، ومن واجبنا أن نساهم في ضبط مثل هذه الحالات متى تصادف تواجد رجال الأمن بالقرب منها"، مؤكداً أنه تم "بحث نظام الربط الإلكتروني في ما يرتبط بالمهمات المشتركة، وأن فريق العمل المزمع أن يبدأ مهماته هذا الأسبوع اخذ هذا الجانب في الاعتبار"، لافتاً إلى أنه "سيتم عرض ما توصل إليه الفريق على ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية الأمير محمد بن نايف، بعد اكتمال الصورة تماماً، وذلك لأخذ توجيهاته".
وشدد المحرج على أهمية استيعاب الأنظمة الواضحة حيال التعامل مع العاملات المنزليات وضرورة تفهم الجميع لهذه الأنظمة، وكذلك ما يخص التسول أو دور الرعاية أو السجينات، مبيناً أن هذه الأنظمة سنتها الدولة للمصلحة العامة والمجتمعية فمن الأهمية بمكان الالتزام بالتعليمات كما حددها النظام، وهي ليست محل اجتهاد لا من رجال الأمن أو غيرهم.
وأكد أن الحماية من الإيذاء بالنسبة إلى الأسر أعطي جانباً مهماً في الاجتماع وسيتم تشخيص ذلك من قبل لجنة مختصة تنبثق من فريق العمل الذي تم تشكيله.

الأجهزة الأمنية تلاحق مصوري «حادثة التحرش»: التصوير والبث جريمتان

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 29 رجب 1436هـ - 18 مايو 2015م
اضغط هنا

الخبر – رحمة ذياب
لم يغلق إعلان شرطة المنطقة الشرقية توقيف المتهمين بالتحرش بفتاتي مجمع تجاري، الحادثة، التي أثارت الرأي العام السعودي، وبخاصة مع تكرار حوادث التحرش في المجمعات، إذ فتحت الحادثة ملفاً جديداً، يتمثل في تصوير الحوادث التي تقع في الأماكن العامة، وبثها عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وهو ما يعرض أصحابها للعقوبة بحسب نظام الجرائم المعلوماتية.
وفيما علمت «الحياة» أن الشابين المتهمين في قضية التحرش يخضعان حالياً للتحقيقات المتواصلة من طريق الأجهزة المعنية، قررت مجمعات تجارية ومتنزهات ومطاعم فرض رقابة على مصوري المقاطع التي تُبث في مواقع التواصل الاجتماعي، وتحديد هوياتهم من خلال كاميراتها الداخلية بالتنسيق مع الأجهزة الأمنية، التي طالبت بمعرفة «الأشخاص الذين يوثقون الحوادث التي تحصل داخل المجمعات ويقومون ببثها، بدلاً من تقديمها إلى الجهات المختصة فقط». وقال مصدر أمني لـ «الحياة»: «إن هذا الإجراء جاء بعد كثرة تداول المقاطع المصورة، وانتشارها عبر مواقع التواصل

بسرعة غير عادية. على غرار ما حدث في مقطع التحرش الذي وقع داخل أحد مجمعات الخبر قبل أيام»، لافتاً إلى أنه «لا يحق تصوير الفتاتين ونشر صورهما بطريقة عشوائية، فهذا يسيء إلى سمعتهما، وفيه تشهير بهما».
وأضاف: «سنقوم بالرجوع إلى إدارة المجمع، للاطلاع على الكاميرات الداخلية، ومعرفة من قام بالتصوير، حتى لو كان عددهم يتجاوز الـ 20 شخصاً، وسنحدد هوياتهم». ولم يستبعد إحالتهم إلى جهات التحقيق لكون ما قاموا به «مخالفاً للأنظمة ويعاقبون بموجبه». فيما أوضح المهندس يونس الباعود (مشرف على مجموعة من المجمعات التجارية)، أن «المجمعات - كما هو حال الأماكن العامة - تشهد أحداثاً عدة، أبرزها الخلافات والتحرش وغيرها. ونحن لا نسمح أن يكون هناك تشهير، ومن حق من تم التشهير به رفع قضية على الشخص الذي قام بالتصوير والنشر»، مشيراً إلى أن المجمعات «مزودة بكاميرات مراقبة، إلا أن بعض الحوادث ربما تقع خارج نطاقها، كما حصل في حادثة الاعتداء على الفتيات قبل نحو عام ونصف العام، في أحد مجمعات الخبر، ولكن هناك متطفلون قاموا بالتصوير وبث ما صوروه، ومن قام بالتصوير تعمد التركيز على الوجوه، وهذا منافٍ للأخلاق، علماً بأنه في حال فتحت الأجهزة الأمنية ملف التحقيق في هذه الحوادث، يتم الرجوع إلى كاميرات المجمع وتزويدهم بالمعلومات كافة».
وأكد الباعود أن «من حق المتضرر التقدم بشكوى، وبخاصة إذا كانت امرأة، وظهرت في المقطع بشكل واضح، ونحن في المجمعات التجارية نُلزم بتركيب كاميرات سرية وعادية، من أجل الرقابة العامة على المجمع التجاري».
فيما أشار عبدالعزيز فايز (مالك مجمع في مدينة الدمام) إلى أن تصوير المقاطع أصبح «ظاهرة»، وقال لـ «الحياة»: «نحن ملتزمون بالتعاون مع الأجهزة الأمنية، وفي حال طلبت منا تزويدهم بمحتويات الكاميرات سيتم تزويدهم بها، وفقاً للقوانين والأنظمة».
بدوره، حذر القانوني خالد العمر، من التصوير في الأماكن العامة، من دون التنسيق مع المسؤولين عن المكان، وحتى مع من يظهرون في المقطع. وقال لـ «الحياة»: «البعض يعتقد أن المنع والعقوبات فقط على الأمور الأمنية، كما حصل في تصوير محاولة إدخال السيارة المفخخة عبر جسر الملك فهد من البحرين الأسبوع الماضي، وتصوير رجال الجمارك وهم يضبطون المتفجرات»، لافتاً إلى أنه وفقاً لنظام مكافحة الجرائم المعلوماتية، «يمنع تصوير أي مظهر عام، ولم يحدد ما إذا كان أمنياً أم لا».
وذكر العمر أن «العقوبات تتنوع وتتدرج وتصل إلى السجن، ومن أراد التوثيق لا بد له من الرجوع إلى الجهة المختصة، من دون التوزيع والتشهير بطريقة مخالفة لعادات وتقاليد المجتمع، ومخالفة للقانون أيضاً». وأكد أهمية التنسيق بين المجمعات والأجهزة الأمنية «بعد أن تحول الأمر إلى ظاهرة فيها بعد فضائحي تتطلب التصدي لها، والوقوف ضدها».
بخاصة أن السعودية تحتل المرتبة الأولى عالمياً من ناحية عدد مستخدمي الهواتف المحمولة. وأظهرت دراسة أجريت تحت مظلة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، أن عدد مستخدمي الهواتف المحمولة في السعودية يفوقون أية دولة في العالم، إذ يصل عدد أجهزة الهاتف إلى 180 جهازاً في مقابل كل 100 مواطن سعودي. وعلى رغم أن عدد سكان المملكة وصل في الإحصاء الأخير إلى 30 مليوناً، إلا أنه وبحسب هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات، فإن عدد المشتركين بالمملكة في خدمات الاتصالات المتنقلة (الهاتف النقال) وصل إلى 52 مليون مشترك، بحسب آخر إحصاء لها.

لائحة "الأحكام البديلة": مضت 3 أعوام والمسودة تراوح مكانها

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 29 رجب 1436هـ - 18 مايو 2015م
اضغط هنا

الرياض - فداء البديوي
على رغم رفع وزارة العدل مسودة «الأحكام البديلة» إلى جهات عليا منذ نحو ثلاثة أعوام، وحضور الموضوع في نقاشات أعضاء مجلس الشورى السعودي أخيراً، وترقب المجتمع لصدوره للإسهام في تقليل نسب الإجرام كونها تحفظ المخطئ بعيداً عن قضبان السجون التي في غالب الأحيان تحوله إلى مجرم عتيد، بيد أنها حتى الآن تراوح مكانها.
أكد اختصاصيون قانونيون أن تأخر صدور لائحة «الأحكام البديلة عن السجن» يعزى إلى عدم توصل اللجنة المعنية إلى اتفاق بشأن الجهة المشرفة على تنفيذ العقوبات بعد إصدار القضاء أحكامه، مشدّدين على ضرورة المسارعة باعتماد جهة محدّدة، سعياً إلى الحدّ من التكدّس داخل السجون على مستوى مناطق المملكة، وإعادة تأهيل المحكوم عليه والعمل على

دمجه بأفراد المجتمع. وشدّد القاضي السابق المحامي والمستشار القانوني محمد الجذلاني، على ضرورة إناطة العقوبات البديلة لجهة واحدة لضبطها وتوحيد إجراءاتها، منوّهاً بأن الجهة التي سيتم تحديدها يجب أن يرتبط دورها في المهام الإشرافية التنفيذية، وتوزيع المحكومين على الجهات ذات العلاقة بتنفيذ العمل التطوّعي المطلوب، معتبراً أن وزارة العدل هي الجهة الأنسب لتلك المهام، مرجعاً ذلك لكونها تتولى قضاء التنفيذ.

وقال في حديث لـ«الحياة»:» أبرز أسباب تأخر إصدار لائحة العقوبات البديلة يعزى إلى عدم توافق أحكام هذه اللائحة مع الإمكانات المتاحة التي تكفل تطبيق هذه العقوبات والرقابة عليها، إلى جانب البيروقراطية المعتادة، ويمكن أن يكون هناك ملاحظات شرعية تدور حول تأصيل هذه العقوبات فقهياً، إضافة إلى إمكان وجود هاجس أمني بخشية تأثير هذه اللائحة سلباً في حال إساءة تطبيقها». فيما أوضح عضو هيئة التحقيق والادعاء العام سابقاً، المحامي والمستشار القانوني بندر المحرج، أن لائحة العقوبات البديلة تضمنت النص على عقوبات يلجأ إليها القاضي في قضايا معيّنة ووفق ضوابط محددة.

وأضاف: «لكي تكون هذه العقوبات ذات أثر وتحقق المقصد والهدف منها لابد من تطبيقها أولاً، وتطبيقها يحتاج آلية محددة وواضحة، ومن ضمن هذه الآلية وجود جهة تقوم على تنفيذ هذه العقوبات ومتابعة ذلك والإشراف عليه، ومن المعلوم أن تطبيق العقوبات الجزائية (الحق العام) يكون بحسب نوع العقوبة، وفي الغالب هو إما سجن وإما جلد وإما غرامة مالية، باستثناء عقوبات إتلاف النفس وما دونها، وتلك الأنواع الثلاثة من العقوبات وخصوصاً السجن لها آثار سلبية على المحكوم عليه ومن يعولهم، لذا ارتأى المشرّع أن تكون العقوبات البديلة علاجاً جديداً لتقويم وتأديب المحكوم عليه، علماً أن تلك الأنواع من العقوبات كانت ولا تزال تُطبق بإحالة أوراق القضية بعد تأييد الحكم الابتدائي واكتسابه الصفة القطعية إلى الحاكم الإداري الذي بدوره يعيد توجيهها إلى «المختصة» بتنفيذ الحكم، والتي يمكن أن تكون إدارة السجن مثلاً».

وأفاد المحرج بأن معظم العقوبات البديلة هي إلزام للمحكوم عليه بالقيام بأعمال مجتمعية وخدمية مثل تنظيف مسجد، أو حفظ جزء من القرآن الكريم، أو الخدمة في دار للمسنين وغيرها، مشيراً إلى أنها تحتاج للتأكد من تنفيذها على الوجه الوارد في منطوق الحكم، مقترحاً إسناد مهام متابعة تطبيقها للجهة التي ترتبط بماهيّة العقوبة. بدوره، أكد المحامي والمستشار القانوني محمد التمياط، أن للعقوبات البديلة أصلاً في الشريعة الإسلامية وليست أمراً جديداً، لافتاً إلى أن من شأنها تحقيق المصلحة المرجوة من العقاب بإصلاح الجاني وإعادة تأهيله، مستشهداً بتطبيقها منذ أعوام في بعض محاكم السعودية، ولكن وفقاً لاجتهادات القاضي من دون الاعتماد على إطار منظم يحدد طبيعة العقوبات ومدى تناسبها مع الجريمة. وقال التمياط: «إن تعطيل إقرار مشروع لائحة العقوبات المقترحة بسبب عدم الاتفاق على الجهة المشرفة على التنفيذ ليس مبرراً لتأخيرها، فبإمكان الجهة التشريعية في الدولة إسناد هذه المهمة للجهة التي تراها مثل تحديد إدارة في إمارات المناطق والمحافظات يكون دورها متابعة وتنفيذ الحكم بالتنسيق مع الجهة المسؤولة عن المكان المنفذ فيه الحكم، وإعداد تقارير عن المحكوم عليه ورفعها لناظر القضية للتأكد من تنفيذ العقوبة، أو إنشاء هيئة تختص بذلك، فإقرار مثل هذه اللائحة له نتائج إيجابية تعود على المحكوم عليه في تهذيب نفسه بصورة أكبر من عقوبة السجن والتي قد تؤدي إلى انتكاسه، وكذلك الحد من الآثار الاجتماعية التي تترتب على دخول الجاني السجن، كما أن تطبيق اللائحة يسهم في التخفيف من تكدس السجون وسرعة البت في القضايا». يذكر أن مشروع اللائحة تم رفعه قبل ثلاث أعوام عبر وزارة العدل، إذ يعد ضمن نتائج ملتقى (الاتجاهات الحديثة في العقوبات البديلة)، فيما وافق مجلس الشورى على توصية قدمها العضو عبدالله السعدون والعضو هدى الحليسي تُطالب وزارة العدل بسرعة إقرار مشروعها لنظام العقوبات البديلة.

البلوي.. قاضٍ انتهج تطبيق الأحكام البديلة لأعوام

< في الوقت الذي يطبّق فيه عدد من القضاة في مختلف مناطق المملكة، بعض الأحكام البديلة وفق آلية اجتهادية منهم، يبرز اسم القاضي في المحكمة الجزائية بتبوك ياسر البلوي، الذي اعتاد على تطبيق هذا النوع من الأحكام.

ويوضّح البلوي أن سعيه إلى تجنيب أسرة المحكوم عليه الآثار السلبية والمشكلات التي قد تتعرض لها نتيجة سجن عائلها، دفعه إلى انتهاج العقوبات البديلة في أحكام القضايا التي ينظرها، لافتاً إلى تنوّع الآثار السلبية التي يمكن أن تترتب على أحكام السجن من طلاق وخلع وانحراف للأبناء، إضافة إلى نظرة المجتمع لمن يُسجن. ولم يُغفل البلوي مسألة تزايد شعور السجين بالبطالة وعدم وجود العمل مما قد يولّد لديه اللجوء للجريمة لتأمين بعض حاجاته أو لرجوع لمجتمع السجن الذي ألف عليه.

المجلس الأعلى للقضاء يسعى إلى برامج مماثلة للحقوقية والأحوال الشخصية

برنامج تفاعلي لمتابعة قضايا السجناء عن بُعد

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 29 رجب 1436هـ - 18 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1049050

الرياض - مبارك العكاش
بتوجيهات من رئيس المجلس الأعلى للقضاء وزير العدل الشيخ الدكتور وليد بن محمد الصمعاني دشن المجلس ممثلاً في الإدارة العامة للربط القضائي بالتعاون مع الإدارة العامة للحاسب الآلي بوزارة العدل برنامجاً تفاعلياً يقوم على وضع بيانات دقيقة وإحصاءات عن قضايا السجناء، والمتابعة العملية لقضاياهم عن بعد.
ويعتبر البرنامج مؤشراً مهماً لمتابعة قضايا السجناء في جميع المحاكم بالمملكة، حيث سيسهم في دعم مسيرة إنجازها، وفق الخطط والقرارات القضائية التي تولي القضايا الخاصة بالسجناء الأولوية والأهمية البالغة.
ويعطي هذا البرنامج مؤشرات إحصائية متعددة أهمها المؤشر العددي الإجمالي للقضايا المحالة لهذه المحاكم، ومدة نظرها وأسباب تأخرها -إن وجدت- ومراحل إجراءاتها القضائية، ويتضمن قوائم إحصائية أخرى تشمل معرفة أنواع هذه القضايا الجنائية من الطرق القضائية المناسبة للوقاية منها وعلاجها لتحقيق مجتمع مطمئن سليم.
وقد بلغت قضايا السجناء خلال النصف الأول من العام الحالي أكثر من 11326 قضية موزعة حول مناطق المملكة، حيث حازت منطقة جازان على النسبة الأعلى من القضايا المحالة للسجناء بنسبة 26%، ثم منطقة الشرقية بواقع 20% فمحاكم منطقة مكة بنسبة 19%، تليها منطقة الرياض بنسبة 11%، ثم منطقة عسير بنسبة 6%، ثم محاكم المدينة والقصيم وحائل بنسبة 4%، لكل منطقة، ثم محاكم الجوف والحدود الشمالية بنسبة 2% لكل منطقة، بينما أقل نسبة لقضايا السجناء في منطقتي نجران وتبوك، بنسبة 1% لكل منطقة.
وبين المجلس الأعلى للقضاء بأن المحاكم الجزائية بالمملكة قد أنجزت خلال النصف الأول من العام الحالي 35% من قضايا السجناء خلال شهر واحد بينما بلغت نسبة القضايا المنجزة في أكثر من شهر وأقل من أربعة أشهر 62% من القضايا، ويتبقى حوالي 3% من قضايا السجناء يتم إنجازها في أكثر من أربعة أشهر.
ويعمل المجلس الأعلى للقضاء بالتنسيق مع وزارة العدل على اعتماد برامج تفاعلية مماثلة فيما يتعلق بالقضايا الحقوقية وقضايا الأحوال الشخصية بهدف متابعة هذا النوع من القضايا ودعم مسيرة إنجازها.

أكاديميون بجامعة جدة: وسائل تعليمية متقدمة لـ"دمج ذوي الإعاقة

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 29 رجب 1436هـ - 18 مايو 2015م
اضغط هنا

تركي القحطاني- جدة
وجه خبراء في التربية الخاصة بتطبيق برنامج «تحديات» لذوي صعوبات التعلم مع الاستعانة بأحدث الوسائل التعليمية في معاهد التربية الفكرية التي يدرس بها ذوو الاحتياجات الخاصة، مشددين على أهمية التوعية بدمج تلك الشريحة داخل المجتمع.
جاء ذلك خلال احتفالية كلية التربية بجامعة جدة باليوم العالمي للتربية الخاصة بمشاركة إدارة التربية الخاصة بتعليم جدة، والجمعية السعودية للتوحد، وجمعية الإعاقة السمعية.
ودعا رئيس قسم التربية الخاصة بالكلية الدكتور نايف زارع إلى رعاية حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة مثمنًا سعي وزارة التعليم لفتح برامج لدمج ذوي الإعاقة في المعاهد الفكرية وقيام معلمين ذوي خبرة بالتدريس لهم، فيما تحدث المدرب محسن آل عزيز عن التحديات التي تواجه ذوي صعوبات التعلم وأشار إلى أن هناك العديد من المشكلات السلوكية في مرحلة الطفولة المتأخرة لما بتلك المرحلة من تغير سريع ومتلاحق في كافة جوانب النمو المختلفة.
وقال عضو هئيه التدريس بقسم التربية الخاصة بجامعة جدة منير الذويبي إن الأنشطة الطلابية لقسم التربية الخاصة من المجالات المجتمعية المهمة لما تحمله من توعية وثقافة معيَّنة في التعامل مع ذوي الاحتياجات الخاصة.
بعد ذلك ألقى مدير إدارة التربية الخاصة بإدارة التعليم كلمته، ثم ألقى مدير الجمعية السعودية للإعاقة السمعية كلمة، بعدها تم تقديم مشاهد «خيال الظل»، «المشهد الصامت»، و «مسرح العرائيس» من إعداد الدكتور أحمد نبوي وتقديم طلاب قسم التربية الخاصة، ثم قدم طلاب برنامج الدمج للمكفوفين بمدرسة الثغر المتوسطة النموذجية أنشودةً بعنوان «أمي»، وقدم طلاب الجمعية السعودية للإعاقة السمعية مسرحية المعلم.

تصحيح أوضاع (3157) يمنيا في جميع المناطق

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 29 رجب 1436هـ - 18 مايو 2015م
اضغط هنا

مفضي العنزي – الرياض
بلغ عدد من تم إنهاء إجراءات تصحيح أوضاعهم من الأخوة الأشقاء أبناء الجمهورية اليمنية المقيمين في المملكة العربية السعودية في كافة مراكز التصحيح بمناطق المملكة حتى نهاية عمل يوم السبت 3157 . ودعت المديرية العامة للجوازات الأخوة الأشقاء أبناء الجمهورية اليمنيين ممن تنطبق بحقهم شروط الحصول على هوية زائر إلى سرعة الاستفادة من الأمر السامي الكريم لخادم الحرمين الشريفين واستيفاء جميع متطلبات التصحيح والتي يمكن الاطلاع عليها من خلال زيارة موقع المديرية العامة للجوازات الإلكتروني (WWW.GDP.GOV.SA)، وللرد على استفساراتكم الاتصال على الرقم (992) أو التواصل عبر البريد الإلكتروني (gdp.gov.sa@992).

استراتيجية سباعية لرعاية المعوقين

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 29 رجب 1436هـ - 18 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150518/Con20150518772045.htm

فاطمة العمري (جدة)
طالب الملتقى العلمي الرابع للتربية الخاصة في ختام أعماله التي استمرت 5 أسابيع في مدينة جدة، باستراتيجية سباعية لتعزيز جهود رعاية المعاقين ومواجهة الاحتراق النفسي الذي يعاني منه العاملون في مجال الإعاقة. وحذر من عزوف أعداد كبيرة من الكوادر العاملة في مجال الإعاقة عن العمل مع المعوقين بحجة تعرضهم إلى ما يعرف بالاحتراق النفسي نتيجة التأثيرات السلبية لضغوط العمل، ونبه إلى عدم وجود برامج تدريبية مؤهلة أو مطورة لمهارات العاملين بمجال تأهيل ذوي الإعاقة تجمع المعلومات النظرية بالخبرات العملية.
وقالت رانيا مسعد المدير التنفيذي لأحد المراكز المتخصصة في رعاية المعوقين، إن مراكز خدمات الرعاية والتأهيل لذوي الإعاقة تتضمن 5 عناصر أساسية هي البرامج التأهيلية والترويحية، والتوعية المجتمعية ورفع كفاءة العاملين لتقديم خدمات الرعاية والتأهيل، والرعاية الصحية والإرشاد والتمكين الأسري، منوهة بالدعم الذي تقدمه وزارة الشؤون الاجتماعية للمراكز العاملة في مجال الإعاقة العقلية والتوحد. وأضافت: «وإن كنا نطمح للمزيد حتى يتسنى لنا التركيز على تحسين مستوى الخدمات التي يحصل عليها أبناؤنا من ذوي الإعاقة حتى لا يضطر ولي الأمر للسفر بابنه للخارج».
ولفتت إلى بعض التحديات التي تواجه العاملين في هذا المجال وفي مقدمتها شعورهم بالاحتراق النفسي نتيجة ضغوط العمل العالية وضعف التقدم في علاج المعوق والشعور بالإحباط بسبب الأنماط السلوكية التي يتصف بها المعوقون.
واقترحت ضرورة مساعدة المعلمين على إعداد أهداف واقعية وتوضيح أدوارهم وإتاحة الفرصة أمامهم للتعبير عن إحباطاتهم وتدريبهم للتغلب على الضغوط وإدارة الوقت وتطوير مهارات حل المشكلات وذلك من أجل مواجهة الاحتراق النفسي. وأشارت إلى أهمية تمكين الأسرة ورفع كفاءتها في اختيار الخدمات الملائمة لحالة ابنها والتخطيط السليم لمستقبل هذا الابن في حدود قدراته و إمكاناته التي منحه الله إياها من خلال توعية الأسر بشكل عام والأمهات بوجه خاص.

24دائرة متخصصة للفصل في دعاوى حوادث السير

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 29 رجب 1436هـ - 18 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150518/Con20150518772029.htm

سعود الخزيم (الرياض)
كشف الأمين العام للمجلس الأعلى للقضاء الشيخ سلمان بن محمد النشوان، عن افتتاح (24) دائرة متخصصة في المحاكم العامة للفصل في الدعاوى الناشئة عن حوادث السير، منها أربع دوائر بالرياض، ودائرتان بمكة المكرمة، وثلاث في جدة، ودائرة واحدة في كل من (المدينة المنورة، بريدة، الدمام، الخبر، الطائف، الأحساء، أبها، حائل، تبوك، سكاكا، الباحة، جازان، نجران، خميس مشيط، والقطيف) من قاض واحد يسميه رئيس المحكمة، مضيفا أن المجلس الأعلى للقضاء يسعى إلى زيادة هذه الدوائر للتسهيل على المتقاضين وتسريع الإجراءات.
جاء ذلك خلال اجتماعه أمس بمدير عام الإدارة العامة للمرور اللواء عبدالرحمن بن عبدالله المقبل في مقر الدائرة المرورية بالمحكمة العامة بالرياض.
من جهته أشاد اللواء المقبل بالتعاون القائم بين المحاكم والإدارة العامة للمرور، مشيرا إلى أهمية الشفافية وتحقيق التكامل والوضوح في إيضاح الحقوق عند الفصل في المنازعات بين أطراف الحادث، وبين مجريات التحقيق في الحوادث المرورية من خلال جهات عدلية تتولى الفصل في المنازعات المرورية، مؤكدا أن تكامل عملية الربط الإلكتروني بين وزارتي الداخلية والعدل يسر على أصحاب الفضيلة القضاة الاطلاع على بيانات الحوادث المسجلة بمركز المعلومات الوطني.
بدوره أشاد فضيلة رئيس المحكمة العامة بالرياض الشيخ إبراهيم بن عبدالله بالتعاون المثمر والبناء بين أصحاب الفضيلة قضاة الدوائر المرورية والإدارة العامة للمرور والذي ساهم في سرعة البت في القضايا المتعلقة بالحوادث المرورية.
يذكر أن المجلس الأعلى للقضاء أصدر قرارا بافتتاح عدد من الدوائر المرورية في المحاكم العامة لتولي النظر في قضايا الحوادث المرورية وفق المادة (31) من نظام المرافعات الشرعية، فيما تعمل اللجنة المشكلة من المجلس الأعلى للقضاء

ووزارة العدل والإدارة العامة للمرور على ترتيب نقل دعاوى المخالفات المرورية المنصوص عليها في نظام المرور ولائحته التنفيذية.

بدء التحقق من التأمين الصحي لمقدمي الخدمات

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 29 رجب 1436هـ - 18 مايو 2015م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=224092&CategoryID=5

الرياض: محمد العواجي
أعلنت الأمانة العامة لمجلس الضمان الصحي التعاوني عن إتاحة خدمة التحقق من توفر التأمين الصحي مجانا لجميع مقدمي خدمات الرعاية الصحية داخل المملكة وخارجها، ما يعزز تحسين وكفاءة أداء تقديم الخدمة الصحية للمؤمن لهم، ودعم مقدمي خدمات الرعاية الصحية المعتمدين لتقديم خدمات الرعاية الصحية التي يحتاجها المؤمن لهم بكل يسر وسهولة.
وقال الأمين العام للمجلس محمد بن سليمان الحسين إن الخدمة أصبحت متاحة لمقدمي خدمات الرعاية الصحية المعتمدين من المجلس في كل من وزارة الصحة والمستشفيات العسكرية ومقدمي الخدمات الصحية بالقطاع الخاص من خلال استخدام الرقم الوطني أو رقم الإقامة، وبالتالي الاطلاع على البيانات الأساسية، والتأكد من توفر التأمين وتاريخ صلاحية استخدام التأمين.
وأشار الحسين إلى أن هذه الخدمة تتميز بإمكان استخدامها من أي مكان وأنها صممت بأسلوب يتيح الوصول إليها بكل سهولة من بيئات العمل المختلفة من خلال الإنترنت وتطبيقات سطح المكتب وتطبيقات الجوال والأجهزة اللوحية.
وأوضح أن أمانة مجلس الضمان الصحي التعاوني تسعى بكل جهد لتطوير منظومة تقنية المعلومات بسوق التأمين الصحي ما يسهم في مواكبة التطورات والمتغيرات التي تحدث على مستوى صناعة التأمين من خلال منظومة الحلول التقنية وخدمات التأمين الصحي الإلكترونية بشكل سريع وموثوق يمكن الاعتماد عليه بين مقدمي خدمات الرعاية الصحية وشركات التأمين بما يوفر للأمانة العامة المعلومات اللحظية لتحقيق الأهداف التنظيمية والإشرافية لقطاع التأمين الصحي.
من جانبه، لفت الأمين العام المساعد للشؤون الفنية المهندس وائل الدهاسي إلى إمكانية ربط استخدام الخدمة بحالة حساب مقدمة خدمة الرعاية الصحية في المجلس (معتمد - غير معتمد - موقف).
وأضاف أن متطلبات الاستفادة من الخدمة هي توفير اسم مستخدم مفعل لمقدمي خدمات الرعاية الصحية المعتمدين من المجلس، واستخدام الاتصال الآمن للدخول إلى قاعدة بيانات المعلومات التأمينية الصحية بالمجلس.

الاجتماعية تمدد لجمعية الإيدز رغم شبهة فساد موظفة سابقة تطالب بلجنة تحقيق لمعرفة مصير المساعدات التي تسلمتها الإدارة

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 29 رجب 1436هـ - 18 مايو 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=224036&CategoryID=3

جدة: نجلاء الحربي
على الرغم من اعترافها برصد ملاحظات مالية وإدارية على مجلس إدارة الجمعية الخيرية لمرضى الإيدز بجدة، إلا أن وزارة الشؤون الاجتماعية أكدت أمس أنها ستمدد لهذا المجلس لمدة ستة أشهر إلى حين تعيين مجلس مؤقت.
ورصدت الوزارة ملاحظات تتعلق بالوضع المالي والإداري ما جعل الجمعية تقع تحت تهديد الإغلاق نتيجة تسرب أغلب الموظفين بسبب عدم استلامهم مستحقاتهم المالية وكثرة شكاوى المتعايشين المنتسبين لها، في الوقت الذي تضم الجمعية نحو 630 متعايشا ومتعايشة منهم 470 رجلا و 145 سيدة و15 طفلا.
وصرح المدير العام للعلاقات العامة والإعلام الاجتماعي في الوزارة خالد الثبيتي لـ"الوطن": "أن الوزارة سجلت ملاحظات على مجلس إدارة الجمعية تتعلق بالوضع الإداري والمالي اتضحت من خلال الزيارة المتكررة للجمعية من قبل موظفي الوزارة وجار العمل على تلافيها مع المجلس الحالي للجمعية حيث تم التمديد للمجلس الحالي لمدة ستة أشهر حتى يتم تعيين مجلس مؤقت قريبا، علما أن الدعم للجمعية سيستمر حتى تتمكن الجمعية من تقديم خدماتها للمستفيدين والمستفيدات".
يأتي ذلك، في الوقت الذي كشفت فيه مساعدة أخصائي نفسي بجمعية الإيدز الخيرية بجدة سابقا ومتعايشة مع المرض: "أن الجمعية تعاني من فساد إداري ومالي تمثل في الاستيلاء على التبرعات العينية والمالية التي تأتي للجمعية من رجال أعمال وأهل الخير". وقالت المساعدة "تحتفظ الصحيفة باسمها" إن المتعايشين مع المرض ومن هم مسجلون في الجمعية لا يستفيدون مما يقدم للجمعية سوى إعطائهم سلة غذائية تحتوي على القليل من المعلبات التي لا تكفي أسرة مكونة من أربعة أفراد.
وأشارت إلى أن "سبب مغادرتها للجمعية هو ما شاهدته من فساد واستغلال إداري لكل المساعدات العينية والمالية من تبرعات التي تعد حقا للمتعايشين"، كاشفة أن منسوبي الجمعية من الأسر والأفراد يكتفون بأخذ السلة الغذائية نهاية كل شهر حتى بدأت الجمعية في تقليص عدد تلك السلال.
وأضافت أنه لا بد من إصدار قرارات لصالح المتعايشين مع المرض تحميهم من التشهير في أماكن أعمالهم حيث تلتزم إدارة جهة العمل بالسرية التامة عن حالة المريض، موضحة أنه يتوجب على وزارة الشؤون الاجتماعية أن تكون لجنة لتحقق فيما ورد إلى الجمعية من مساعدات مالية ومعرفة مصيرها وأين صرفت.
وتابعت الموظفة السابقة في الجمعية، أن المتعايشين يحرمون من حقوقهم كتوفير فرص وظيفية لهم في جميع القطاعات الحكومية والخاصة لأنهم يرفضون توظيف المصابين بهذا المرض.
إلى ذلك، أوضح متعايش مع المرض ويعمل لدى الجمعية - رفض ذكر اسمه - أن الجمعية لم تقدم الدور المطلوب منها تجاه المرضى. وأضاف: "على العكس تماما اعتبر وجودها سلبا لحقوق المرضى لأن مسمى جمعية خيرية لمرضى الإيدز يحرم كل المتعايشين من الحصول على الدعم المالي كمساعدات قد تقدمها الجمعيات الخيرية لهم". وأضاف أن المرضى الذين يفترض أن تساعدهم هذه الجمعية يعانون بشدة فهي لا توفر لهم أي مساعدات مالية ولا يوجد تأمين طبي ما يجعلهم عرضة للإصابة بالأمراض ولا تمكنهم من العلاج في المستشفيات الحكومية خوفا من العدوى.

"وكيل المواطن" يؤكد أنه بصدد رفع دعوى للمطالبة بتعويض السجين

محكمة الرياض تحكم بالإفراج عن مواطن اتُّهم بقضية قتل قبل 18 عاماً

المصدر: جريدة سبق الاثنين 29 رجب 1436هـ - 18 مايو 2015م
http://sabq.org/0a7gde

ياسر العتيبي- سبق- الرياض:
أصدرت المحكمة العامة بالرياض حكماً بالإفراج عن مواطن متهم في قضية قتل قبل نحو 18 عاماً. وتم إطلاق سراح المدعو "مشعل. س.س" أمس الأول، بعد أن أمضى قرابة 18 عاماً بالسجن؛ إذ أودع السجن بتاريخ 10/ 8/ 1418.
وأوضح المحامي عبدالعزيز جابر الجهني، وكيل المواطن، لـ"سبق" أن موكله صدر حكم براءته من التهمة المنسوبة له في الحق الخاص بتاريخ ١٥ / ٤ / ١٤٢٩، وبقي في السجن لحين الحكم في الحق العام.
واستغرب "وكيل المواطن" مدة السجن الطويلة التي قضاها السجين داخل السجن دون أن يصدر بحقه حكم شرعي، مؤكداً أن قصة الشاب فيها الكثير من المخالفات الشرعية والنظامية من الناحية الإجرائية، التي أدت إلى حبسه سنوات عدة دون وجه حق، تمثلت في مخالفة أحكام الشريعة الإسلامية؛ إذ نص النظام الأساسي للحكم في مادته السابعة على أن يستمد الحكم في السعودية سلطته من كتاب الله تعالى وسُنة رسوله، وهما الحاكمان على هذا النظام وجميع أنظمة الدولة، كما نصت المادة السادسة والعشرون على أن تحمي الدولة حقوق الإنسان وفق الشريعة الإسلامية. وقد جاءت أحكام التوقيف على ذمة القضايا مفصلة في بعض كتب الفقه، وحدد لها الفقهاء قدراً معدوداً من الأيام، لا تتجاوزه، حفاظاً على الحريات التي أوجبها الله - عز وجل - على عباده؛ فلا يجوز حبس النفس إلا بحقها.
وزاد: كما أن هناك مخالفة للمعاهدات الدولية وميثاق حقوق الإنسان، الذي يُفترض أن يُلتزم بمواثيقه ومعاهداته الموقَّع عليها. ويشمل ذلك ميثاق حقوق الإنسان الذي نص في البند الـ13 منه على أن لكل فرد الحق بحرية التنقل والإقامة ضمن حدود دولته، وغيرها من المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي تضمن حقوق الإنسان وحريته، والتي حددت مدد الحبس الاحتياطي، ولا ينبغي تجاوزها، وحظرت حبس الأشخاص دون ضابط، وهو ما انتُهك بالنسبة لقصة موكلي "المواطن مشعل".
وبيّن وكيل المواطن وجود مخالفة لنظام الإجراءات الجزائية، وقال: حدد نظام الإجراءات الجزائية طريقاً محدداً في حال توقيف المتهم على ذمة قضية من لحظة القبض عليه إلى نهاية محاكمته حفاظاً على حريته. فقد نصت المادة الثالثة والثلاثون من النظام بأنه في جميع الأحوال لا يجوز إبقاء المقبوض عليه أكثر من 24 ساعة إلا بأمر كتابي من المحقق، فإذا لم يكن المتهم حاضراً يجب على رجل الضبط الجنائي إصدار أمر بضبطه وإحضاره، وأن يبين ذلك في المحضر.
كما نصت المادة الرابعة والثلاثون على أنه يجب على رجل الضبط الجنائي أن يسمع فوراً أقوال المتهم المقبوض عليه، وإذا لم يأتِ بما يبرئه يرسله خلال 24 ساعة مع المحضر للمحقق، الذي يجب عليه أن يستجوب المتهم المقبوض عليه خلال 24 ساعة، ثم يأمر بإيقافه أو إطلاق سراحه. وعلى ضوء ما تقدم فإنه ينبغي أن يتم توجيه الاتهام والشروع في التحقيق مع المتهم خلال الـ48 ساعة الأولى من وقت القبض عليه. ويترتب على عدم مراعاة هذه المدة بطلان إجراء التوقيف.
وأردف وكيل المواطن: وعلى ذلك في حال وجود مبرر من مبررات التوقيف أن يصدر قرار عضو هيئة التحقيق والادعاء العام بتوقيف المتهم مدة لا تزيد على 5 أيام، وفي حال وجود مبرر للتمديد تعرض الأوراق على رئيس التحقيق والادعاء العام، الذي يجوز له مد الحبس للمتهم لمدة ثلاثين يوماً، ويجوز له تجديد حبسه وتوقيفه لمدة مماثلة بحيث لا يزيد مجموعها على ستة أشهر، عملاً بنص المادة الرابعة عشرة بعد المائة من النظام ذاته. وزاد: إذا كان موكلي "مشعل" لم يُحَل إلى المحاكمة إلا بعد مضي 5 سنوات من تاريخ القبض عليه، ولم يصدر الحكم بالحق الخاص إلا بعد أكثر من 10 سنوات، فإن إجراءات توقيفه تكون باطلة ومخالفة للنظام، فضلاً عن مخالفتها لأحكام الشريعة الإسلامية.
وأكد المحامي عبدالعزيز الجهني أنه تمكن من حل لغز هذه القضية الغامضة حتى صدر فيها الحكم بالحق العام، ومن ثم الحصول على براءة موكلة، مشيراً إلى أنه بصدد رفع دعوى للمطالبة بالتعويض عن المدة التي أمضاها موكله في السجن دون وجه حق، عملاً بما استقر عليه القضاء من أن أخطاء جهة الإدارة متى كانت سبباً في إلحاق ضرر بأحد الأشخاص فإن المتضرر يستحق تعويضاً جابراً للضرر اللاحق به من جراء هذا الخطأ.

لتقوية الروابط الأسرية .. وشكرت "سبق" على دعمها
"جمعية المودة" تطلق مبادرات للحد من الطلاق وآثاره

المصدر: جريدة سبق الاثنين 29 رجب 1436هـ - 18 مايو 2015م
http://sabq.org/AZ6gde

حاتم العميري - سبق - مكة :
تُطلق جمعية المودة الخيرية للإصلاح والتمكين الأسري الثلاثاء القادم برعاية الرئيس الفخري للجمعية الأمير فيصل بن مقرن عدداً من المبادرات للحد من الطلاق وآثاره وتقوية الروابط الأسرية، بفندق الهيلتون بمحافظ جدة وسط حضور جمع غفير من المسؤولين ورجال الأعمال وقادة العمل الاجتماعي بجدة، وبعض الضيوف من مختلف القطاعات ذات التأثير الاجتماعي.
وقال المدير العام للجمعية محمد بن علي آل رضي إن حجم الاستفادة من خدمات الجمعية في النصف الأول من العام الحالي بلغ 17,758 .
وأبان بأن برنامج (مكين) لتمكين الأسرة، استفاد منه خلال 13 عاماً 66,324 مستفيداً ومستفيدة واستفاد منه خلال هذا العام 2041 متدرباً ومتدربة، ويأتي هذا البرنامج في إطار اهتمام جمعية "المودة" الخيرية للإصلاح والتمكين الأسري بتنمية الأسرة وتعزيز القيم والأخلاق والمهارات الحياتية لكافة أفراد الأسرة، فصمم البرنامج وفق خطة متكاملة تشمل المراحل العمرية للأسرة وكذلك المتغيرات المحيطة بها.
ويحتوي البرنامج على 6 مشاريع تنموية مستدامة يتم التدريب عليها أسبوعياً طيلة العام، وهي:
مشروع انطلاقة (تدريب المقبلين والمقبلات على الزواج) ومشروع أسرة المستقبل الذي يعمل على بناء قدرات وتنمية مهارات الأسر الناشئة لاستدامتها، ومشروع الإثراء الأسري الذي يعمل على تعزيز الوعي المجتمعي لدى الأسرة ما بعد الثلاث سنوات الأولى من الزواج، ومشروع القائد الأسري، ومشروع حياة جديدة، ومشروع رائدات بعد الطلاق.
كما أفاد عن تقديم برنامج (شورى) للإرشاد الأسري، والذي استفاد منه خلال 13 عاماً 95,000 أسرة و 30000 حالة إرشاد بالمقابلة، بينما استفاد منه خلال هذا العام 14136 أسرة، وهو برنامج يُسهم في علاج الخلافات الأسرية وآثار ما بعد الطلاق عبر مبادرات صممت خصيصاً للعلاج الأسري بكافة الوسائل الممكنة سواءً عبر الإرشاد الهاتفي المتخصص أو الإرشاد الإلكتروني أو الإرشاد بالمقابلة (الإصلاح الأسري) وقد استفاد منه 500 أسرة، أو عيادة علاج الصدمات النفسية الأسرية، أما برنامج الإصلاح بالمحاكم فقد استفاد منه 271 أسرة.
وأكد وجود برنامج (مُستقر) لزيارة المحضونين للأسر المنفصلة، استفاد منه خلال 13 عاماً 1873 أسرة، وقد حقق البرنامج خلال هذا العام 745 زيارة لأسر منفصلة، وهو برنامج يهدف إلى توفير بيئة ملائمة للأبناء لرؤية أحد الوالدين بعد تنفيذ أحكام الحضانة والزيارة، كما تسهم الجمعية بتقديم الخدمات العلاجية بعد انفصال الأسرة عبر برنامج (مُستقرّ) لزيارة المحضونين للأسر المنفصلة وتم تصميم منهجية علاجية للإصلاح بين الأسر المنفصلة لتخفيف التصادم الاجتماعي المؤثر على سلوك الأبناء في المستقبل.
وبرنامج (خبراء) لإعداد وتأهيل خبراء الأسرة، استفاد منه خلال 13 عاماً 120 مستفيداً ومستفيدة، ويهدف برنامج (خبراء) إلى ضخ دماء جديدة كل عام من الخبراء المتخصصين في مجال التمكين الأسري والإرشاد الأسري وفي مجال الإجراءات القانونية والقضائية، كما يستهدف البرنامج التدريب الميداني لخريجي الماجستير المتخصصين في الإرشاد الأسري والخدمة الاجتماعية، بالإضافة إلى تبنِّي دعم الباحثين لدرجة الماجستير والدكتوراه في المجال الأسري عبر المكتبة الأسرية بالجمعية، ويستهدف البرنامج تأهيل 100 مدرب ومدربة سنوياً في مجال التمكين الأسري، وتدريب 50 مرشداً ومرشدة سنوياً، بالإضافة إلى تدريب 50 طالباً وطالبة ماجستير سنوياً في مجال الإرشاد الأسري، وبرنامج (فِكر) لأبحاث وتطوير الأسرة صمَّم خلال 13 عاماً 14 بحثاً ودراسةً أسرية.
وبرنامج (فِكر) هو مبادرة صُممت لتطوير أبحاث ودراسات الأسرة والإثراء المعرفي المتعلق بشؤون الأسرة بكافة الوسائل الممكنة، ومن مشاريع المبادرة إعداد أبحاث سنوية مرتبطة بالأسرة تسهم في تطوير برامجنا وخدماتنا التنموية،

كذلك قياس المؤشر الشهري المتعلق بالمتغيرات المحيطة بالأسرة ونشرها، بالإضافة إلى دعم الأبحاث والدراسات الأسرية، والدراسة المستمرة لمخرجات الإرشاد الأسري وإعادة تطوير مناهج الجمعية بناءً على احتياجات المجتمع الفعلية، ومن مهام المبادرة تشجيع المكتبات ودور النشر بتكثيف كتب الأسرة وإبرازها.
وصرح رئيس مجلس الإدارة د. أنس عبدالوهاب زرعه أنَّ جمعية المودة الخيرية ستظل منارة مرشدة لتحقيق استقرار الأسرة، وستستمر جهودها من أجل تحقيق سعادة الأسرة واستقرارها عبر برامج ومبادرات تنموية مستدامة بإذن الله.
وأضاف أنَّ إنجازات الجمعية عن طريق البرامج المذكورة منذ تأسيسها خلال الثلاث عشرة سنة الماضية بلغت أرقاماً كبيرة، مبيناً أن الجمعية فيها نحو (193000) أسرة، ففي برنامج (شورى) قامت الجمعية بتقديم خدمة الإرشاد بالمقابلة لما يزيد عن (30000) حالة، وفي الإرشاد الهاتفي استقبلت الجمعية ما يزيد عن (95500) مكالمة، أما في برنامج (مكين) فقد بلغ عدد المستفيدين أكثر من (66324) متدرباً ومتدربة، وعدد الدورات التدريبية أكثر من (900) دورة تدريبية.
واستفاد من برنامج (مُستقر) لزيارة المحضونين للأسرة المنفصلة نحو 1873 أسرة وقدَّمت الجمعية من خلال برنامج (فِكر) 14 بحثاً أسرياً، واستفاد من برنامج (خبراء) 120 طالباً وطالبة.
وقدّم شكره لصحيفة (سبق) على تفاعلها وإبرازها لأنشطة الجمعيات الخيرية بالمملكة وأن ذلك ليس بمستغرب عليها لوقوفها خطاً متساوياً مع كافة الشرائح.

•العاطفة" تذبح 10 توصيات لأعضاء •الشورى" بابتعاث •المعيدات".. برغبتهن!

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء ا شعبان 1436هـ - 19 مايو 2015م
اضغط هنا

الرياض - خالد العمري
تسبب رفض أعضاء مجلس الشورى إدخال العاطفة لتكون مؤثراً في التصويت في «مذبحة توصيات»، شهدت إسقاط 10 من 12 توصية قدمها أعضاء، في مناقشة تقرير وزارة التعليم. بيد أن الوزارة حظيت بتمرير عدد من التوصيات التي ضمنتها تقريرها. ومن بين التوصيات التي قوبلت بالرفض توصية بمطالبة الجامعات بعدم إرغام المعيدات على الالتحاق ببرنامج الابتعاث إذا توافر بديل في الجامعات السعودية، في حال مرورهن بظروف عائلية تمنعهن من المغادرة. وشبهت عضو المجلس وفاء طيبة البعثة في هذه الحال بـ«الطلاق». (للمزيد)
ورفض بعض أعضاء مجلس الشورى إقحام بعض زملائهم «العواطف» للتأثير في مجريات التصويت، بسرد ممارسات تعسفية من إدارة بعض الجامعات، التي تجبر المعيدات على الابتعاث للخارج، كبكائهن أمام وكيلة جامعة الملك سعود سابقاً عضو المجلس وفاء طيبة، التي شبهت البعثة في هذه الحالة بالطلاق. وبناء على ذلك أُسقطت أمس توصية تبنتها اللجنة التعليمية تطالب الجامعات بعدم إجبار المعيدات على الابتعاث، لإكمال الدراسات العليا في الخارج، إذا كانت لديهن ظروف أسرية أو صحية، في ظل بديل في الجامعات السعودية.
وعزا العضو عبدالعزيز السراني رغبة الجامعات في الابتعاث إلى ضعف برامج الدراسات العليا والبحث العلمي لديها. وشدد على أن المؤسسات التعليمية تحتاج إلى متعلمين مؤهلين في أرقى المراكز العلمية، ولا يتأتى ذلك بحسب ظنه «إلا بزيادة الابتعاث الخارجي، وإلا أصبح السعوديون لا يسمعون إلا أنفسهم». وأيد العضو عوض الأسمري عدم وجود برامج ناضجة في جامعات المملكة للدراسات العليا، خصوصاً في التخصصات الصحية والهندسية، كما لا يوجد نظام في أية جامعة يجبر المعيدة على الابتعاث.

وحظي تقرير التعليم (التعليم العالي سابقاً) بـ 12 توصية إضافية، رفضت اللجنة التعليمية 10 منها. وأجمع الأعضاء على ضرورة حض الجامعات على تقديم برامج تطوعية للطلبة، لأن المجتمع يعاني ضعفاً في الحس بالمسؤولية الاجتماعية، بحسب العضو فايز الشهري.
وسقطت توصيتان للعضو ثريا العريض رأت في إحداها أن توسع الجامعات في التخصصات من دون معرفة حاجات المناطق معيق للتنمية الشاملة، كما سقطت توصية للعضو سلطان السلطان طالب فيها بخلق بيئة تعليمية جاذبة، ووضع خطط للاكتفاء الذاتي في موازنة الجامعات.

الحياة
AL HAYAT

تعديل نظامي "التعاملات الإلكترونية" و"اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات"

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 1 شعبان 1436هـ - 19 مايو 2015م
اضغط هنا

الرياض - «الحياة»
وافق مجلس الوزراء على تعديل المادة الـ 24 من نظام التعاملات الإلكترونية، بما يجيز للمحكمة المتخصصة تضمين حكمها نصاً بنشر ملخص الحكم على نفقة المحكوم عليه في صحيفة محلية أو بالطريقة التي تراها المحكمة مناسبة، كما أقر المجلس خلال جلسته في الرياض أمس (الإثنين) برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز، تعديل تشكيل اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات المنصوص عليه في المادة (الخامسة) من تنظيمها، وذلك بإحلال عبارة (مدير الأمن العام) محل عبارة (مساعد وزير الداخلية للشؤون الأمنية).
وفي بداية الجلسة، أطلع خادم الحرمين الشريفين المجلس على فحوى الاتصال الهاتفي مع الرئيس الأميركي باراك أوباما، وما جرى خلاله من تأكيد على عمق العلاقات الاستراتيجية والتاريخية بين البلدين، وحرصهما على بذل المزيد من العمل لأجل تكريسها وتعزيزها في المجالات كافة.
وأعرب عن شكره لأوباما ولقادة ورؤساء وفود دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية على ما حققه اجتماع «كامب ديفيد» من نتائج إيجابية، وما أكد عليه الجانبان من التزام مشترك حيال شراكة استراتيجية بين أميركا، ودول مجلس التعاون لبناء علاقات أوثق في المجالات كافة، بما فيها التعـــاون في المجاليـــن الدفاعي والأمني.
ووجه الملك سلمان بن عبدالعزيز، شكره إلى ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية رئيس وفد المملكة المشارك في الاجتماع الأمير محمد بن نايف، وإلى ولي ولي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع الأمير محمد بن سلمان، على ما بذلاه من جهود، ومن بينها جملة من اللقاءات التي عقداها مع الرئيس الأميركي باراك أوباما، وكبار المسؤولين في واشنطن، التي تناولت العلاقات الثنائية، وأوجه التعاون بين البلدين وسبل دعمها وتعزيزها.
وأوضح وزير الثقافة والإعلام الدكتور عادل الطريفي بعد الجلسة - بحسب وكالة الأنباء السعودية - أن مجلس الوزراء ناقش جملة من التقارير عن مختلف القضايا ومجريات الأحداث وتطوراتها عربياً وإقليمياً ودولياً، وشدد على ما تضمنه البيان المشترك الصادر بعد اجتماع قادة ورؤساء وفود دول مجلس التعاون الخليجي مع الرئيس الأميركي في «كامب ديفيد» وما تضمنه من تأكيدات لتوطيد الشراكة القوية والتعاون بين الجانبين.
تشكيل اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات
اطلع مجلس الوزراء على المواضيع المدرجة على جدول أعمال جلسته، وانتهى إلى ما يأتي: بعد الاطلاع على المعاملة المرفوعة من وزارة الداخلية، قرر مجلس الوزراء ما يأتي: تعديل تشكيل اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات المنصوص عليه في المادة (الخامسة) من تنظيمها الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (119) وتاريخ 17-4-1430هـ، وذلك بإحلال عبارة (مدير الأمن العام) محل عبارة (مساعد وزير الداخلية للشؤون الأمنية).
تعديل المادة الـ11 من تنظيم اللجنة، لتصبح بالنص الآتي: اللجنة التحضيرية أن تضم في عضويتها عدداً من المختصين والخبراء ذوي الكفاية والتأهيل في مجال التوعية والتعليم الوقائي ومجال العلاج والتأهيل، يرشحون بناءً على خبراتهم، إضافة إلى عضوية أمين عام اللجنة، ويُسمى أعضاء اللجنة التحضيرية ويختار رئيسها بقرار من رئيس اللجنة الوطنية

مدة ثلاثة أعوام قابلة للتجديد لمرتين فقط. تعيين الأمير سعود بن عبدالله بن ثنيان، ومنصور بن صالح الميمان، عضوين في اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات مدة ثلاثة أعوام. تجديد عضوية كل من الدكتور ناصر بن إبراهيم الرشيد، والمهندس محمد بن عبداللطيف جميل، في عضوية اللجنة مدة ثلاثة أعوام.

شروط نشر الحكم النهائي في «التعاملات الإلكترونية»

< بعد الاطلاع على المعاملة المرفوعة من وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (25/44) وتاريخ 10-6-1436هـ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعديل المادة الـ 24 من نظام التعاملات الإلكترونية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 18) وتاريخ 8-3-1428هـ، وذلك بما يجيز للمحكمة المختصة تضمين حكمها نصاً بنشر ملخص الحكم على نفقة المحكوم عليه في صحيفة محلية تصدر في مكان إقامته، أو في أقرب منطقة له إن لم يكن في مكان إقامته صحيفة محلية، أو بالطريقة التي تراها المحكمة مناسبة، وذلك بحسب نوع الجريمة المرتكبة، وجسامتها، وتأثيرها، على أن يكون النشر بعد اكتساب الحكم الصفة النهائية، وأعد مرسوم ملكي بذلك.

تعزيز التعاون مع ماليزيا ونيكاراغوا ومالطا

< وافق مجلس الوزراء على تفويض رئيس الهيئة العامة للسياحة والآثار - أو من ينيبه - بالتباحث حيال مشروع مذكرة تفاهم للتعاون في مجال السياحة بين الهيئة العامة للسياحة والآثار في المملكة، ووزارة السياحة والثقافة في ماليزيا، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقع لاستكمال الإجراءات النظامية، وتفويض وزير الخارجية - أو من ينيبه - بالتباحث حيال مشروع مذكرة تفاهم في شأن المشاورات السياسية بين وزارة خارجية السعودية، ووزارة خارجية نيكاراغوا، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية، ووافق تفويض وزير النقل - أو من ينيبه - بالتباحث مع الجانب المالطي في شأن مشروع اتفاق تعاون بين حكومة المملكة وحكومة مالطا في مجال النقل البحري والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية.

تعيينات على وظيفتي سفير ووزير مفوض والمرتبة الـ14

< وافق مجلس الوزراء على تعيينات على وظيفتي سفير ووزير مفوض والمرتبة الـ 14، وذلك على النحو الآتي: تعيين منصور بن صالح بن شلهوب على وظيفة سفير في وزارة الخارجية. تعيين جمال بن عبدالله الفويرس على وظيفة المدير العام للشؤون الإدارية والمالية بالمرتبة الـ 14 في وزارة الداخلية. تعيين المهندس محمد بن رضا هزازي على وظيفة وزير مفوض في وزارة الخارجية. تعيين صالح بن عبدالله القاضي على وظيفة رئيس بلدية محافظة خميس مشيط بالمرتبة الـ14 في وزارة الشؤون البلدية والقروية. كما اطلع مجلس الوزراء على التقرير السنوي للرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء عن العام المالي (1434-1435)، وأحاط المجلس علماً بما جاء فيه ووجه حياله بما رآه.

تنويه بأهداف «مركز الملك سلمان للإغاثة»

< رفع المجلس الشكر إلى خادم الحرمين الشريفين على إعلانه ورعايته حفلة تأسيس مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية وتدشين ووضع حجر الأساس للمقر الدائم له، الذي سيكون بمشيئة الله مخصصاً للأعمال الإنسانية ومركزاً دولياً رائداً لإغاثة المجتمعات التي تعاني من الكوارث، منوهاً بإعلان خادم الحرمين الشريفين تخصيص بليون ريال للأعمال الإغاثية والإنسانية للمركز، إضافة إلى ما سبق أن وجه به من تخصيص ما يتجاوز بليون ريال استجابة للحاجات الإنسانية والإغاثية للشعب اليمني، انطلاقاً من تعاليم الدين الإسلامي الحنيف التي توجب إغاثة الملهوف ومساعدة المحتاج، وامتداداً للدور الإنساني للمملكة ورسالتها العالمية في هذا المجال. ورحب مجلس الوزراء بانعقاد مؤتمر الرياض بعنوان: «من أجل إنقاذ اليمن وبناء الدولة الاتحادية» برعاية مجلس التعاون لدول الخليج العربية، معرباً عن الأمل أن يتوصل اليمنيين إلى اتفاق يحقق أمن واستقرار اليمن وتطلعات شعبه في إطار التمسك بالشرعية ووقف الانقلاب عليها.

مشيداً بما عبر عنه الرئيس اليمني عبدربه منصور هادي، والمشاركون في المؤتمر من تقدير لخادم الحرمين الشريفين، وللمملكة ودول مجلس التعاون الخليجي ودول التحالف وما قدموه في كل المراحل ومختلف الظروف. واستنكر المجلس إقدام الميليشيات الحوثية على خرق الهدنة الإنسانية من خلال الاعتداءات المتكررة على حدود المملكة وداخل اليمن منذ دخول الهدنة حيز التنفيذ يوم (الثلثاء) الماضي بهدف إفشال الهدنة وإعاقة الجهود الإغاثية للشعب اليمني، منوهاً بالتزام قيادة التحالف التام بالهدنة الإنسانية وضبط النفس مراعاة للأهداف السامية لعملية إعادة الأمل لليمن والرغبة في رفع المعاناة عن الشعب اليمني. وبين وزير الثقافة والإعلام أن مجلس الوزراء رفع التهنئة إلى خادم الحرمين الشريفين على ما يحظى به من تقدير من مختلف الأوساط الإسلامية والعربية والدولية.

منوهاً في هذا الشأن بتكريمه بوسام البرلمان العربي من الدرجة الأولى لمواقفه الشجاعة والإنسانية لما يدور في المنطقة العربية عموماً وفي اليمن خصوصاً. وشدد المجلس على مضامين كلمة خادم الحرمين الشريفين خلال اللقاء، وما أكده

على دعم المملكة وتأييدها لمن يسعى في لمّ شمل المسلمين والعرب، وانطلاقاً من مسؤوليتها الكبرى تجاه عقيدتها الإسلامية وعروبتها وما تتمتع به من أمن واستقرار - ولله الحمد - تتطلع إلى أن ترى جميع مناطق العالم يسودها الأمن والسلام والاستقرار، وأن تعيش مختلف الشعوب في أفضل عيش.

أمانة مجلس التعاون تنظم ندوة "حقوق الإنسان رؤية خليجية موحدة"

مصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 1 شعبان 1436هـ - 19 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1049487

الرياض - واس
تنظم الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية, في الرياض يوم الأحد المقبل ندوة بعنوان «حقوق الإنسان رؤية خليجية موحدة».
ويشارك في الندوة نخبة من المختصين, ويحضرها العديد من المسؤولين بدول مجلس التعاون, وكذلك المهتمين بموضوعات حقوق الإنسان.

حزمة من السياسات تستهدف التنمية المرورية.. م. الزهراني: 100 ألف حادث مروري سنوياً بالمنطقة الشرقية.. إطلاق جائزة للحد من إزهاق الأرواح

مصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 1 شعبان 1436هـ - 19 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1049474

الخبر - إبراهيم الشيبان
كشف المهندس سلطان الزهراني أمين عام لجنة السلامة المرورية بالمنطقة الشرقية وأمين عام جائزة السائق المثالي؛ عن وقوع ما يزيد عن 100 ألف حادث سير سنويا بالمنطقة الشرقية، وعد الحوادث المرورية من أكبر المشكلات التي تمثل ظاهرة يعاني منها المجتمع، وتتسبب في معاناة إنسانية على الأفراد، وخسائر اقتصادية على الدولة، مطالبا بتضافر جهود جميع فئات المجتمع والجهات الحكومية والأهلية للعمل سويا للحد من عدد الحوادث المرورية، وضمان سلامة الإنسان وممتلكاته.
منافسة بين السائقين المثاليين في ثلاثة فروع: للأفراد والشركات والجامعات
وأوضح أن جائزة المنطقة الشرقية للسائق المثالي أدرجت هذا العام فروعا جديدة إضافة للأفراد، وذلك لأول مره على مستوى المملكة متضمنة جائزة للجهات الحكومية والأهلية وجائزة لقطاع النقل المدرسي والجامعات بهدف الحث على الالتزام بمبادئ السلامة المرورية، وخلق روح التنافس بين الشركات المشغلة بما ينعكس إيجابا على تقليل عدد الحوادث،

مضيفا أن الجائزة تعد من أهم الحوافز التشجيعية التي تساعد السائقين على الالتزام بالقواعد والأنظمة المرورية، وإظهار الجانب الإيجابي والحضاري لشريحة من السائقين ممن يتقيدون بالقواعد المرورية، حيث إن السلامة على الطريق لا يجوز أن تترك للمصادفة؛ لأنها أمر يتعلق بصحة وبقاء الإنسان الذي يعد محور وأساس التنمية بالمملكة، مبينا أنه للمساهمة في الحد من حوادث الطرق وتحقيق السلامة المرورية على طرق آمنة لابد من اتخاذ حزمة من السياسات والحوافز التي تستهدف تحقيق التنمية المرورية المستدامة، ومنها تحفيز وتشجيع السائقين لتقديم خدمة أفضل ورفع كفاءتهم والحد من الحوادث المرورية.

وأكد الزهراني أن رؤية الجائزة تتمثل في بناء جيل واع يدرك أهمية الالتزام بقواعد المرور لتحقيق السلامة المرورية، برسالة هي إذكاء روح المنافسة بين الأفراد والجهات الحكومية والأهلية، ونشر ثقافة السلامة المرورية في المنطقة الشرقية من أجل رفع مستوى الالتزام بأنظمة وقواعد السلامة المرورية للحد من الحوادث المرورية تحقيقا لسلامة الأرواح من مخاطر الطريق، لافتا أن من أهداف الجائزة هي تحفيز وتشجيع مستخدمي المركبات للتقيد بالأنظمة المرورية وحمايتهم ولرفع كفاءة السائقين، وتوفير بيئة مرورية آمنة تعود بالسلامة والفائدة على أفراد المجتمع، وكذلك تشجيع السائقين على التقيد بالسرعات النظامية، واستخدام حزام الأمان إضافة إلى تشجيع الشباب على القيادة المثالية، ونشر روح التنافس بينهم، وغرس مفهوم وثقافة وممارسة السلامة المرورية لدى أفراد المجتمع والجهات الحكومية والأهلية، وجعلها على رأس أولوياتها.

ولفت في ذات السياق، أن للجائزة ثلاثة فروع الأول يتعلق بالأفراد وهم السائق المثالي للرخصة العامة والخاصة، أما الفرع الثاني فيستهدف الجهات الحكومية والأهلية التي لديها أكثر من خمسين سيارة، ويتم تقييم هذه الجهات حسب سجلات الحوادث والمخالفات لديها، ومدي توفر السلامة المرورية في قطاعاتها، أما الفرع الثالث فيستهدف المدارس والجامعات من أجل تطوير وسائل النقل والسائقين للحد من الحوادث المرورية التي يتعرض لها أبناؤنا الطلاب.

واختتم الزهراني موضحا أن التصفية بين المسجلين باستمارة الموقع الإلكتروني للجائزة سيتم على أساس الأفراد الذين لم تسجل عليهم أي مخالفات أو حوادث لمدة سنة كاملة، على أن يؤخذ في الاعتبار نظام النقاط للمخالفات المرورية حسب المادة 76 من نظام المرور وسريان مفعول رخصة القيادة، واستمارة المركبة، والتأمين، والفحص الدوري، ولم يتسبب بأي أضرار للمركبة نتيجة لخطأ منه، فيما التصفية الثانية تتم من خلال القرعة على حسب التصنيف الإداري للمنطقة، ثم يلحقها اختبار نظري لقياس مستوى الثقافة المرورية، وبالختام يأتي إختبار عملي على نموذج المركبة أو مدارس القيادة.

حملات مرورية تضبط متورطين في قضايا جنائية بمواقع التفحيط .. المفحطون يرعبون المجتمع بسلوكياتهم القاتلة.. وتعليمات مشددة بتطبيق أقسى العقوبات عليهم

مصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 1 شعبان 1436هـ - 19 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1049472

الرياض - أحمد الشمالي

تشهدت مناطق المملكة ومحافظاتها حراكاً مرورياً نشطاً لملاحقة متجاوزي الأنظمة المرورية وفرض النظام لرفع مستوى السلامة وتحقيق مجتمع مروري آمن.

كما أظهرت تلك الجهود حماساً كبيراً وحرصاً من قبل جهاز الأمن في المملكة للتصدي لظاهرة خطيرة انتشرت واستشرت وخلفت أضراراً كبيرة تلك هي ظاهرة "التفحيط" المؤلمة وتعاملت الأجهزة الأمنية عامة والمرورية خاصة مع المفحطين والمتجمهرين بحزم يكفل الحد من انتشارها. وتطبيق نظام المرور وقرارات هيئة الفصل في المنازعات المرورية بشأن

تغليظ العقوبات، ثم جاء القرار المعلن عن تطبيق عقوبة السجن لمدة تصل إلى سنة وغرامة عشرة آلاف ريال لتكون نقطة تحول في الأنظمة المرورية للتعامل مع المخالفات الخطرة وفقاً لما يتطلبه الموقف.
«من أنتم»، يدهس المتجمهرين.. وآخر ينقض على أب وطفليه ليرديهم قتلى.. و«مطنش» أبرز المحكوم عليهم بالقتل تعزيراً
وتتواصل الجهود المرورية لمكافحة ظاهرة التفحيط وتجمعات الشباب التي ينتج عنها عادة سلوكيات تؤثر على الحالة الأمنية والمرورية وخاصة ما يقع داخل الأحياء من تلك المخالفات والتجمعات ومايرد عليه من شكاوى الأهالي.
وتنفذ الفرق الأمنية ودوريات المرور والفرق السرية حملات مكثفة لملاحقة المفحطين والمتجمهرين حيث أسفرت تلك الحملات عن ضبط المئات من المفحطين والمتجمهرين وحجز المئات من السيارات وفقاً لأنظمة وقوانين المرور وما يصدر عن هيئة الفصل في المخالفات المرورية.
وخلال الحملات المرورية على مواقع التفحيط تمكنت فرق المرور من ضبط حالات جنائية متنوعة منها ضبط أشخاص مطلوبين وآخرين في حالة غير طبيعية، وسيارات مسروقة، ومضبوطات جنائية، وغيرها من الحالات التي سُلّمت جميعها للجهات المعنية؛ مثل: أقسام الشرطة، وأقسام مكافحة المخدرات، والمباحث الجنائية.
وضمن الجهود المرورية المتواصلة في العديد من مناطق المملكة للتصدي لظاهرة التفحيط والمفحطين تم إيقاف أسماء اشتهرت بممارسة التفحيط حيث أوقف مرور الرياض أحد المفحطين المعروفين وصاحب التوجيهات لإقامة مواكب التفحيط في عدد من أحياء الرياض. وتمت عملية إيقاف المفحط الملقب ب"nice boy"
بعد متابعة دقيقة من قبل فرق البحث والتحري والمرور السري ورصد من قبل فرق المرور الميدانية التي تعاملت مع المفحط بالحزم وتم إيقافه لتطبيق النظام بحقه من قبل هيئة الفصل في المخالفات المرورية.
كما شهدت العاصمة الرياض وفاة شاب أطلق عليه "القائد" كان من أشهر المفحطين في الرياض توفي بعد ان كان يمارس هوايته المعتادة في التفحيط بالقرب من محطة توليد الكهرباء غرب الرياض بحي طويق ومعه ثلاثة شباب اخرين ارتطمت سيارته بشاحنة من نوع "دينا" توفي على الفور وتوفي الذين معه في نفس السيارة اذ تناثرت الجثث في الشارع وسالت الدماء على الإسفلت.
كما لقي 4 شباب مصرعهم احتراقاً في إثر حادث تصادم لسيارة أحد المفحطين المشهورين مع سيارة أخرى في شارع الغروب جنوب غرب العاصمة الرياض لتصطدم بإحدى السيارات العابرة وبداخلها شابان ليلقى الشباب الأربعة مصرعهم ولم تفلح جهود الشباب المتجمهرين في إخماد الحريق الذي شب سريعا في سيارة المفحط.
وفي الرياض أيضا توفي شاب في العقد الثاني من العمر بعد إرتطامه بعمود إناره في حي الصحافه بشمال الرياض وحسب أقوال شهود عيان والذين أدلوا بشهادتهم لدى المرور بأن المتسبب الرئيسي في الحادث هو مفحط يقود سيارة من نوع كامري.
كما تسبب مفحط يقوم بحركات بهلوانية في أحد شوارع الرياض في حادث مروع حينما أنقض على سيارة من نوع (كورلا) فيحولها إلى حطام، وقد لقي السائق مصرعه في الحال، وكذلك طفله البالغ من العمر ثلاث سنوات، وطفلته خمس سنوات، وقد هرعت الدوريات إلى مكان الحادث.
انحسار ظاهرة التفحيط جراء تطبيق نظام «القوة الجبرية»
وفي جدة أصدرت محكمة جدة العامة في العام 2009 حكما ضد المفحط السعودي الملقب ب"أبوكاب" بالسجن 20 عامًا مع جلده 3 آلاف جلدة، إضافة إلى منعه من القيادة مدى الحياة.
وفي القصيم أطاح مرور منطقة القصيم برجل أمن برتبة (نقيب) يعمل في قطاع عسكري أثناء قيامه بالتفحيط بمحافظة عنيزة وجاء القبض على رجل الأمن بعد رصد ومتابعة من قبل المرور السري بمرور عنيزة اوقعت بالمفحط والذي حاول الهرب بسيارته التي مارس التفحيط بها وهي مستأجرة باسم أحد أقاربه إلا أن المحاصرة المرورية له أطاحت به.
وقد تداولت بعض المواقع الإلكترونية على الشبكة العنكبوتية بشكل واسع خبر القبض على المفحط مشيرة الى انه المشهورب (فايزر) وانه قبض عليه أثناء قيامه بالتفحيط أمام جمع غفير من الجماهير بشرق عنيزة.
وفي القصيم وفي إطار التصدي وملاحقة هذه الظاهرة القاتلة تم القبض على (7) مفحطين في حملة مرورية ببريدة فيما شهدت محافظة عنيزة حوادث وضحايا لهذه الممارسة القاتلة بينهم ممارسون وجمهور أبرزهم المفحط (مطنش) المحكوم عليه بالقتل تعزيراً و(جنرال القصيم) والذي توفي في حادث آخر.
وفي محافظة الطائف ضبطت الجهات الأمنية المشاركين في صدم الدورية المرورية في ساحة تفحيط بالطائف وذلك بعد تحريات واسعة قامت بها وثبت ضلوع شخصين بسيارتيهما وانيت غمارة ووانيت غمارتين بحجز الدورية المرورية لمنعها من المرور وقيام الشخص الثالث ويركب سيارة جيب بصدم الدورية من الخلف مما أدى الى سقوط الصدام.. وجاء الحادث عند مباشرة الدورية المرورية لبلاغ التفحيط الوراد الى غرفة العمليات.

وفي عسير تمكنت شرطة منطقة عسير، من ضبط مفحط يلقب نفسه ب "من أنتم"، والذي سبق أن دهس مجموعة من المتجمهرين لمشاهدة عروضه الجنونية بعد أن فقد السيطرة على مركبته بفعل السرعة العالية.
وكانت شبكات التواصل الاجتماعي تداولت مقطع فيديو للمفحط المشهور باسم "من أنتم" بعد فقده السيطرة على مركبته ما تسبب في تعرض مجموعة من الشباب في أحد الشوارع الشهيرة في مدينة أبها إلى حادثة دهس جماعية خلال تجمعهم لمشاهدة تفحيط المراهقين.
وفي المنطقة الشرقية تمكنت دوريات مرور محافظة حفر الباطن من القبض على ستة مفحطين بينهم ثلاثة مشهورين، خلال ممارستهم لهواية التفحيط خلف المستشفى المركزي بحفر الباطن، وتواجد عدد من المتجمهرين، حيث تم القبض على ستة مفحطين من بينهم ثلاثة مشهورين ويلقب الأول " f15" والثاني ب"شطحات" والأخير ب "ترفق"، وفي حفر الباطن أيضاً أدى إستهتار شاب (مفحّط) الى سقوط عمود كهرباء للضغط العالي صاحبه دوي انفجار وانقطاع فوري للكهرباء عن حي العزيزية غرب حفر الباطن تسبب في ظلام دامس غطى اجزاء كبيرة من الحي. ولاذ قائد السيارة بالفرار متخفياً الى داخل الحي ولكنه لم يلبث أن وقع في قبضة رجال الامن الذين تمكنوا من التوصل اليه خلال فترة وجيزة بعد وصول البلاغ اليها.
وتشهد مواقع التفحيط ارتكاب مخالفات تتجاوز الشأن المروري إلى الشأن الجنائي حيث ألقت إدارة التحريات والبحث الجنائي بشرطة منطقة الرياض القبض على شخص (سعودي الجنسية) تورط بإطلاق النار بشكل عشوائي على المارة بحي السلي أثناء ممارسته للتفحيط على سيارة قام بسرقتها مما تسبب بمقتل أحد المواطنين تصادف وجوده في موقع الحادث.
وأكدت الجهات الأمنية عامة والمرورية خاصة أن حملات ملاحقة المفحطين مستمرة في عدد من المناطق في الوقت الذي أسفرت فيه تلك الحملات عن إيقاف عدد من المفحطين والمتجمهرينً وحجز عدد كبير من السيارات بالتنسيق المسبق من قبل عدد من المتعاونين والمخبرين من المواطنين والمقيمين والحريصين على القضاء على هذه الظاهرة الخطيرة.
حيث أدى تعاون عدد من الأهالي والمتعاونين مع المرور في الوصول على مواقع التفحيط والمفحطين من خلال البلاغات المتواصلة التي تصل إلى مركز القيادة والتحكم المروري وفرق البحث والتحري بالمرور والدوريات الأمنية والشرطة.
ويجدد المرور تحذيراته لكل من تسول له نفسه الخروج على النظام بأن جميع الجهات الأمنية دون تحديد ستكون بالمرصاد. وأن العقوبات ستطبق بصرامة دون محاباة لان هذه المخالفات وقعت مع سابق الإصرار وفيها تحد واضح ولهذا لن يتم التنازل عن تطبيق النظام الصارم تحت توجيهات وزارة الداخلية، حيث تتم عملية البحث والمتابعة والرصد الميداني لكافة المواقع التي تشهد حالات تفحيط.
وأكدت إدارة مرور الرياض تلقيها تعميماً شديد اللهجة من الإدارة العامة للمرور، يقضي بالسماح باستخدام القوة لإيقاف المفحطين في حالات التفحيط التي ترتبط بقضايا جنائية من نزع لوحات وسرقة سيارات وسكر وإطلاق نار.
وكانت الإدارة العامة للمرور قد بدأت تطبيق العقوبة المرورية بالسجن مدة لا تقل عن ستة أشهر وغرامة مالية لا تقل عن خمسة آلاف ريال عقوبة على كل مفحط يتسبب في إصابة ومخالفة من يتسبب في وفاة بالسجن مدة لا تقل عن سنة و غرامة لا تقل عن عشرة آلاف ريال ومن ثم إحالة القضية للجهات الشرعية لأخذ الحق الخاص للمصابين أو دية للمتوفين والنظر في مصادرة المركبة.
وفي استطلاع أجراه مرور الرياض على موقعه الالكتروني حول مدى انحسار ظاهرة التفحيط جراء تطبيق نظام "القوة الجبرية" وهي مطاردة المفحطين حتى إيقافهم، وشارك في الاستفتاء 54349 مشارك رأى 46% من إجمالي المشاركين في الاستطلاع انحسار ظاهرة التفحيط فيما قال 29% أن الظاهرة لم تنحسر بعد فيما كانت إجابة 25% من المشاركين ب"نوع ما".
تجدر الإشارة إلى أن المادة التاسعة والستين في نظام المرور تنص على على " يُعد التفحيط مخالفة مرورية" ويعاقب مرتكب مخالفة التفحيط بالعقوبات الآتية:
أ- في المرة الأولى حجز المركبة خمسة عشر يوماً،وغرامة مالية مقدارها ألف ريال، ومن ثم يحال إلى المحكمة المختصة للنظر في تطبيق عقوبة السجن في حقه.
ب- في المرة الثانية حجز المركبة لمدة شهر وغرامة مالية مقدارها ألف وخمسمئة ريال، ومن ثم يحال إلى المحكمة المختصة للنظر في تطبيق عقوبة السجن في حقه.

ج- في المرة الثالثة غرامة مالية مقدارها ألفا ريال وحجز المركبة، ومن ثم الرفع إلى المحكمة المختصة للنظر في مصادرة المركبة أو تغريمه بدفع قيمة المثل للمركبة المستأجرة أو المسروقة وسجنه.. وتستثنى من عقوبتي الحجز أو المصادرة - الواردتين في الفقرات (أ) و (ب) و (ج) من هذه المادة المركبات المستأجرة والمركبات المسروقة.

1007 زوجات يرفعن دعاوى خلع بالمملكة خلال6 أشهر

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 1 شبان 1436هـ - 19 مايو 2015م
اضغط هنا

هتان أبوعظمة – جدة
طلبت 1007 زوجات الخلع من أزواجهن بعد تقديم دعاوى بمحاكم وزارة العدل في مناطق المملكة يطالبن بالخلع أو إثباته وذلك في الستة أشهر الأولى من العام الجاري 1436هـ، وجاءت منطقة مكة المكرمة في المرتبة الأولى بعدما تقدمت 311 زوجة إلى المحكمة بطلب الخلع، تليها في الترتيب منطقة الرياض بواقع 238 دعوى، ثم الشرقية والتي نظرت محاكمها في 144 دعوى طلب خلع أو إثباته، فمنطقة الجوف بـ 73 دعوى، ثم جازان بـ 59، فمنطقة القصيم في المرتبة السادسة بواقع 32 دعوى، ثم عسير والتي نظرت محاكمها 53 دعوى، تليها مناطق: الحدود الشمالية، تبوك، وحائل والتي سجلت محاكمها 20 دعوى لكل منطقة، ثم منطقة المدينة المنورة بواقع 17 دعوى، فنجران بواقع 12 دعوى و أخيرًا منطقة الباحة بواقع 8 دعاوى.

اعتماد مهني للقضاة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 1 شعبان 1436هـ - 19 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150519/Con20150519772260.htm

سعود الخزيم (الرياض)
يدرس المجلس الأعلى للقضاء حاليا بالتعاون مع المركز الوطني للقياس والتقويم، مشروع الاعتماد المهني للقضاة والهادف لبناء معايير الشؤون الوظيفية والعلمية والمهارية للعمل القضائي، وذلك بمتابعة رئيس المجلس الدكتور وليد بن محمد الصمعاني.
وتتركز فكرة الاعتماد المهني للقضاة على تحديد المعايير الوظيفية لمهنة القضاء، حيث تم تقسيم متطلبات المهنة إلى نوعين، أكاديمي ويقصد به مجموعة المعارف التي يحتاجها خريج الكليات الشرعية تخصص الفقه وأصوله للالتحاق بالقضاء من خلال تحقيق الحد المناسب من هذه المعارف، وآخر غير أكاديمي ويشمل ثلاثة جوانب هي السمات والخصائص النفسية والمهارات المهنية والقدرات العقلية.
وينقسم المشروع لمرحلتين هي الأولى مرحلة الإعداد والتأهيل، وتبدأ من دخول الطالب في الكلية الشرعية إلى حين تخرجه مرورا بالتدريب في مرحلة الملازمة وانتهاء بتعيينه في السلك القضائي، والثانية هي مرحلة العمل والأداء وتبدأ من حين تعيينه قاضيا إلى حين تقاعده من السلك القضائي، بحيث يتم تحقيق الحد الأدنى من المعارف والمهارات التي يحصل عليها المتخرج من الكليات الشرعية ليكون مؤهلاً تأهيلاً مناسباً لاختياره قاضياً في المرحلة الأولى، ويستمر رفع المستوى العلمي والمهني للقاضي إلى حين تقاعده.
مدة التقييم الوظيفي للقضاة
واستنادا للدور الإشرافي على الشؤون الوظيفية للقضاة الذي أسنده نظام القضاء للمجلس الأعلى للقضاء، أقرّ المشروع بدء التقييم منذ التحاق الطالب بالكلية الشرعية مروراً بترشيحه للقضاء، وبدء ملازمته القضائية، وتعيينه قاضيا، ثم مرحلة التقويم والتطوير إلى حين الإحالة على التقاعد.

ويستهدف المشروع الطالب قبل ترشيحه للقضاء من خلال تحديد معايير المناهج الدراسية التي تلتزم بها الكليات الشرعية، وبعد ترشيحه ونجاحه في المقابلة إلى انتهائه من الدراسة المتخصصة في علم القضاء على ضوء التخصص القضائي الذي سيعمل به، كما يشمل عضو السلك القضائي ويتمثل في الملازم القضائي في فترة الملازمة القضائية من خلال إكسابه للمهارات والمعارف اللازمة لتولي القضاء، والقاضي من حين انتهاء فترة الملازمة واستلامه عمله القضائي إلى حين تقاعده.

ويهدف المشروع لاختيار أفضل المدخلات المهنية لولاية القضاء من خلال تحديد المعايير المهنية للقضاء، والاستمرار في رفع مستوى القاضي في جميع مراحل العمل التي يمر بها إلى تقاعده، مما سينعكس إيجاباً على سير العدالة، وإعطاء الحقوق لأصحابها، ويعتبر المشروع أداة للمتابعة المهنية وفق رؤية منهجية علمية.

كما يهدف المشروع لوضع معايير متعددة لخدمة المشروع، منها معايير إعداد القضاة، بإعداد معايير واضحة للمتطلبات الأكاديمية التي يجب أن تتوفر في الكليات الشرعية التي يرشح منها القضاة، بحيث لا يتم الترشيح إلا من الكليات التي يتوفر فيها الحد الأدنى من هذه المعايير، ومعايير أخرى للترشيح للقضاء تساند لجان الترشيح في الكليات الشرعية، إضافة لمعايير تقيس أداء القاضي بما فيها التفتيش القضائي وغيرها من الأدوات، لتقدم تفصيلاً دقيقاً عن احتياجاته التدريبية، وتتعلق هذه المعايير بالجوانب المعرفية والمهارية والنفسية والاجتماعية.

ويمثل المشروع أهمية بالغة في مسيرة العمل القضائي، وسيكون سبقاً للمملكة في المجال القضائي يضاف لسجل إنجازاتها، ويعتبر مكملا لمشروع تطوير المعهد العالي للقضاء، وهو أداة مهنية تهدف لتمكين المسؤول عن القضاء من مباشرة سلطته ورقابته وفق رؤية منهجية علمية مهنية من خلال بناء معيار مهني محدد.

28 فرقة لرعاية المعوقين بمنازلهم

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 1 شعبان 1436هـ - 19 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/mobile/20150519/Con20150519772253.htm

سعاد الشمراني (الرياض)

أطلقت وزارة الشؤون الاجتماعية، برنامجاً طموحاً لتقديم الخدمات التأهيلية لذوي الإعاقة بالمنزل، تحت اسم الرعاية الصحية التأهيلية المنزلية، بواقع 28 فرقة تأهيلية نسائية ورجالية في 16 مدينة، واعتمدت ترسية تشغيل البرنامج على خمسة منفذين متخصصين في تقديم الرعاية المنزلية بتكلفة إجمالية تجاوزت 60 مليون ريال.

ويشتمل فريق الرعاية المنزلية التأهيلية على الكوادر الصحية: طبيب، ممرض، أخصائي علاج طبيعي، أخصائي علاج وظيفي، أخصائي تنفسي، أخصائي تغذية صحية وأخصائي اجتماعي، ويسجل زيارة لذي الإعاقة في منزله والكشف عليه وتحديد العجز والقصور الوظيفي وتقديم الخدمات التأهيلية من خلال زيارات علاجية متتابعة يتم من خلالها أيضا عرض كافة الخدمات التي تقدمها الوزارة لهذه الفئة من خلال حزمة من الخدمات كالإعانات النقدية والأجهزة المعينة، والرعاية النهارية وغير ذلك من البرامج الأخرى. وتشير الدراسات الاجتماعية المصاحبة للبرنامج، إلى أنه يحظى بالقبول من ذوي الإعاقة والأسر المعنية برعايتهم، وبلغ عدد المستفيدين من البرنامج خلال الستة أشهر الثانية من العام الميلادي المنصرم 1087 مستفيداً عبر 8806 زيارات تم خلالها تقديم 24932 خدمة تنوعت بين كشف طبي، تمريض، علاج طبيعي، علاج وظيفي، علاج تنفسي، إضافة للخدمات النفسية والاجتماعية.

1269 قرارا تأديبيا بمديرية القصيم

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 1 شعبان 1436هـ - 19 مايو 2015م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=224241&CategoryID=5

بريدة: تركي المحارب

أصدرت إدارة المتابعة بمديرية الشؤون الصحية في منطقة القصيم 1269 قرارا تأديبيا لموظفين تهاونوا في أداء أعمالهم المنوطة بهم. وقال مدير الإدارة صالح السويل إن القرارات بنيت على نتائج 500 جولة ميدانية نفذت على مختلف القطاعات الصحية في المنطقة طوال الأشهر الستة الماضية. وأوضح السويل أن الجولات المنفذة أسفرت عن اكتشاف بعض المخالفات المتعلقة بعمل تلك المواقع وموظفيها، وتم اتخاذ ما يلزم حيالها، لافتا إلى أن جميع القرارات تحفظ في برنامج إلكتروني خاص بالإدارة لتسهيل الرجوع إليها عند الحاجة.

أكد مدير إدارة المتابعة بمديرية الشؤون الصحية في القصيم صالح عبدالله السويل أن إدارته نفذت أكثر من 500 جولة ميدانية على مختلف المواقع الصحية التابعة للشؤون الصحية بالمنطقة، وذلك خلال الأشهر الستة الأولى من العام الهجري الحالي، انتهت بصدور 1269 قرارا تأديبيا.

وأوضح السويل أن هذه الجولات أسفرت عن اكتشاف بعض المخالفات المتعلقة بعمل تلك المواقع وموظفيها، وأنه تم اتخاذ ما يلزم حيالها، لافتا إلى أن عدد القرارات التأديبية الصادرة بحق الموظفين خلال الأشهر الستة الماضية بالتعاون مع أقسام المتابعة بالمستشفيات والقطاعات الصحية بلغ 1269 قرارا تأديبيا، استنادا إلى نظام تأديب الموظفين ولائحة المستخدمين ونظام العمل. وقال إن جميع القرارات تحفظ في برنامج إلكتروني خاص بالإدارة لتسهيل الرجوع إليها عند الحاجة.

وبين أن إدارة المتابعة تولي البرامج التدريبية أولوية لتأهيل وتدريب الكوادر الإدارية والمفتشين، حيث أقيمت ورشة عمل بمسمى "اللقاء الدوري لرؤساء أقسام المتابعة بالقطاع الصحي" وورشة عمل بعنوان "القرار التأديبي.. ضوابط وأركان".

شاب يطعن معلمه انتقاما لضربه قبل3 سنوات

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 1 شعبان 1436هـ - 19 مايو 2015م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=224153&CategoryID=5

جازان: خضر الخيرات

أقدم شاب عشريني بقرية قاع وادي قصي في محافظة العيدابي، شرق جازان، على الاعتداء على أحد معلمي مدرسة قاع قصي المتوسطة بطعنه بسكين كان يحملها بعد دخوله المدرسة، كما حاول الشاب بعد أن فر من موقع الجريمة العودة مرة أخرى حاملا فأسا محاولا الاعتداء على أحد الإداريين في المدرسة إلا أنه لم يستطع بعد أن تم القبض عليه. وذكرت مصادر لـ"الوطن" أن الجاني كان أحد طلاب المعلم "المجني عليه" قبل ثلاث سنوات، وأن الشاب يدعي أن إقدامه على طعن المعلم كان بسبب ضرب المعلم له حينما كان طالبا قبل ثلاث سنوات. من جانبه، أكد المتحدث الإعلامي بتعليم محافظة صبيا بجازان ناصر نهاري الحادثة، مشيرا إلى أن مدير تعليم صبيا أحمد بن علي ربيع تابع حادثة الاعتداء على المعلم بمدرسة قاع قصي الذي تعرض لحادثة اعتداء بالطعن من جانب أحد المواطنين أثناء وجوده في المدرسة صباح أمس. وبين النهاري بأنه تم نقل المعلم مباشرة إلى مستشفى العيدابي العام، وأجريت له الإسعافات الأولية وتم نقله إلى مستشفى صبيا العام وحالته مستقرة، فيما باشرت الجهات الأمنية الواقعة وتم التحفظ على الجاني، مؤكدا أنه تم تشكيل لجنة لمتابعة القضية ومعرفة أبعادها.

"العتيبي": إذا ثبت خطأ ستتم محاسبة المتسبب وسينال جزاءه التحقيق في وفاة خمسينية أثناء استئصال مرارتها بـ"الأفلاج"

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 1 شعبان 1436هـ - 19 مايو 2015م
http://sabq.org/yh7gde

علي العرجاني- سبق- الأفلاج:
يجري مدير مستشفى الأفلاج العام، التحقيقات الموسعة حول الاشتباه في وقوع خطأ طبي تعرضت له امرأة خمسينية مساء الاثنين بعد إجراء عملية استئصال مرارة بالمنظار أدى إلى وفاتها، فيما تم التحفظ على الطاقم الطبي لحين الانتهاء من التحقيقات.
وأوضح لـ"سبق" مدير مستشفى الأفلاج العام، شاهر بن صقر العتيبي، بأن مواطنة تبلغ من العمر 50 عاماً قدمت للمستشفى لاستئصال مرارة بالمنظار وتم إدخالها مساء اليوم الاثنين، للعمليات، وأثناء ذلك حدث جرح أدى إلى المضاعفة، ومن ثم الوفاة.
وأضاف: تم عمل تقرير بجميع ما حدث من الطاقم الطبي والرفع بذلك للجهات العليا بوزارة الصحة وجار تكوين لجان للتحقيق في الموضوع مع الطبيب المباشر للحالة والتقصي عن أسباب الوفاة، مؤكداً بأنه إذا ثبت وجود خطأ طبي للحالة فإنه ستتم محاسبة المتسبب وسينال جزاءه، مقدماً العزاء والمواساة لذوي المتوفاة - داعياً لها بالرحمة والمغفرة - ومطمئنهم بأن الموضوع يحظى بمتابعة مباشرة من قبله واطلاع الجهات العليا بالوزارة للحادثة لتكوين لجان للتحقيق وكشف جميع ملابسات الأمر.

في سجن تديره الاستخبارات الأمريكية بين2002 - 2003 بولندا تدفع مليون ريال تعويضات لسعوديَّيْن عُذِّبا على أراضيها

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 1 شعبان 1436هـ - 19 مايو 2015م
http://sabq.org/Yf7gde

خالد علي- سبق– نيويورك:
دفعت الحكومة البولندية تعويضات مالية لمواطنَيْن سعوديَّيْن؛ تم تعذيبهما في سجن تديره وكالة الاستخبارات المركزية الأمريكية "سي آي إيه" على أراضيها في الفترة بين عامَيْ 2002 - 2003. وذكرت التقارير البولندية أنه بدأ دفع التعويضات للمتضررَيْن في قضية سجون الاستخبارات الأمريكية السرية على الأراضي البولندية بناء على قرار صادر عن المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان. وتبلغ التعويضات 230 ألف يورو (983 ألف ريال)، بواقع 100 ألف يورو

لأحدهما، و130 ألف يورو للآخر. وتم نقل الأموال للأول إلى حسابه البنكي، في حين تم وضع الأموال المخصصة للآخر في حساب خاص؛ كونه لا يزال خاضعاً للعقوبات الدولية.
وأقر المجلس القضائي في المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان بأن السلطات البولندية مذنبة في انتهاك الميثاق الأوروبي لحقوق الإنسان؛ لأنها سمحت بالتعذيب وبالممارسات المهينة للكرامة في حق مشتبه بهم في الإرهاب معتقلين في سجون وكالة الاستخبارات المركزية الأمريكية.
وذكر السجينان أنه تم نقلهما جواً بطريقة سرية إلى مطار بولندا، ثم تم نقلهما إلى وكالة المخابرات المركزية ومنشأة تقع بالقرب من قرية ستاري كياجكوتي حيث كانا يواجهان معاملة تصل إلى حد التعذيب.

"الشورى" يُجرّم "التفحيط" ويرفض الجامعات "الأجنبية".. بدعوى "الخصوصية"

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 2 شعبان 1436هـ - 20 مايو 2015م
اضغط هنا

الرياض - خالد العمري
حسم مجلس الشورى السعودي أمس الجدل حول «التفحيط» بتحديد تعريف دقيق له واعتباره «جريمة»، عقوبتها الغرامة 10 آلاف ريال أو السجن بين شهرين و6 أشهر. (للمزيد).
ويُعاقب المشجع الذي يتجمهر مع آخرين لتشجيع «المفحط» بغرامة قدرها 1500 ريال، أو تحجز مركبته 15 يوماً.
ووافق المجلس على تعديل مادتين في قانون المرور لاستيعاب تلك الإجراءات، بيد أن المجلس أسقط أمس توصية بفتح فروع لجامعات أجنبية مرموقة في المملكة، بدعوى مخاطر ذلك على الخصوصية السعودية، والمخاوف من أن ينطوي ذلك على دعوة إلى الاختلاط. وأثار سقوط التوصية تهكماً من جانب عدد من الأعضاء الذين اعتبروه ناجماً عن نظرة هشة إلى المجتمع، وضيقة إزاء الأجانب. ووافق المجلس على تعديل مادتين من نظام المرور، تم فيهما تعريف ظاهرة التفحيط، واعتبارها جريمة، يعاقب مرتكبها بالسجن والغرامة، وإيقاف المركبة لمدد تتزايد في حال التكرار. وبحسب المادتين، فإن الغرامة المالية في المرة الأولى ستكون 10 آلاف ريال، أو السجن لمدة لا تقل عن شهرين، ولا تزيد على ستة أشهر أو بهما معاً. وتشمل العقوبات كل من اتفق أو حرّض أو قدّم دعماً مالياً للمفحط، كما عدّت التعديلات التجمهر تشجيعاً على التفحيط، ويعاقب المشجِّع بغرامة مالية قدرها 1500 ريال، أو حجز المركبة 15 يوماً، أو بهما معاً، كما شملت العقوبات حالات أخرى للتفحيط.
وأسقط أعضاء في مجلس الشورى توصية للعضو سعيد الشيخ، طالب فيها بالسماح للجامعات الغربية المميزة بفتح فروع في السعودية، بحجة أنها لا تتوافق مع العادات والخصوصية السعودية، وقد تكون دعوة للاختلاط.
واستغرب الشيخ ومؤيدون له في جلسة أمس (الثلثاء) أن يبرر الرفض بهذه الأسباب، قبل تحميل وزارة التعليم الخلل الكبير الذي تسببت به في التنمية البشرية لتركيزها على تخصصات العلوم الإنسانية على حساب التخصصات العلمية والطبية.
وتهكم العضو سلطان السلطان بالحماسة الصارخة لرفض وجود الأجانب داخل السعودية، والتأثير المحتمل لهم في طباع السعوديين، في ظل وجود شركات أجنبية عدة، وتساءل: «لماذا ننظر من منظار ضيق؟».
وقدّم الشيخ مبررات تبيّن أهمية السماح للجامعات العالمية المميزة في السعودية بصفتها خياراً آخر لمن لا يستطيع الالتحاق بالابتعاث، مستشهداً بتجارب دول عربية وخليجية وآسيوية ناجحة، إضافة إلى عجز الجامعات السعودية عن تخريج المهندسين والأطباء كمّاً وكيفاً، إذ لا تصل أعدادهم إلى 126 مهندساً سعودياً لكل 100 ألف مواطن، ونسبة الأطباء السعوديين 22 في المئة.

7 آلاف ريال لاستقدام "العمالة المنزلية" من بنغلاديش والنيجر.. والراتب 800 ريال فقط

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 2 شعبان 1436هـ - 20 مايو 2015م
اضغط هنا

جدة - منى المنجومي - الرياض - فيصل العبدالكريم
اتخذت وزارة العمل السعودية قرارات تتعلق بتنظيم استقدام العمالة المنزلية. وأعلنت سقفاً أعلى لاستقدام العمالة المنزلية من بنغلاديش والنيجر لا يزيد على سبعة آلاف ريال. وحددت 800 ريال و750 ريالاً حداً أقصى لراتب العاملة المنزلية من بنغلاديش والنيجر على التوالي، اعتباراً من الأحد المقبل. وقررت ألا تتعدى مدة استقدام العمالة المنزلية 60 يوماً. وإذا تأخر الاستقدام تفرض غرامة قدرها 100 ريال عن كل يوم من التأخير. وتشمل قرارات وزارة العمل عدداً من الاشتراطات بحق مكاتب الاستقدام. (للمزيد).
وعلى رغم ما اعتبرته الوزارة تحركاً قوياً يعد بحل مشكلات استقدام العمالة المنزلية قبيل نهاية العام الحالي، إلا أن خطواتها قوبلت بانتقادات حادة، أقلها أنها لن تعالج المشكلة، بل ستفاقمها، وستكبد مكاتب الاستقدام مزيداً من الخسائر.
وبحسب وزارة العمل أمس، فإن القرارات الجديدة «شملت ضبط تكاليف ومدد الاستقدام وتنظيم المبالغ المالية التي يدفعها المواطن، وتنشيط دور الشركات والمكاتب، وتحسين أداء السوق، وتنويع الخيارات لزيادة التنافسية، وتفعيل دور المكاتب الخارجية للحد من تأخر العمالة، وتنفيذ الالتزامات التي نصت عليها الاتفاقات الموقعة مع الدول». وأعربت الوزارة عن اعتقادها بأن هذه القرارات ستسهم في تجاوز تحديات سوق العمالة المنزلية عموماً، والعمالة المنزلية النسائية خصوصاً، وتعزز حماية حقوق جميع الأطراف.
وأوضحت - في بيان أمس - أنه تم تكوين فريق مُتخصص لدرس ومراجعة تكاليف استقدام العمالة المنزلية، ومقارنتها بما هو معمول به في دول مجلس التعاون الخليجي، وبناءً على مخرجات دراسة هذا الفريق وما تقتضي به المصلحة العامة لضبط تكاليف الاستقدام، فإنها قررت تحديد سقف أعلى لتكاليف استقدام العمالة المنزلية من بنغلاديش والنيجر، تتبعهما دول أخرى.
وقررت الوزارة أن يكون «السقف الأعلى لتكاليف الاستقدام من بنغلاديش والنيجر بما لا يتجاوز سبعة آلاف ريال، وأجر العاملة المنزلية البنغلاديشية الشهري بما لا يتجاوز 800 ريال، وأجر العاملة المنزلية من النيجر بما لا يتجاوز 750 ريالاً».
وحددت وزارة العمل مدة استقدام العمالة المنزلية بـ 60 يوماً كسقف زمني أعلى لمدة الاستقدام، كما تم منع شركات ومكاتب الاستقدام من تحصيل مبلغ العقد كاملاً عند التوقيع، على ألا تتجاوز الدفعة الأولى أكثر من 25 في المئة من قيمة العقد، ويتم دفع القيمة المتبقية للشركة أو المكتب عند إشعار المستفيد كتابة بالسداد، مع ما يفيد التأشير على جواز سفر العامل أو العاملة من السفارة السعودية في البلد المُرسل للعمالة.
وأشارت وزارة العمل إلى أنها لاحظت تركيز شركات الاستقدام على استقدام العمالة التجارية، وهو ما أسهم في تقليل الاستجابة لطلبات العمالة المنزلية، ورغبة من الوزارة في أن تعمل هذه الشركات للهدف الذي تم إنشاؤها من أجله، وهو تلبية الطلب للراغبين في استقدام العمالة المنزلية عموماً، والنسائية خصوصاً.
وقررت الوزارة إلزام شركات الاستقدام بالتوسط في استقدام الأيدي العاملة للغير وفقاً للترخيص الممنوح لها، وبما لا يتجاوز تكاليف الاستقدام التي أقرتها الوزارة، وتوفير عمالة منزلية داخل المملكة، سواءً من طريق تقديم الخدمات العمالية المنزلية، أم من طريق التوسط في استقدام العمالة المنزلية، وذلك بنسبة لا تقل عن 20 في المئة سنوياً من مجموع عمالة الشركة المخصصة لتقديم الخدمات العمالية، على ألا تقل نسبة العمالة المنزلية النسائية منها عن 50 في المئة.

الخرج: «الحرابة» لمواطن خطف 7 فتيات «قصّر» واغتصبهن

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 2 شعبان 1436هـ - 20 مايو 2015م
اضغط هنا

الرياض - «الحياة»
نفذت وزارة الداخلية السعودية أمس حكم القتل حدّاً في أحد الجناة في محافظة الخرج في منطقة الرياض، لخطفه سبع فتيات قصّر وإركابهن بمركبته وهتك عرضهن، وممارسة أعمال شاذة معهن داخل مركبته، وبمنزله تحت تهديد سلاح أبيض، وفعل الفاحشة ببعضهن ومحاولة خطف ثلاث فتيات أخريات.
وأوضحت «الداخلية» عبر بيان صحافي أمس، أن سلطات الأمن تمكنت من القبض على الجاني، وأسفر التحقيق معه عن توجيه الاتهام له بارتكاب جريمته، وبإحالته إلى المحكمة العامة صدر بحقه صك شرعي يقضي بثبوت ما نسب إليه شرعاً.
وأشارت إلى أنه بسبب تعدد جرائمه وترويعه الآمنين في بيوتهم وإثارة الرعب في أحياء المسلمين، وشناعة فعله «ولأن ما أقدم عليه المدعى عليه يعد ضرباً من ضروب الحرابة والإفساد في الأرض تم الحكم عليه بإقامة حد الحرابة وأن تكون عقوبته القتل، وصدّق الحكم من محكمة الاستئناف ومن المحكمة العليا، وصدر أمر ملكي يقضي بإنفاذ ما تقرر شرعاً وصدّق من مرجعه بحق الجاني المذكور وذلك بقتله».
وأكدت حرص حكومة خادم الحرمين الشريفين على استتباب الأمن، وتحقيق العدل، وتنفيذ أحكام الله في كل من يتعدى على الآمنين، ويهتك أعراضهم، محذّرة كل من تسوّل له نفسه الإقدام على مثل هذه الأفعال بأن العقاب الشرعي سيكون مصيره.

«الهوية الوطنية» الوثيقة المعتمدة للتعريف بالناخبات

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 2 شعبان 1436هـ - 20 مايو 2015م
اضغط هنا

الرياض - «الحياة»
فيما تشهد الدورة الثالثة من انتخابات أعضاء المجالس البلدية مشاركة المرأة السعودية كناخبة ومرشحة، أكدت المجالس البلدية عبر بيان بثته اللجنة العامة للانتخابات البلدية أمس، أن مشاركة المرأة ستكون وفق الضوابط الشرعية، وأن الهوية الوطنية هي الوثيقة الوحيدة المعتمدة للتعريف بالناخبة وإثبات هويته سواءً أكان رجلاً أم امرأة، وبموجبها يستطيع الناخب ممارسة حقه الانتخابي متى ما توافرت فيه الشروط النظامية، كما أن مشاركة المرأة ناخبة أم مرشحة يجب أن تتم بالضوابط الشرعية.
وأشارت إلى أن اللجان المحلية في المناطق بدأت في اختيار وتجهيز مراكز انتخابية نسوية ذات استقلالية تامة عن الرجال، تعمل فيها لجان انتخابية نسوية، تقوم بمتطلبات العملية الانتخابية وفق المعايير والقواعد الدولية للانتخابات، التي تؤكد على المساواة بين المشاركين في العملية الانتخابية، ضمن الحقوق والواجبات المحددة.
وأفادت بأنه يحق لكل مواطن ذكراً كان أم أنثى الانتخاب وفق عدد من الشروط، منها أن يبلغ من العمر 18 عاماً في موعد الاقتراع الذي يوافق مطلع آذار (مارس) المقبل، وأن يكون ذا أهلية كاملة، كما نصت شروط الانتخاب على أن يكون المواطن مقيماً في نطاق الدائرة الانتخابية التي يباشر فيها الانتخاب.
ولفتت إلى أن النظام يكفل لكل ناخب أو ناخبة حق الترشح لعضوية المجلس البلدي وفق عدد من الشروط، منها أن يقيد اسمه في جداول قيد الناخبين في الدائرة الانتخابية التي يرغب في الترشح عنها، وألا يقل عمره عن 25 عاماً في موعد

الاقتراع، وألا يقل مؤهله عن الثانوية العامة أو ما يعادلها، وألا يكون محكوماً عليه بحد شرعي أو تمت إدانته في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة، ما لم يكن قد رد إليه اعتباره، وألا يكون مفصولاً من الخدمة العامة لأسباب تأديبية ما لم يكن قد مضى على الفصل ثلاث سنوات.
يذكر أن عدد المجالس البلدية يبلغ 285 مجلساً ترتبط تنظيمياً بوزير الشؤون البلدية والقروية، وهي ذات شخصية اعتبارية ولها استقلال مالي وإداري.

التحقيق في "فيديو" يظهر طبيباً يسيء التعامل مع مريض.. بالدمام

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 2 شعبان 1436هـ - 20 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1049605

الدمام - محمد الغامدي
أعلنت المديرية العامة للشؤون الصحية بالمنطقة الشرقية عن أنها وجهت بالتحقق والتحقيق عاجلاً من قبل إدارة مجمع الدمام الطبي في مقطع فيديو تم تداوله في وسائل التواصل الاجتماعي يظهر فيه أحد أطباء المجمع وهو يسيء التعامل مع أحد المرضى.
وأوضح أسعد سعود الناطق الإعلامي ل"صحة الشرقية" أنه في إطار الشفافية التي تسعى لها المديرية وانتهاجها المبادرة في الوسائل الإعلامية، وإشارة إلى ما تناقلته وسائل التواصل الاجتماعي بشأن مقطع فيديو لأحد أطباء مجمع الدمام الطبي يسيء التعامل مع أحد المرضى، فإن "صحة الشرقية" ترفض مثل هذه الممارسات ولن تسمح بأي حال من الأحوال بوجودها.
وأضاف أن ما حصل من الطبيب من حيث المبدأ هو غير مقبول وتعامل ذاتي خاطئ يمثل نفسه، موضحاً أنه تم التوجيه بالتحقق والتحقيق عاجلاً من قبل إدارة المجمع في هذا الأمر والوقوف على ما حصل من الطبيب ومعرفة الأسباب التي دفعته إلى التلفظ المسيء، والرفع لجهة التحقيق بالمديرية لاتخاذ ما يلزم، وأكد سعود أنه ستتم محاسبة كل من يخالف الأنظمة بكل حزم ودون تساهل.

التباهي في استخدامه في المناسبات الاجتماعية مؤشر خطير السلاح بين يدي الأطفال.. لانريد جيلاً عدوانياً!

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 2 شعبان 1436هـ - 20 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1049679

الرياض، تحقيق- سلوى العمران
قد لا يكون متكرراً مشهد الطفلة التي ظهرت على مواقع التواصل الاجتماعي وهي تحمل سلاحاً، وتطلق عدة طلقات نارية بتوجيه وتشجيع من والدها، الذي ردد أثناء ذلك عبارات الفخر والدعم والتأييد، ويأتي هذا الأمر ليشكل سلبية

خطيرة تهدد نشأة هؤلاء الأطفال الصحيحة، فقد تنغرس بعض الأفكار السلبية في نفوسهم، وتؤثر على سلوكهم وحياتهم الاجتماعية، وتكوين شخصياتهم؛ مما يعيق توافقهم النفسي، ويمنعم من ممارسة حياتهم في المجتمع الذي يعيشون فيه، فالطفل الذي اعتاد على سلوك العنف والعدوان قد يشكل خطرا على المجتمع، ويتسبب في انتشار هذه الآفة وتزايدها، فلو ربت كل أسرة طفلها على النعرات العنصرية، والتعود على حمل السلاح، تكون قد جهزته لارتكاب أعمال عنف مستقبلاً.

خدمة التنمية

وعدت الدكتورة نوال المسيري -أستاذ الخدمة الاجتماعية بجامعة الأميرة نورة- أنّ العنصر البشري من أهم الموارد التي يجب أن يكون لها الأولوية والأهتمام لأي مجتمع يسعى للتقدم، فبدونه لا يمكن الكشف عن الموارد المادية، ولاتنيمتها، ولا تطويرها للاستفادة منها في خدمة التنمية، ويعد الأطفال أكثر فئات المجتمع حساسية في حياة الأمم ومستقبلها، وتهتم الأسرة والمجتمع بالعمل على تنمية ورعاية الأطفال، وتنمية كافة جوانب شخصياتهم إلى أقصى حد ممكن فهم رجال وأمهات المستقبل، ولا تقتصر أهمية الطفولة كمصدر للثروة البشرية مستقبلا فقط، بل تعد من أهم مراحل النمو، ولاسيما في السنوات الأولى التي تتشكل خلالها شخصية الطفل الإنسانية، وتتحدد اتجاهاته، وميوله، وتعد بمثابة امتداد للخبرات التي يمر بها، والتي قد تترك آثارها على شخصيته في المستقبل.

وقالت إنّه خلال هذه المرحلة من حياة الطفل تنمو لديه المهارات المختلفة، والرغبة في تأكيد الذات، والتفكير الحسي، والاستقلالية، وتعلم سلوكيات معينة -إيجابية أو سلبية- تؤثر على شخصيته المستقبلية، وما قد يؤدي ويترتب عليه من سلوكيات عنيفة لدى الأطفال أو شخصيات سوية قادرة على تحمل المسؤولية وأداء أدوارها المستقبلية، ونظراً لأنّ الاهتمام بمرحلة الطفولة أمر حيوي في إعداد الأجيال المتعاقبة في المجتمع أدى ذلك إلى التركيز في إستراتيجيات خطط التنمية في المملكة على العناية بالطفل خلال البرامج والخدمات والأنشطة التي تقدم لفئة الطفولة لتلبية احتياجاتهم ومواجهة مشكلاتهم من خلال العديد من المؤسسات والهيئات والمنظمات المنتشرة في أنحاء المملكة لرعاية الأطفال.

استغلال الأطفال

وأضحت المسيري أنّه لوحظ في الآونة الأخيرة استغلال الأطفال في التعبير عن المواقف، وذلك بالسماح لهم بحمل السلاح، وإطلاق الرصاص، وترديد عبارات معينة؛ مما يؤدي إلى تجاوز ذلك بالتفاخر بالحسب والنسب والانتماءات القبلية، وإنطلاقاً من أهمية تشكيل سلوكيات الأطفال وقيمهم وأفكارهم ومعتقداتهم في هذه المرحلة العمرية الحساسة، فإن مشاركة الأطفال بهذا الأسلوب غير المخطط والواعي في هذه المناسبات يؤثر سلبياً على الجوانب النفسية والانفعالية والوجدانية والسلوكية للأطفال، وتؤدي إلى تعزيز النعرات والعنصرية اجتماعياً ونفسياً؛ مما يؤثر على اللحمة الوطنية، وهذا أمر خطير جداً قد يؤدي إلى مشكلات وعقبات أمام التقدم والتنمية، وأحياناً الانقسامات بين فئات المجتمع.

وأضافت أنّه بناء على ذلك فإننا نرى أهمية مراعاة الجوانب النفسية والاجتماعية والسلوكية والمجتمعية عند اتخاذ قرار بمشاركة الأطفال في المناسبات، تعمل على حماية هؤلاء الأطفال وعدم التأثير عليهم نفسيا واجتماعياً؛ لأنّ مشاركتهم بهذا الأسلوب غير المخطط والمنظم قد يؤدي إلى اتسام سلوك الأطفال بالعنف، ومن ثم انتشار العنف في المجتمع وهذا أمر يجب الوقوف أمامه والتفكير فيه بحكمة وعقلانية.

وأشارت إلى أننا نريد أن نساعد الأطفال على تكوين اتجاهات إيجابية لديهم، تؤثر وتنعكس على سلوكهم، وتنمي لديهم المواطنة وحب الوطن، وحب الآخرين، وخدمة المجتمع، دون اللجوء إلى استخدام أي أدوات أو أسلحة قد تضر بالطفل وبالآخرين، وتعوده على استخدام السلاح والعنف في المواقف المختلفة (المفرحة والمحزنة)، فقد يتعود الطفل أن يستخدم السلاح والعنف في مواقف الفرح وأيضا في مواقف الحزن، وتصبح سمة من سمات سلوكه العنف والإيذاء، وأيضاً البعد عن استخدام النعرات والعنصرية؛ لأنّها تؤدي إلى الانقسامات، وضعف العلاقات الاجتماعية، والإنسانية بين أفراد المجتمع.

سلوكيات سلبية

وأكّدت أنّ عدم استخدام التفكير العلمي والتخطيط السليم في آليات مشاركة الأطفال في المناسبات له تأثيراته السلبية على اتجاهات وقيم وأفكار وسلوكيات الأطفال في المستقبل، وهنا يجب أن نتدبر ونفكر منطقيا وعلميا، إذ يجب أن نحافظ على أطفالنا من أي سلوكيات سلبية فهم جيل المستقبل وحملة لواء التنمية في المستقبل، فكيف يتحملون المسؤولية ولديهم مثل هذه السلوكيات التي تدعو إلى العنف والنعرات والعنصرية، بعدم السماح للأطفال باستخدام أي أسلحة نارية أو غيرها قد تؤدي إلى تعويدهم عليها مستقبلاً، واستخدامها في بعض أعمال العنف والإيذاء، وتنمية الحس الوطني لدى الأطفال دون أي نعرات أو تعصب قبلي أو غيره.

تثقيف الطفل

ورأت نوف النتيفي -المرشدة الطلابية بجامعة اليمامة- أنّ الاهتمام بصناعة مستقبل أفضل للأطفال يعد مطلباً للتنمية، فهم رجال ونساء الغد، ويأتي الاهتمام بالطفل تأكيدا لحق الطفل في الرعاية والتربية السليمة، وإيجاد جيل قادر على تحمل المسؤولية، وتفهم متطلبات المستقبل، وما يتطلبه من جهد وفكر في سبيل رفاهية المجتمع لن تأتي إلاّ من خلال إنسان

سليم بدنياً ونفسياً واجتماعياً، وقد ظهر استغلال الأطفال في المناسبات والاحتفالات، حيث يسمح لهم حمل السلاح وإطلاق الرصاص مع ترديد عبارات معينة، وتجاوز ذلك بالتفاخر بالحسب والنسب والانتماءات القبلية، ومن هنا يتأكد لنا أنّ الطفل الذي يستغل في التعبير عن المواقف، الذي ينشأ على أفكار سلبيه تؤثر على سلوكه وحياته الاجتماعية، وتكوين شخصيته، فسوف يعوق توافقه النفسي، ويعوقه عن ممارسة حياته في المجتمع الذي يعيش فيه، وذلك ينشأ الطفل على سلوك العنف والعدوان، حيث يجب تربية الأطفال على حب الوطن دون استعمال الأسلحه وإطلاق الرصاص. وأضافت أنّه يعد تعميق التفاخر بالحسب والنسب والانتماءات القبلية في نفوس الأطفال من أسوأ ما يمكن أن يتلقوه من ذويهم، ومتى وجد الطفل الفكرة الصحيحة وقعت في نفسه موقعاً طيباً؛ لأنه ولد على الفطرة، والأفكار المنحرفة لا تسود إلاّ في غياب الفكرة الصحيحة، فإذا تم تثقيف الأطفال وتعليمهم على القيم الصحيحة فإنّهم يكبرون وهم يحملون مواقف إيجابية، ويتحلون بنفسية تحميهم من الآثار السلبية.

مصاب بالإيدز يثير الهلع في مستشفى صبيا

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 2 شعبان 1436هـ - 20 مايو 2015م
اضغط هنا

علي خواجي – صبيا

أثار مصاب بالإيدز «من الجنسية الأفريقية» الهلع لدى مراجعي مستشفى صبيا العام، واستغربوا عدم اتخاذ الجهات المعنية الإجراءات النظامية للتعامل معه.

وقال عبدالله الحازمي: راجعت طوارئ مستشفى صبيا العام مساء أمس واستغربت لوجود شخص مرمي على الأرض، وكأنه يعاني من تشنجات، وعندما سألت أحد موظفي المستشفى أخبرني بأنه مصاب بالإيدز، فاستغربت لتركه مرمي بهذا الشكل على الأرض.

وقد حاولت «المدينة» التواصل مع الناطق الإعلامي للشؤون الصحية حسين معشي إلا أنه لم يرد على اتصالنا.

وتواصلت كذلك مع أحد منسوبي مستشفى صبيا العام الذي أفاد بأنه تم مخاطبة شرطة صبيا ولا زلنا ننتظر التحرك منهم «المدينة» تواصلت كذلك مع الناطق الإعلامي لشرطة منطقة جازان الرائد محمد الحربي الذي أفاد بأن دور الشرطة في نقل مريض الإيدز هو أن تكون وسيط لتسليمه للجوازات، وهي تقوم بنقله وتسليمه لمستشفى الملك عبدالعزيز بجدة، وقال: سأتواصل مع المسؤولين في شرطة صبيا لمعرفة الإجراءات التي تم اتخاذها.

"العدل" تناقش 38 مادة في لائحة "خدمات التنفيذ" تمهيداً لاعتمادها

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 2 شعبان 1436هـ - 20 مايو 2015م
اضغط هنا

واس – الرياض

77

حقوق الإنسان في الصحافة

نظّمت وكالة الحجز والتنفيذ بوزارة العدل أمس حلقة ناقش لمسودة لائحة مقدمي خدمات التنفيذ لاعتمادها بصورتها النهائية، بحضور معالي وزير العدل الدكتور وليد بن محمد الصمعاني، ومعالي المشرف العام على مكتب الوزير الشيخ يوسف الفراج، وذلك بفندق نارسيس بالرياض ولمدة خمسة أيام .

وأكَّد وزير العدل في كلمته للمشاركين في الحلقة، أهمية تعزيز أعمال قضاء التنفيذ وتطوير آلياته وإجراءاته لتتواكب مع المرحلة، واستمع معاليه من قضاة التنفيذ إلى الملاحظات وأبرز العوائق التي تقف في مسار قضاء التنفيذ لتلافيها ومعالجتها في وقتها.

وتناقش حلقة العمل التي تهدف إلى الخروج بلائحة مقدمي خدمات التنفيذ بصورتها النهائية، (38) مادة بحيث يناقش كل يوم (7) مواد، على أن يكون اليوم الخامس لإبراز التوصيات واستعراض النتائج واللائحة بصورتها النهائية لاعتمادها والعمل بموجبها، بمشاركة مجموعة من قضاة التنفيذ ومستشاري معالي وزير العدل .

واستعرض الدكتور وليد الصمعاني أبرز ملامح ورؤية الوزارة تجاه قضاء التنفيذ ومستقبله، مؤكداً أن الوزارة تستعد لدعمه وتطويره ومؤسسة أعماله ليكون أكثر شمولية في تغطية متطلبات المرحلة، ومشيداً بجهود وكالة الحجز والتنفيذ وقضاتها في إعداد لائحة مقدمي خدمات التنفيذ .

من جانبه أكّد وكيل وزارة العدل لشؤون الحجز والتنفيذ الشيخ خالد بن علي الداود خلال كلمته أهمية تفعيل دور القطاع الخاص وتعزيز مشاركته في أعمال قضاء التنفيذ بما يسهم في تطوير واكتمال منظومة العمل فيه.

وأفاد الشيخ الداود أن لائحة مقدمي خدمات التنفيذ تأتي كساند تنظيمي إداري ومالي لعمل قضاء التنفيذ، ما يجعله أكثر مرونة وسرعة لإنهاء المعاملة، ويمكن من خلالها تنظيم العمل وتوسيع دائرة التفاهم بين القطاع العام والقطاع الخاص لما لذلك من فائدة كبيرة لكلا القطاعين، من ناحية دقة العمل وسرعة الإنجاز، ولا سيما عندما تكون تلك العلاقات تحكمها أنظمة ولوائح تحفظ لكلا الطرفين حقوقهما.

وبين أن أهمية الموضوع تستوجب أن يواكبه حسن الإعداد ودقة الإجراء حتى يكون العمل وفق الرؤية المأمولة.

مطالبة بمعلومات بيئية دقيقة

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 2 شعبان 1436هـ - 20 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150520/Con20150520772483.htm

سعاد الشمراني (الرياض)

طالب مجلس الشورى بدعم الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة لتحقيق الزيادة المطلوبة من الموظفين والمفتشين البيئيين وفق المعتمد في خطتها التشغيلية.

كما طالب المجلس بعد أن استمع لوجهة نظر لجنة المياه والزراعة والبيئة، بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي للرئاسة، بتوفير العدد الكافي من رادارات الطقس لتغطية مناطق المملكة؛ لتوفير المعلومات البيئية الدقيقة لمواجهة الظروف الجوية البيئية.

ودعا للتنسيق بين الرئاسة والجهات ذات العلاقة بالبيئة لتطبيق المعايير القياسية طبقا للنظام العام للبيئة ولائحته التنفيذية.

بعد غياب عمال النظافة لإنهاء عقد الشركة المشغلة لهم وعدم توافر البديل

بالصور.. فئران تمرح داخل مستوصف والنفايات تتراكم بداخله في الطائف

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 2 شعبان 1436هـ - 20 مايو 2015م
http://sabq.org/Un7gde

فهد العتيبي- سبق- الطائف:
تفرغت العاملات والعاملون في مستوصف غرب نخب الحكومي التابع للشؤون الصحية بالطائف لرفع النفايات المتراكمة داخل المستوصف، واصطياد الفئران وملاحقتها داخل المبنى، الذي تحول لمرتع لها في ظل غياب عمالة النظافة عن المستوصفات والمراكز الصحية والمستشفيات الطرفية بالمحافظة، بعد إلغاء عقد الشركة السابقة، وعدم إبرام عقد جديد مع شركة أخرى تسارع في توفير العمالة لتلك المواقع الصحية، التي بدأت الأسر والمراجعين هجرها خوفاً من تلك المآسي التي باتت مشاهَدَة وملحوظة عياناً بياناً لدى الجميع ممن يقصدونها.

المراجعون لمستوصف غرب نخب بالطائف كان بعضهم قد رصد تلك الفئران تسرح وتمرح داخل المبنى، ومنها ما كان ميتاً على الدرج وبعض الممرات، فيما تزداد الحال سوءاً عند مشاهدتهم النفايات وهي متراكمة داخل المبنى، وبعض العاملات من الممرضات كن يحملنها بعد جمعها، ويقمن بدور عمالة النظافة.

تلك الصورة غير اللائقة لذلك المستوصف، الذي يمثل القطاع الصحي، رفضها المراجعون.

وبدورها، "سبق" تكشف ذلك السوء الذي ظهر عليه مبنى المستوصف، وخلوه من عمالة النظافة، في الوقت الذي تشكل فيه تلك الفئران المتكاثرة بالمبنى خطورة على الصحة العامة باعتبارها ناقلة للأمراض والعدوى والوباء؛ الأمر الذي يدفع المسؤولين بصحة الطائف للتحرك عاجلاً، وإنقاذ المستوصفات والمراكز الصحية الحكومية بالمحافظة من عدم وجود عمالة النظافة وخلوها منهم، وسرعة إبرام العقود لإحلال الشركة البديلة التي ستعمد لتوفير العمالة؛ حتى تتحول تلك المباني لمواقع صحية، لا تكون مواقع ملوثة تحمل الوباء والمرض.

تأخُّر إصدار التقارير الطبية حول الحالتَيْن يُثير الشكوك

تحقيقات واسعة من وزارة الصحة بعد قتل أم وطفلتها بخطأ طبي بالجبيل

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 2 شعبان 1436هـ - 20 مايو 2015م

http://sabq.org/8m7gde

عبدالله السالم - سبق – الدمام:
علمت "سبق" أن تحقيقات واسعة بدأت بين وزارة الصحة والهيئة الملكية بالجبيل والمديرية العامة للشؤون الصحية بالمنطقة الشرقية حول قضية وفاة امرأة بعد خروجها من غرفة الولادة وإنجابها طفلة، إضافة إلى وفاة طفلتها أيضاً بعد نحو أسبوع من ولادتها.
وتواصلت "سبق" مع ذوي المرأة، وقال زوجها إنه تم إدخال زوجته قسم الطوارئ بمستشفى الهيئة الملكية بالجبيل بعد شعورها ببعض الآ لام، وقد كانت حاملاً بالشهر السابع، وعند وصولها أبلغونا بضرورة إجراء عملية قيصرية لإخراج الجنين؛ فتم إدخالها غرفة العمليات، وخلال ساعة تـم إخراج الجنين، وأبلغوني بأن صحة الطفلة غير مستقرة، وستوضع بقسم العناية لحديثي الولادة، وأن الام حالتها مستقرة، وتحتاج لوقت بسيط للإفاقة، ومن ثم إخراجها لقسم التنويم.
وأضاف الزوج: انتظرنا إفاقة الأم إ لا أن الإفاقة طالت مدتها، وبدأت الأعذار من قِبل الأطباء بأنها تحتاج لوقت، وطالبونا بالانتظار، لكن الأم لم تفِق؛ ما أوجد حالة ارتباك على بعض الأطباء، وسبّب لي تأزماً نفسياً غير طبيعي، ثم فوجئت بحالة استنفار واستدعاء لجميع الأطباء في دلالة على أن هناك أمراً غير طبيعي.
وتابع: وعند السؤال لا تتم الإفادة عن الحالة تماماً؛ فشخص يخبرنا بأنها دخلت في غيبوبة، وآخر يخبرنا بأنها تحتاج لوقت بسيط وتفيق، وشخص آخر يخبرنا بأن نبضات قلبها متسارعة، ثم يعودون ويخبروننا بأن الحالة استقرت، واستمرت هذه الحال من الساعة السادسة والنصف مساء حت ى الساعة الثانية فجراً وهم لم يطلعونا على شيء، ولم يشخصوا لنا الوضع. علماً بأن زوجتي استمرت طول هذا الوقت وهي لم تفِق.
وأكمل الزوج: طالبت بإفادتي عما يحدث إلا أنه لا حياة لمن تنادي. وعند الثانية والنصف فجراً أبلغوني بأنها انتقلت إلى رحمة الله، طالبين مني الصبر والاحتساب. وقد راجعتهم اليوم الثاني لطلب تقارير طبية للاطلاع عليها إ لا أنهم - للأسف - أبلغوني بأنها ستكون بعد أربعة أيام.
ومضى أكثر من عشرة أيام ولم نحصل على التقرير. علماً بأنني اكتشفت فيما بعد أنها سبق أن أجرت فحوصات ومراجعات بعيادة الحوامل بالمراكز الصحية التابعة للهيئة، وأجرت تحاليل دم بمختبر المستشفى نفسه، وكان بإمكانهم معرفة أي مشاكل لديها من خلال التحاليل والمراجعات السابقة.
واستطرد: مولودتي ظلت في قسم حديثي الو لاة لديهم وحالتها حرجة، وطالبتهم بإعداد تقرير طبي عن حالتها منذ ولادتها، ولم يتم إعداده إلى أن توفيت هي الأخرى أمس. مطالباً بتدخل الجهات المسؤولة والمسؤولين "والكشف عن المتسبب في وفاة زوجتي وطفلتي، وإهمال صحتهما قبل وفاتهما ومحاسبتهم".
وبدورها، تواصلت "سبق" مع العلاقات العامة بالهيئة الملكية للتعليق على هذه الحادثة؛ فأفادت بأن الهيئة الملكية للجبيل وينبع تولي رعاية وسلامة المرضى في مرافقها الصحية اهتماماً كبيراً.
وأضافت بأنه بخصوص هذه حالة فقد قام برنامج الخدمات الصحية بالتحقيق مع جميع المعنيين منذ البداية، وما زال التحقيق جارياً بالتنسيق مع وزارة الصحة (المديرية العامة للشؤون الصحية بالمنطقة الشرقية)، وفقًا للإجراءات الصحية المتبعة في مثل هذه الحالات.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

مقترح بإلزام راغبي التقاعد المبكر بدفع اشتراكات أعلى

توجه خليجي لرفع سن التقاعد إلى68 سنة.. خفضه عبء على الصناديق

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 2 شعبان 1436هـ - 20 مايو 2015م
http://www.aleqt.com/2015/05/20/article_958995.html

رنا حكيم من جدة

قال لـ "الاقتصادية" مسؤول خليجي إن توجه دول الخليج لدراسة رفع سن التقاعد إلى 68 سنة يأتي لعدة عوامل، أهمها التوقعات التي تشير إلى عيش المواطن حتى سن الـ 80؛ وذلك في ظل التقدم الصحي وقلة عدد المواليد والوفيات في المنطقة، ما دعا المسؤولين في الجهات الحكومية في دول الخليج لبحث تلك الزيادة، هذا بخلاف رغبة المواطن في التقاعد المبكر الذي يسبب أزمة في صناديق التقاعد التي لا تستطيع الإيفاء بمتطلباتها تجاه المشتركين الجدد.

وأوضح صالح بن ناصر العريمي، المدير العام للهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية في عُمان، أن توجه دراسة رفع سن التقاعد لمواطني دول الخليج، يأتي لعدة عوامل منها أن الموظفين أصبحوا يتجهون للتقاعد المبكر بشكل كبير، وأصبح عدد المتقاعدين مبكراً عند سن 40- 45 سنة أكثر ممن يتقاعدون عند سن 60- 65 سنة، وهذا ما دعا دول عربية تتجه لرفع السن بطريقة تدريجية.

وأشار إلى أنه ليس من الحكمة خفض سن التقاعد في الدول الخليجية، معتبراً أن ذلك سيجعل الصناديق لا توفي بمتطلباتها تجاه المشتركين على المدى البعيد، مشيرا إلى أن توقعات الحياة، التي تُستخدم من قبل علماء الاجتماع لاحتساب معدلات بقاء المواليد على قيد الحياة بحساب تطور الخدمات الصحية والطبية المُقدمة في البلاد، تشير إلى أن متوسط أعمار الخليجيين قد تصل إلى 80 عاما، ففي سلطة عُمان، على سبيل المثال، توقعات الحياة بالنسبة للرجل تصل إلى 74 سنة، أما بالنسبة للمرأة 76 سنة، وهذه التوقعات مرشحة للزيادة في ظل تقدم الطب، وبالتالي فإن هناك توجها لرفع سن التقاعد، ليكون ما بين 65- 69 سنة، في الخليج.

واستطرد العريمي: "تحديد سن التقاعد يتعلق بعدد من المؤشرات الخاصة، التي تشير إلى أن دول مجلس التعاون فيها معدلات عالية من صغار السن والشباب، ونسبة المسنين قليلة مقارنة بدول أوروبا واليابان، إذ تعاني التركيبة السكانية هناك بما يعرف بـ "Gray of Nation" "جراي أوف ناشن"، لأن الأغلبية العظمى من تركيبة السكان في تلك الدول هم من كبار السن".

وتابع: "أما في دول الخليج فالوضع معكوس حالياً، إلا أننا متجهون لنصبح مثلهم، ربما بعد عدة سنوات، وذلك لوجود عدد من المؤشرات التي تدعم ذلك، مثل انخفاض معدل المواليد والوفيات مقارنة بالعقود الماضية في دول الخليج، بسبب تقدم الخدمات الصحية، كما أن أعداد أفراد الأسر في العائلة الواحدة انخفض، ففي الأعوام الماضية كان متوسط أعداد أفراد العائلة يتراوح ما بين 7- 10 أطفال فيما أصبح الآن نحو 3- 4 أفراد، ما يشير إلى أن نسبة المسنين تزداد، وفي المقابل نسبة الأشخاص الذين يدخلون سوق العمل تنخفض".

وحول دور خفض سن التقاعد في توفير فرص عمل جديدة للشباب الخريجين، أكد المدير العام للهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية في سلطنة عُمان أنه إذا استخدم نظام التقاعد من أجل إحلال الوظائف، فإن ذلك سيؤثر سلباً في صندوقي التقاعد والتأمينات الاجتماعية، وسيجعل الصناديق لا توفي بمتطلباتها تجاه المشتركين على المدى البعيد، إذ إن تلك الصناديق تأخذ اشتراكات من الموظفين ثم تستثمرها، ومن خلالها تصرف معاشا للمتقاعدين، إذا يدفع الموظف تلك الاشتراكات حتى سن الـ60، ولو خرج آخرون في سن أقل من ذلك فهذا يعني أن بعض المتقاعدين سيأخذون أموالا من التقاعد أكثر من غيرهم، وذلك بناء على توقعات الحياة التي تشير إلى أن المواطن في دول الخليج قد يعيش حتى سن الـ 80، والدولة تستطيع إعطاءه راتبا تقاعديا حتى عمر الـ 80، والمتقاعدون مبكراً في عمر الـ 40 أو 45 سيتسلمون رواتب تقاعدية من المؤسسة أكثر ممن تقاعد عند عمر الـ 60، فيما لم يدفع من رواتبه كاشتراكات سوى 20 سنة فقط، بينما من تقاعد في الـ 60 يدفع اشتراكات منذ 40 سنة.

واقترح العريمي إلزام المواطنين الراغبين في التقاعد المبكر بدفع اشتراكات أعلى للصندوق، من المواطنين الراغبين في التقاعد عند سن الـ60 سنة، لضمان وفاء تلك الصناديق بمهامها ومتطلبات الأجيال القادمة.

ولفت إلى أن هناك دولا في مجلس التعاون لديها معدلات نمو سكاني منخفضة، عكس بعض الدول الأخرى لديها أعداد كبيرة من كبار السن، إلا أن أغلبية دول المجلس سن التقاعد القانوني فيها في حدود الـ 60 عاماً، وهناك استثناءات في تحديد سن التقاعد، ويشمل هذا الاستثناء المرأة خصوصا أنها ربة منزل وصاحبة رسالة من خلال أبنائها، والعمل قد يكون مهما بالنسبة لها خلال فترة عمرية محددة من حياتها، وعلى الرغم من أن المنظمات والجهات الحقوقية تمنع التمييز بين المرأة والرجل فيما يتعلق بشؤون العمل، إلا أن للمرأة في دول الخليج وضعا خاصا ولديها رسالة كبيرة، فتعطى التقاعد في سن الـ55 وليس الـ 60، كما في بعض دول الخليج.

وزاد: "في قوانين التقاعد، يفترض أن يكون الرجل قد عمل لمدة لا تقل عن 15 سنة، بينما المرأة يتطلب منها أقل من ذلك للحصول على التقاعد، أي خبرة أقل وسن تقاعد أقل للمرأة بسبب الظروف الاجتماعية التي تحيط بها، والمكانة الخاصة للمرأة في المجتمع".

•كلية" تفصل عشرات الطالبات... والمتضررات: تعرضنا لـ •إجراءات تعسفية"

المصدر: جريدة الحياة الخميس 3 شعبان 1436هـ - 21 مايو 2015م
اضغط هنا

الدمام – محمد الداوود
قررت إحدى الكليات المتعاقدة مع المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني، فصل عشرات الطالبات خلال الأيام الماضية، في إجراء وصفته المتضررات بـ«التعسفي»، لافتات إلى أنه تم «من دون سابق إنذار» أو من خلال «أعذار واهية».
وعلمت «الحياة» أن عدداً من أولياء الأمور يعتزمون تكليف محام برفع قضية ضد الكلية، خصوصاً بعد عمليات الفصل «العشوائي». ودعت الطالبات إلى ضرورة تكوين «لجنة مستقلة لكشف التعسف الإداري الحاصل»، والذي تسبب في فصل العشرات من طالبات كلية التميز، التي تديرها مجموعة «إي إس جي»، وهي إحدى الشركات المتعاقدة مع المؤسسة. وذكرت الطالبات لـ «الحياة» أن الكلية قامت خلال اليومين الماضيين، «بفصل عدد كبير من الطالبات بصورة عشوائية».
وفوجئ عدد من الطالبات بوصول رسائل فصلهن من الكلية، وهن على مقاعد الدراسة أو خلال أداء الاختبارات. فيما أشارت طالبات إلى حدوث «مشادة» مع بعض مسؤولات الكلية، كان آخرها «نقاشاً حاداً كاد أن يصل إلى الاشتباك بالأيدي بين إحدى الموظفات، ووالدة طالبة جاءت لمراجعة الكلية».
وأبدت الطالبات اعتراضهن على القرارات «الارتجالية»، إلا أنهن ذكرن «لم نلق الآذان المصغية لنا، بل على العكس تم التعامل معنا بصورة لا تمت بصلة لكوننا طالبات جامعيات». وأضفن: «إن الكلية قامت بتحضيرنا لاختبار يسمى «كت»، ومدته ستة أشهر، لكنها قامت باختبارنا في اختبار آخر يسمى «بت»، بعد أن تم تدريبنا عليه لمدة أسبوع واحد فقط».
وأشارت الطالبات إلى أن «العشوائية لم تقف عند هذا الحد، بل قامت الكلية بتغيير مستويات الطالبات في اللغة الإنكليزية، بعد بداية الفصل الثالث بشكل عشوائي، إذ تم نقل بعض الطالبات ذات المستوى المنخفض إلى مستويات عالية، والعكس»، موضحات أن «عدداً من الطالبات تعرضن للظلم جراء هذا التعديل، بعد أن تم وضعهن في مستويات لا تتناسب مع قدراتهن في اللغة. وقمنا بمراجعة الإدارة بشكل يومي، وأخبرونا بأنه سيتم التغيير، إلا أنه لم يحدث شيء من ذلك حتى الآن».
وقامت إدارة الكلية بتسجيل حالات «غياب» لطالبات، على رغم وجودهن في الكلية يومياً، وذلك لإخفاء مشكلة عدم وجود مدرسات، بسبب صعوبات واجهتها الكلية في الاستقدام، إلا أن الإدارة قامت باحتساب ساعات الغياب، ما أدى إلى تسلم عدد منا إنذارات بالطرد منذ أول أسبوعين في الفصل الثالث»، مبينات أن «الكلية ألغت عند نهاية السنة الدراسية جميع التخصصات، وفرضت تخصصين فقط»، متسائلات: «لماذا يتم إلغاء جميع التخصصات وإجبارنا على اختيار أحد التخصصين».
وأشارت الطالبات إلى «عدم وجود شهادة تثبت دراستنا للغة الإنكليزية واجتيازها في السنة التحضيرية، فلن يتم تسليمنا هذه الشهادة إلا بعد التخرج»، موضحات أنه «تم تدريسنا ICT»»، بشهادة كامبردج، فيما تم تغييرها إلى «MOS» حتى الآن، فيما لم يتم التعاقد مع كلتا الشركتين، ولا نعلم أي اختبار سنختبره، ولا على أية شهادة سنحصل».
وذكرت إحدى الطالبات المتضررات أنها تلقت رسالة نصية وصلت إلى موبايلها تنص على فصلها «نهائياً».

وقالت: تلقيت الرسالة وأنا على مقاعد الدراسة، ولكنني لم أتفاجأ بهذا القرار كون عدد من الطالبات المنتظمات تعرضن لهذا الموقف خلال هذا الأسبوع». وأضافت أن «إحدى زميلاتي تم استدعاؤها وهي تؤدي أحد الاختبارات، وتم إجبارها على توقيع قرار الفصل، فيما تم حجزها في إح دى الغرف مع وضع حارسة، لضمان عدم خروجها من القاعة، حتى وصل سائقها الخاص».

وأضافت أن «بعض الطالبات تم احتجازهن في مسرح الكلية مع وضع حارسة أمن عليهن، وحاولت إحدى الموظفات إجبارهن على توقيع قرارات الفصل ورفض بعضهن، فيما وقع البعض الآخر. فيما استطاع بعضهن الهرب من المسرح والاختباء بين قاعات الدراسة حتى نهاية الدوام».

ولفتت إحدى الطالبات أن الكلية «قامت بطرد عدد كبير جداً من الطالبات بشكل عشوائي، متذرعة بتسجيلهن غائبات في سجلات الحضور والانصراف»، موضحة أنه تم «إجبار الطالبات اللواتي تم منحهن الإنذار الثاني على الدراسة السبت، على رغم أنه إجازة رسمية، إضافة إلى عدم وجود ق رارات واضحة بخصوص الخطة الدراسية». وذكرت «تلقيت إنذاري الثاني وتفاجأت أن عدد ساعات الغياب وصل 95 ساعة، على رغم أني لم أتغيب كل هذه الساعات على الإطلاق»، موضحة أن هناك «تلاعباً في عدد ساعات الغياب، وفي سجلات الحضور والانصراف، ولا نعرف سببه حتى الآن».

العتيبي: المفصولات 165 طالبة

< أقر المتحدث باسم المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني فهد العتيبي، بفصل عشرات الطالبات من الكلية، لكنه عزاه إلى «الغياب المتكرر» من جانبهن.

وقال لـ «الحياة»: «قامت المؤسسة بالتواصل مع كلية «أي أس جي» في الخبر، وتم التأكد من أن عدد المستبعدات من الكلية 165 متدربة، بعد إنذارهن بثلاث إنذارات على الأقل، وذلك لتراوح نسبة غيابهن بين 50 و 90 في المئة لهذا الفصل التدريبي».

وأضاف العتيبي: «تلتزم المؤسسات والجهات التعليمية الحكومية في المملكة بلوائح وأنظمة معتمدة للحد من ظاهرة الغياب، وبناء عليه فإن جميع الكليات التابعة للمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني، تلتزم التزاماً تاماً بهذه اللوائح والأنظمة، وتعتبرها أساساً لتهيئة الكوادر الوطنية لمتطلبات سوق العمل، والتي تعتمد على الانضباط والاحترافية».

خطاب إنذار وفصل.

تدشين مركز ذوي الاحتياجات الخاصة بالأفلاج

المصدر: جريدة الرياض الخميس 3 شعبان 1436هـ - 21 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1049876

الأفلاج - مسلّم الدوسري

دشن محافظ الأفلاج زيد آل حسين مساء الثلاثاء مركز ذوي الاحتياجات الخاصة بلجنة التنمية الاجتماعية الأهلية في محافظة الأفلاج، وكان ذلك بحضور رئيس مركز التنمية الاجتماعية معجب الكبرى ورئيس اللجنة الاجتماعية مرضي الحبشان وعدد من مديري ورؤساء الدوائر الحكومية من مدنيين وعسكرين وعدد من ذوي الاحتياجات الخاصة، فبعد أن أعلن آل حسين تدشين المركز توالت فقرات الحفل والذي قدمها ذوو الاحتياجات الخاصة أنفسهم، وتضمنت فقرات الحفل كلمة لمحافظ الأفلاج شكر فيها المملكة على ما توليه من اهتمام بذوي الاحتياجات الخاصة والمعوقين وشكر وأثنى على مسؤولي لجنة تنمية الأفلاج على احتضانها تلك الفئة الغالية على الجميع وتوفير ذلك المركز ليمارس ذوو الاحتياجات الخاصة هواياتهم من رياضة وغيرها واتاحة الفرصة لهم بالاندماج مع شرائح المجتمع الأخرى فهم جزء لا يتجزأ منه.

"الإغاثة" تدعو لمعالجة أوضاع اللاجئين

المصدر: جريدة الرياض الخميس 3 شبان 1436هـ - 21 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1049884

جدة - ضيف الله المطوع
دعت هيئة الإغاثة الإسلامية العالمية التابعة لرابطة العالم الإسلامي، المنظمات الدولية والإقليمية التي تعمل في مجال العمل الإنساني إلى التكاتف لإنقاذ اللاجئين أو المهاجرين من بعض الدول الأفريقية ومنطقة الشرق الأوسط من المخاطر التي يلاقونها أثناء محاولاتهم المستميتة لعبور البحر الأبيض المتوسط من ليبيا إلى بعض الدول الأوروبية مثل إيطاليا ومالطا. وقال الأمين العام للهيئة إحسان بن صالح طيب أن التدخل السريع من تلك الجهات المعنية حيال هؤلاء اللاجئين الفارين، مشيراً إلى أن حجم هذه المآسي تكمن في جوف بعض تقارير المؤسسات البحثية والعلمية والتي أكدت أن نحو 1800 شخص غرقوا في البحر الأبيض المتوسط في العام الحالي فقط، ومات 900 شخص بعد أن غرقت سفينتهم المتهالكة ولقي نحو 60 شخصاً نفس المصير حينما أصيبوا بجفاف شديد أثناء هذه الرحلة.

وسائل التقنية الحديثة سهلت أساليبها.. والتطاول على الأعراض لا يوقفه إلا التشهير

"الابتزاز".. مؤشر خطير على تغيّر القيم!

المصدر: جريدة الرياض الخميس 3 شعبان 1436هـ - 21 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1049899

تبوك، تحقيق - نورة العطوي
لا تزال جريمة ابتزاز المرأة من قبل بعض ضعاف النفوس وعديمي الضمير والإنسانية حاضرة في المجتمع ويزيد من ممارساتها وسائل التقنية الحديثة التي سهلت للمبتز الوسيلة التي يستخدمها في جريمته، وهي صور وجدها في جوال اشتراه من محل أو وصلت له عبر الجوال بالخطأ أو صورة سيدة وصلته عن طريق مرأة خائنة قامت بتصوير السيدة المغلوبة على أمرها في مكان عام أو في الجامعة أو غير ذلك.
ولدى أقسام هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كثير من القضايا من هذا النوع التي وصلت لمستويات مخيفة، أما أهداف المبتزين فحدث ولا حرج كل وضميره، إما بغرض الحصول على موعد غرامي وإما بهدف المادة فقط أو لاستخدامها في قضية أخرى وخلافه، وغالبا ما تتجاوب المرأة مع مثل ذلك لضعفها ولخصوصيتها وخشيتها من تشهير المجرم بها عبر صورها.
ماذا بعد الابتزاز
ويبقى من اللافت في كثير من أخبار القبض على المبتزين أهمية التبليغ عن حالات الابتزاز وعدم الخضوع لتهديدات المبتزين وهو أولا ساهم في قياس نسبة انتشار الجريمة وأسبابها ودوافعها، وثانيا في الحد من انتشارها لما تحمله مثل تلك الأخبار من رسائل توعوية للمتورطات وتذكيرهن بأهمية التبليغ، وكذلك رسائل تحذيرية للمبتز الذي مهما كانت درجة دهائه ومكره وأدواته سيجد نفسه يوما ما في قبضة رجال الهيئة.

المقاصد الخمسة
في البداية أوضح د. محمد العمران - الأستاذ المساعد في الفقة المقارن - أن جريمة الابتزاز من الجرائم القديمة لكن زاد من خطورتها حديثا التقدم في وسائل التواصل الاجتماعي وسهولة استخدامها وسرعة انتشارها مع اعتقاد مستخدميها أنه من الصعب اكتشاف هوياتهم مضيفا أن المبتز يستخدم كل شيء من أجل تلبية رغباته الشهوانية أو المادية فهو شخص ميت القلب والضمير ضعيف الإيمان لا يملك من المروءة والأخلاق شيئا ويستغل أخطاء بعض الفتيات التي قد تتحمل جزء من المسؤولية إذا ما كان الابتزاز بسبب بعض السلوكيات الخاطئة وغير المشروعة منها.
وقال: إن جريمة الابتزاز من الجرائم التي تستهدف أحد المقاصد الشرعية الإسلامية الخمسة وهي حفظ الأعراض ورعايتها وحمايتها وصيانتها من كل اعتداء أو أذى، ومن أجل المحافظة على هذا المقصد رتبت الشريعة الإسلامية أشد العقوبات من رجم أو جلد أو حبس أو تعزيز سواء كان الاعتداء جسديا أو معنويا ولذلك صنفت جريمة الابتزاز في المملكة من الجرائم الكبيرة الموجبة للتوقيف، لكونها تتجاوز في خطورتها وأثرها النفسي والاجتماعي على من وقع عليه الابتزاز إلى محيطه ما قد يؤثر في مزيد من التفكك الأسري وقد يصل الأمر إلى ارتكاب جرائم جنائية - غسل العار - مؤكدا أن المبتز لا يؤذي شخصا واحدا فقط بل يؤذي أسرة بكاملها إن لم تكن أسرا أخرى.
ومن جانبه أضح د. خالد النقية - عضو هيئة التدريس في قسم الاجتماع والخدمة الاجتماعية في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية والمدير التنفيذي لمركز واعي- أن وجود مثل هذا السلوك على الرغم من عدم انتشاره يعتبر مؤشراً خطيراً على تغير القيم وإنحدارها لما يترتب عليه من آثار سلبية في الأسرة والمجتمع وله انعكاسات سلبية على نفسية الضحية وإستقرار أسرتها وما يؤدي إليه من تفكك أسري وشيوع سلوك الخيانة والاستغلال عبثاً بالأعراض لتحصيل شهوة عابرة، فضلاً عن انتشار الرذيلة والفاحشة وتهاون المبتز بذلك.
وأضاف تتعدد الأسباب التي أدت إلى بروز مثل هذا السلوك الخاطئ لدى المبتز والمبتزة، منها تساهل بعض الفتيات في كل من يطارحها الغرام والحب ويستغل فراغها العاطفي ليصل إليها بحجة التعرف قبل الزواج وكذلك الفجوة الثقافية التي أحدثتها ثورة التكنولوجيا ووسائل التواصل الاجتماعي التي انتهكت الخصوصية من دون ضابط وهذا غير في منظومة القيم وأحدث زلزالاً في العادات والمبادئ فالشاب لا يتورع أن يصطاد فرائسه ويفتخر بين زملائه بأنه يعرف فلانة وفلانة ويستطيع باتصال واحد أن يجبرها على لقائه، والفتاة التي تظهر الستر والحشمة أمام أبيها وأمها وإخوتها لا تتورع أن تصور بالسناب شات وتنشر صورها بالانستجرام بحجة أن وجهها لا يخرج أو أنها ترسلها لزميلاتها وربما تسربت من زميلتها لأخرى وآخر وهكذا تسهم التكنولوجيا في توسيع هوة القيم، إضافة إلى ضعف الرقابة والتساهل في توفير الأجهزة في أيدي الأطفال الذين يصورون كل شيء حتى غرف النوم وتفاصيل البيت الدقيقة ثم يقع الجوال في يد ذئب مترصد جاءته وسيلة الابتزاز على طبق من ذهب.
كما يرى د. النقية أن التساهل والثقة العمياء في عمال صيانة الجوالات وأجهزة الحاسب عندما تذهب الفتاة وتسلم جوالها بما فيه للعامل أو صاحب المحل الذي يدفعه الفضول للتفتيش في الذاكرة ليحصل على كنز ثمين يبتز به الضحية.
الدعوى الجنائية
بدوره أكد زامل الركاض - محامي - أن قضية الابتزاز من الجرائم الخطيرة، التي تتطلب الحكمة في التعامل والمعالجة والتثبت من الحقائق والأدلة، قبل التسرع في إصدار التهم والعقوبات، حيث توجد قضايا ابتزاز قد لا تكون المرأة طرفاً فيها، من خلال حصول الجاني على صورة من دون علمها بطريقة أو بأخرى بقصد ابتزازها من دون وجه حق، مفيدا أن الابتزاز جريمة أخلاقية تتمثل في تهديد الضحية من خلال التشهير بها في المجتمع حتى يجعلها ترضخ لرغبات المبتز الجسدية أو المادية.
وقال الركاض: إن جريمة الابتزاز تدخل ضمن القضايا الأخلاقية مثلا المعاكسات والاعتداء على الأعراض قولا وفعلا والخلوة المحرمة والدعارة والقوادة، والزنا والاغتصاب، والاختطاف، والشذوذ والتحرش الجنسي.
مبينا أن الدعوى الجنائية في جريمة الابتزاز يتم تقديمها عادة عن طريق هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أو قسم الشرطة، وتحال إلى هيئة التحقيق والإدعاء العام للبدء في إجراءات التحقيق والتأكد من أدلة الاتهام، ووسائل الإثبات وفقا للنظام، وفي حالة ثبوت التهمة تحال إلى القضاء ليحكم بمعاقبة الجاني، حيث نصت المادة الثالثة من نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية على عقوبة الابتزاز بما نصه:
(يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على سنة وبغرامة لا تزيد على خمسمائة ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل شخص يلجأ لدخول غير مشروع لتهديد شخص أو ابتزازه، لحمله على القيام بفعل أو الامتناع عنه، ولو كان القيام بهذا الفعل أو الامتناع عنه مشروعاً).

مبينا أن جريمة الابتزاز قد تقع خارج الحالات التي تضمنها نظام الجرائم المعلوماتية وذلك باستخدام صور أو أوراق حصل عليها المبتز من الضحية أو عن طريق آخر بخلاف الوسائل الإلكترونية والمعلوماتية، ففي هذه الحالة تحال القضية إلى القاضي المختص للنظر فيها على الوجه الشرعي والحكم بمعاقبة الجاني، بحسب ما ينتهي إليه اجتهاد القاضي وما بنى عليه اقتناعه من وقائع وملابسات الدعوى ومستنداتها.

وأضاف أن جريمة الابتزاز الجسدي والمادي لها آثار سلبية على الفرد والمجتمع والأجيال المقبلة، وقد يصعب القضاء على هذه المشكلة من دون معالجة مسبباتها وبواعثها، فالمجتمع بشكل عام قد يغفر للرجل بعض الأخطاء والهفوات بعكس المرأة التي غالبا ما تكون ضحية جريمة الابتزاز بشكل أو بآخر معتقدا أن قضية الستر في قضايا الابتزاز جاءت لحماية المرأة الضحية والمحافظة عليها من شرور المبتز وعقوبة المجتمع من جهة أخرى، مشيرا إلى أن المرأة قد تكون مساهمة نوعا ما في انتشار وتزايد جرائم الابتزاز من خلال تبرجها وتساهلها في إقامة العلاقات العاطفية ومنح الطرف الآخر فرصة لابتزازها بمنحه صورها أو السماح له بلقائها في علاقات محرمة مما يسهل عملية التصوير والتسجيل ومن ثم ابتزازها فيما بعد، وفي مثل هذه الحالة نعتقد أنه يجب المساواة في إيقاع العقوبة بين مرتكبي هذه الجريمة خاصة ممن عرف بالتمرس على مثل هذه النوعية من الجرائم الأخلاقية سواء كان رجلا أو امرأة.

عقوبة التشهير

ويرى د. عبدالعزيز الشبرمي - محامي - أن مجتمعنا مجتمع محافظ وينزع للعفة والشرف ويسعى أفراده دائما لصيانة السمعة والبعد عن مواقع الشبهة، في الوقت ذاته ينشط المجرمون تجاه بعض الضحايا من الشباب والفتيات بالتهديد بإظهارهم بمظهر الخطيئة ومقارفة الجريمة استغلالاً لموقف عابر أو خطأ مؤقت، أو جرم قديم عبر جريمة مقننة ومرتبة إتفق ذوو الشأن بتسميتها بجريمة الابتزاز.

وهذا الجرم يعد جريمة مركبة من عدة أوصاف جرمية منها: التلصص والتجسس وحيازة أمور خاصة ومحرمة وإساءة استغلالها وطلب تحقيق أمر محرم واغتصاب حقوق وإجبار الغير أيضاً لفعل محرم فيستحق فاعل ذلك أقسى العقوبات التي تزجره وتردع أمثاله. وتكون الجريمة أشد تجريما عندما تكون المواد محل الابتزاز أخذت وفق ظروف طبيعية أو تحت الإلجاء والإكراه والتهديد أو كانت خطأ عفوياً أو ذنبا تاب صاحبه منه. وأضاف إن التشهير بالمبتز أمر يراوح بين تحقيق مصلحة معينة وهي تحذير الآخرين من فعله الشنيع لاسيما من قد ينخدع به مستقبلاً، أو له تعامل مماثل للصحية معه، لكن التشهير قد يؤدي لمفسدة أكبر وهي الإساءة لأسرته وعائلته التي قد تكون على قدر من الشرف والمكانة التي ترفض تصرف ابنها رفضا قاطعاً فالتشهير به يضر من سمعة الأسرة كلها. والتوسط في ذلك مطلب راجع للقضاء فإذا تكررت ممارسة الابتزاز وخشي تعدد الضحايا فيصار للتشهير وإذاعة العقوبة وإلا فيمكن التأديب بالتشهير بالجريمة وصفة المجرم وأفعاله فحسب.

مواجهة الابتزاز

ويقول د. محمد العمران: إن مواجهة مثل هذه الجريمة تبدأ أولا من مسؤولية الأسرة في تربية أبنائها وتقوية الوازع الديني والأخلاقي فيهم كما يجب على الأبوين أو الأخوة كسر الحواجز بينهم وبين أبنائهم أو أخوانهم بزيادة الثقة المتبادلة والإشباع العاطفي والاجتماعي والمادي المشروع وتشجيعهم على المصارحة بما في خواطرهم أو ما يحدث لهم في داخل المنزل أو خارجه وأن تدارك الأخطاء في أولها أهون من تفاقمها، وكذلك تفعيل مبدأ الرقابة والمتابعة لهم وإشعارهم أنها من أجل الخوف عليهم وليس الخوف منهم. كما تأتي مسؤولية المؤسسات الرسمية والاجتماعية سواء كانت دينية أو تعليمية أو إعلامية في توجيه وتوعية الفتيات عن خطورة مثل هذه الجرائم والتحذير من سلوكيات وممارسات قد تمكن المبتز للابتزاز، وما يحصل الآن من حملات توعية وإعلامية أمر إيجابي نأمل أن يتوسع مع باقي المؤسسات الرسمية والاجتماعية والتعليمية. كما يرى أهمية توجيه الفتيات وتشجيعهن وتدريبهن على التصرف السليم والشرعي في مواجهة مثل هذه الجرائم وأن التبليغ والمصارحة في البداية تكون أقل عاقبة من السكوت والرضوخ لرغبات المبتز، وهنا على المؤسسات التعليمية دور كبير في عقد ورش عمل تساعد الفتيات في الوقاية من الوقوع ضحايا لمثل هذه الجرائم. كما يرى أهمية تشجيع ومساعدة الشباب والفتيات على الزواج بسن مبكرة معتبرا أن تأخر الزواج سبب في زيادة نسب الضحايا. كما يشير إلى أن أفضل وسيلة لمكافحة مثل هذه الجريمة يكون بتشديد العقوبة وبسرعة البت فيها والتشهير بالمبتز (بنشر اسمه وصورته والعقوبة المحكوم بها في وسائل الإعلام) فالتشهير بحد ذاته أكبر رادع لمن تسول له نفسه ارتكاب مثل هذه الجرائم.

تخصيص رقم لاستقبال البلاغات

دعا الشيخ د. تركي الشليل - مدير عام فرع الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بمنطقة الرياض - الفتيات ألا يتمادين في تنفيذ مطالب المبتز، وإبلاغ وحدة مكافحة جرائم الابتزاز عبر الرقم الموحد الذي يعمل عبر 10 خطوط هاتفية وهو (0114908666) ويتم استقبال البلاغات في جميع أيام الأسبوع في الفترتين الصباحية والمسائية.

وقال الشليل: إن الابتزاز لم يعد مقتصراً على ابتزاز رجل لفتاة، بل تعدى إلى عدة حالات حيث هناك حالات ابتزاز وقعت وتقع من فتيات ضد رجال، ومن فتيات ضد فتيات مثلهن، ومن رجال ضد رجال مثلهم، مفيدا أن تزايد أعداد الحالات في السنوات الأخيرة كان سببا لإنشاء الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وحدة خاصة لمكافحة جرائم ابتزاز الفتيات، وهي الجهة التي باتت تثق فيها الفتيات المتورطات عندما تقرر أن تلجأ إليها لتخليصها من معاناة المبتز، مبينا أن دور الرئاسة يتمثل من خلال جانبين الأول توعوي وقائي، ومن أمثلته حملة (شموخ) التي دشنها أمير منطقة الرياض للتوعية بمخاطر الابتزاز، والجانب الثاني ضبطي يتم من خلال ضبط المتورطين في هذه الجرائم.

ضعف الوازع الديني والأخلاقي

يرى د. محمد العمران أن تزايد جريمة الابتزاز تعود أولا إلى ضعف الوازع الديني والأخلاقي في الطرفين أو أحدهما وعدم تقدير المسؤولية الفردية وتحمل العواقب المستقبلية، كما أنه في الغالب يكون هناك ضعف للترابط الأسري عند أسرة الفتاة وجفاف عاطفي وفقدان للأمان سواء كان من طرف الأبوين أو الإخوة، ما يدفع بعض الفتيات للبحث عن الأحساس بالأمان والإشباع العاطفي غير المشروع خارج إطار الأسرة، خصوصاً أن الاهتمام بالأسرة عند بعض أولياء الأمور يكون في الدرجة الثانية أو الثالثة وقد تكون الأخيرة، وكما يقال على حسب "الفرغة" كما يرى أن أحد الأسباب يأتي لضعف العقوبة والتأخر في سرعة البت فيها وعدم التشهير بالمبتز في وسائل الإعلام المختلفة.

منظمة الصحة العالمية تشيد ببرنامج "الأمراض غير السارية"

المصدر: جريدة المدينة الخميس 3 شعبان 1436هـ - 21 مايو 2015م
اضغط هنا

نايف الحربي – الرياض

أشادت منظمة الصحة العالمية ببرنامج «تاج الصحة الوقائي» الذي تنفذه وزارة الصحة للوقاية من عوامل وأخطار الأمراض غير السارية؛ وخفض معدلات حدوثها بين كافة شرائح المجتمع. جاء ذلك خلال اللقاء المشترك بين وفد ضم خبراء من منظمة الصحة العالمية للمملكة، ومسؤولين في الوزارة بديوان الوزارة أمس الأول.

ونوّه خبراء المنظمة بالتوقيت المناسب للزيارة واختيار المنطقة لتنفيذ البرنامج وبما تم انجازه من حملات توعوية بعوامل الخطورة المسببة للأمراض الوراثية والمزمنة، لرفع الوعي الصحي وتعزيز الممارسات الصحية لدى كافة أفراد المجتمع، والقيام بفحوصات دورية بهدف الاكتشاف والتدخل المبكر للأمراض غير السارية وعوامل الخطورة المسببة لها في مراكز الرعاية الصحية الأولية بمنطقة الجوف.

واستعرض الدكتور جاكو تجربة فلندا في خفض نسبة الوفيات من خلال مساهمة كافة القطاعات الحكومية والأهلية وتوجيهها نحو توفير البيئة الملائمة والمساعدة لتعزيز أنماط الحياة الصحية وتقليل الإصابة بالأمراض الوراثية والمزمنة منوها لإمكانية استفادة المملكة من هذه التجربة.

يوم واحد لإنجاز معاملات المراجعين بـ "ضمان مكة"

المصدر: جريدة المدينة الخميس 3 شعبان 1436هـ - 21 مايو 2015م
اضغط هنا

طالب الذبياني - مكة المكرمة تصوير: عبدالرحمن الفقيه
أكد مدير فرع الضمان الاجتماعي بالعاصمة المقدسة عبدالله الروقي، أن إدارته خالية من البيروقراطية في كل الإجراءات، مشيرا إلى أن معاملة المواطن تنتهي في نفس اليوم من الفرع ولا تتأخر لليوم التالي.وقال الروقي لـ«المدينة»: إن الفرع يقوم على خدمة أكثر من 17 ألف مستفيد رسمي خلاف المستفيدات وغير الرسميين وطالبي المساعدات المقطوعة.وقال: إنه تم تجهيز صالة كبيرة للخدمات تتسع لعدد كبير من المراجعين مزودة بكل التجهيزات ويتواجد بها كل الموظفين بحيث تنتهي معاملة المواطن من الفرع في نفس اليوم، وأضاف أن هناك عددا من الخدمات، التي تقدم للمواطنين المستحقين لتلك الخدمات منها الفرش والتأثيث والمساعدات المقطوعة وتسديد فواتير الكهرباء والحقيبة والزي المدرسي لأبناء المستفيدين، كما أن هناك باحثين يقومون بالتأكد من أن المتقدم لأي خدمة من المستحقين لها. وكشف الروقي عن استبدال البطاقات القديمة بأخرى جديدة ذات خدمة أشمل تعمل على الشبكة السعودية بحيث تصرف من كل البنوك إضافة إلى تمديد صلاحيتها إلى ثلاث سنوات، وأضاف: «تم تخصيص موظفين لخدمة المواطنين المقعدين في منازلهم وأن لا حاجة للمقعد أن يراجع الفرع بل يقوم الموظف بخدمته وإيصال بطاقته إليه في منزله».

مديرعام الجوازات: التصحيح يشمل "أصحاب السوابق" من اليمنيين

المصدر: جريدة المدينة الخميس 3 شعبان 1436هـ - 21 مايو 2015م
اضغط هنا

عبدالعزيز الغامدي - جدة تصوير- سعد الجهني
أكد مدير عام الجوازات اللواء سليمان بن عبدالعزيز اليحيى استفادة أصحاب السوابق من اليمنيين المخالفين من المكرمة الملكية الخاصة بتصحيح الأوضاع، وقال لـ«المدينة»: إنه يتم تصحيح وضع تلك الفئة حاليًا، وإنه لا داع لتخوف أصحاب السوابق من التقدم للجوازات والبدء في إجراءات التصحيح».
وأشار إلى أن هناك نوعين من البصمات للمخالفين هما: بصمة الإبعاد وتشمل من دخل البلاد بطريقة غير شرعية، أما «بصمة السوابق» فهى خاصة بأصحاب السوابق ولا تؤثر في استفادة المخالف من مكرمة التصحيح، حيث من حق صاحب السابقة الحصول على بطاقة زائر مع بقاء «السابقة» في ملفه.
وأوضح أن توجهات خادم الحرمين الشريفين سلمان تضمنت تقديم كافة التسهيلات للمراجعين اليمنيين، وقال: إن ميزة التأشيرة إنها قابلة للتجديد ويستطيع اليمني دخول سوق العمل بموجبها، مشيرًا إلى أن أعداد المراجعين بلغ 14 ألف مراجع.

وبين أنه يتم قبول الأشقاء اليمنيين حال اكتمال أوراقهم وتطرق إلى توفير حافلتين لكبار السن والعائلات لتسهيل الدخول والخروج لمركز الشميسي، مشيرًا إلى أن المركز مقسم لأربعة صالات الأولى للأفراد والثانية والثالثة لعائلات والرابعة لأصحاب الاحتياجات الخاصة وأكد على توافر جميع الخدمات وعدم وجود تكدس للمراجعين.
جاء ذلك خلال جولة تفقدية قام بها اللواء سليمان بن عبدالعزيز اليحيى لمركز الإيواء بالشميسي أمس حيث وقف على حركة العمل بالمركز واطمئن على سلامة الإجراءات وتوثيقها كما اجتمع مع مشرفي الصالات.

زيادة دعاوى قضايا الإيجارات بجدة إلى40%

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 3 شعبان 1436هـ - 21 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150521/Con20150521772694.htm

عدنان الشبراوي (جدة)
تسبب إيقاف اللجنة الخاصة بالفصل في شكاوى المؤجرين والمستأجرين إلى تزايد عدد دعاوى الإخلاء في المحكمة العامة بجدة بنسبة تزيد على 40%.
وأصدرت المحكمة أكثر من 40 حكما خلال شهرين ضد مستأجرين لإخلائهم بالقوة الجبرية من عقارات مستأجرة، في حين تسلمت منذ مطلع العام أكثر من 300 دعوى طلب إخلاء عقار مستأجر، منها 50 دعوى على مستأجرين هاربين أو متغيبين أو لا يعرف لهم عنوان، في حين باتت قضايا الإيجارات والإخلاء تشكل الغالبية في إجمالي القضايا التي تتلقاها المحكمة العامة.
وقالت لـ(عكاظ) مصادر مطلعة إن المواطنين بدأوا باللجوء إلى المحكمة للفصل في الخلافات والمنازعات الناشئة بين ملاك العقارات والمستأجرين وضمان حقوق الطرفين، عقب توقف أعمال اللجنة العقارية المختصة التي كانت تستقبل دعاوى وطلبات الإخلاء والإيجارات المتأخرة.
وتصدر المحكمة العامة أو محكمة التنفيذ طبقا للاختصاصات أحكاما بالإخلاء أو فتح الموقع بالقوة من خلال لجنة متخصصة عقب استدعاء طرفي النزاع والاستماع إلى دفوعهما، وتواجه المحكمة طلبات متزايدة في هذا الصدد، حيث يمتنع عدد من المستأجرين عن إخلاء عقارات مؤجرة لهم من شقق وفلل سكنية ومحلات ومؤسسات ومراكز تجارية.
واستقبلت المحكمة دعاوى ضد مستأجرين مطالبين بسداد مستحقات عن فترات سابقة بعضها بمبالغ لا تزيد على ألفي ريال وأخرى تقارب الـ10 ملايين ريال لمراكز تجارية.
3 أسباب للإخلاء
وطبقا لمصادر قانونية فإن إخلاء العقار يرتكز على قاعدة إخلاء المستأجرين عطفا على ثلاثة أسباب، أولها تخلف المستأجر عن دفع الأجرة المستحقة طبقا للعقد المبرم ومدته، والثاني انتهاء عقد الإيجار وبقاء المستأجر، والثالث طلب المالك إخلاء العقار للانتفاع به حال انتهاء مدة العقد.

مبادرات لسد العجز في كوادر رعاية المعوقين

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 3 شعبان 1436هـ - 21 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150521/Con20150521772843.htm

ذكرى السلمي (جدة)

دعا المشاركون في الملتقى الرابع للتربية الخاصة، والذي اختتم أعماله بجدة يوم أمس الأول الثلاثاء، إلى ضرورة سد العجز الكبير في الكوادر المؤهلة لرعاية المعوقين، لدعم أداء المراكز العاملة في مجال الإعاقة، واتفقوا على دعوة جميع الشركات والمؤسسات والجمعيات الأهلية غير الربحية لإطلاق مبادرات وبرامج من أجل توفير الكوادر الفنية الوطنية لرفع مستوى الخدمة المقدمة للمعوقين.

وأوضح محمد قاسم مدير عام مركز رسالة أمل (الجهة المنظمة) أن الملتقى اشتمل على برنامج تدريبي مجاني للعاملين في المركز والراغبات في العمل بواقع 100 ساعة تدريبية يجمع بين المعلومات النظرية، لافتا إلى الاستعانة بـ 17 محاضرا من أكفأ المحاضرين؛ حتى يخرج البرنامج بصورة مرضية.

من جانبها، قالت المديرة التنفيذية للمركز رانيا مسعد أن مراكز خدمات الرعاية والتأهيل لذوى الإعاقة، تتضمن 5 عناصر رئيسية، هي البرامج التأهيلية والترويحية والتوعية المجتمعية والرعاية الصحية والإرشاد والتمكين الأسري.

ولفتت إلى ضرورة مساعدة المعلمين على إعداد أهداف واقعية؛ لتجنب الشعور بالإحباط الذي يعانون منه في بعض الأحيان، وذلك لمواجهة الضغوط وحسن إدارة الوقت وتعزيز مهارات حل المشكلات لديهم.

ولفتت إلى أن البرنامج التدريبي الذي قدم للحاضرات تضمن العديد من المفاهيم عن الاضطرابات النمائية الأكثر شيوعا، وأشهر مقاييس الاختبارات والتدريب من خلال الشرح النظري وورش العمل.

بدورها، أوضحت منسقة الملتقى العلمي الرابع للتربية الخاصة منار عسل أن الدورة التدريبية التي جمعت بين المعلومات النظرية والخبرات العملية كشفت، بما لا يدع مجالا للشك، عن عمق التحديات أمام العاملين في مجال رعاية المعوقين، من بينها عزوف أعداد كبيرة من العاملين المتخصصين عن العمل؛ لما يشعرون به من إحباطات نتيجة الضغوط التي يتعرضون لها، وقلة الكوادر المؤهلة رغم وجود خريجات التربية الخاصة، ولكنهن لا يفين بالاحتياج، خصوصا في مجالات الإعاقة الحسية والحركية والعقلية.

يذكر أن الملتقى نظمه مركز رسالة أمل، بالتعاون مع وزارة الشؤون الاجتماعية، وكلية التربية الخاصة في جامعة جدة، وإحدى الشركات المتخصصة.

توظيف العاطلات يستدعي نقاش تقاعد المعلمات

وزيران يتشاوران لحل أزمة خريجي التخصصات والدبلومات

المصدر: جريدة الوطن الخميس 3 شعبان 1436هـ - 21 مايو 2015م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=224357&CategoryID=5

جدة: نجلاء الحربي، سامية العيسى

عاد ملف الخريجات القديمات العاطلات عن العمل اللائي يبحثن عن فرصة للالتحاق بالسلك التعليمي إلى الواجهة من جديد، وذلك عبر مشاورات جدية بدأها وزيرا التعليم والخدمة المدنية الدكتور عزام الدخيل وخالد العرج، ركزت على ضرورة تفعيل برنامج التقاعد +5 الخاص بالمعلمات من أجل استيعاب من ينتظرن التوظيف.

وعلمت "الوطن" بأن مشاورات الوزيرين تركزت حيال ضرورة حل الملف المعلق منذ سنوات، في وقت طمأن وزير الخدمة المدنية عبر حسابه في تويتر بوجود تنسيق مشترك مع وزارة التعليم والمؤسسة العامة للتقاعد بشأن إيجاد حلول لتعيينهن. ومن شأن تفعيل برنامج التقاعد + 5 الذي يمنح المعلمات اللائي تزيد خدماتهن على 15 عاما فرصة التقاعد الاختياري مع الاحتفاظ بخدمة 5 سنوات مدفوعة الأجر، احتواء مشكلة الخريجات القديمات اللائي بلغت أعدادهن 29 ألف خريجة.

وأسفرت مشاورات الوزيرين عن اتخاذهما عدة قرارات تقضي بقبول خريجي التخصصات التربوية على الوظائف الإدارية وفق شروط شغلها، ومعالجة موضوع خريجي الدبلومات الصحية في وزارة التعليم خلال شهرين من تاريخه.

عاد برنامج التقاعد + 5 للمعلمات من جديد على طاولة البحث والنقاش ولكن هذه المرة عبر دراسات ومشاورات جدية بحثها وزير الخدمة المدنية خالد العرج مع وزير التعليم الدكتور عزام الدخيل والمؤسسة العامة للتقاعد.

وضمن المشاورات التي تجري حاليا لبحث حلول ملف الخريجات القديمات العاطلات، طمأن وزير الخدمة المدنية خالد العرج عبر حسابه الشخصي في "تويتر" أمس، الخريجات بأنهن محل اهتمامه وأن التعامل مع ملفهن مستمر، مؤكدا على أن هناك تنسيقا مشتركا بين الخدمة المدنية والتعليم والمؤسسة العامة للتقاعد بخصوص حلول تعيينهن. وفي الوقت الذي كشفت فيه مصادر مقربة من دائرة هذه المشاورات، أن الوزيرين ومؤسسة التقاعد أعادوا وضع برنامج التقاعد + 5 على الطاولة من جديد بعد أن توقف نقاش هذا البرنامج منذ 3 سنوات مضت، أكد مسؤول في وزارة التعليم أن البرنامج يمنح المعلمات اللاتي تزيد خدماتهن عن 15 عاما مع الاحتفاظ بخدمة 5 سنوات مدفوعة الأجر اختياريا، أو فرض التقاعد على المعلمات التي بلغت خدماتهن 26 عاما فأكثر مع منحهن 5 سنوات خدمة مدفوعة الأجر وإتاحة الفرصة لتعيين الخريجات وسط توقعات بأن يشمل هذا البرنامج نحو 80 ألف معلمة. وأعلن الوزيران أنهما اتخذا أمس، جملة من القرارات تقضي بمعالجة وضع المنتسبين والمنتسبات بقبولهم في المفاضلات الإدارية اعتبارا من المفاضلة المقبلة، وقبول خريجي التخصصات التربوية على الوظائف الإدارية وفق شروط شغلها في المفاضلات المقبلة، ومعالجة موضوع خريجي الدبلومات الصحية في وزارة التعليم خلال شهرين من تاريخه.

وأكدت المصادر أن عدد الخريجات القديمات العاطلات أذهل الوزارتين، حيث وصل عددهن إلى 29 ألف خريجة، مشيرة إلى أن الخدمة المدنية وضعت مقترحات مع التعليم بالتنسيق مع مؤسسة التقاعد، وأن الإعلان عن القرارات التي تتيح تعيين الخريجات القديمات على وظائف تعليمية سيكون قريبا.

يذكر أن برنامج التقاعد + 5 هو عبارة عن مقترح سابق لوزارة التعليم يستهدف المعلمات اللاتي أمضين في الخدمة 26 عاما فأكثر، ويقضي بتركهن العمل كمتقاعدات، ويحصلن على حقهن التقاعدي من راتبهن الأساس مع بقاء أسمائهن في الخدمة لمدة 5 سنوات وصرف مستحقاتهن التقاعدية في هذه الفترة من مشاركاتهن في برنامج المؤسسة العامة لمعاشات التقاعد.

صحة الشرقية تكمل أوراق "الثبيتي" وتحيلها للقضاء

المصدر: جريدة الوطن الخميس 3 شعبان 1436هـ - 21 مايو 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=224247&CategoryID=5

الدمام: محمد الجديع

أوضحت مديرية الشؤون الصحية بالمنطقة الشرقية بأن كافة أوراق قضية الاعلامي محمد الثبيتي والذي توفى بسبب خطأ طبي مؤخرا، موجودة لدى القضاء للفصل فيها.

جاء ذلك في تصريح للناطق الإعلامي في صحة الشرقية أسعد سعود، أمس اضاف فيه: أن الهيئة الطبية الشرعية تنظر في القضية التي أقامها المدعي العام التابع للمديرية العامة للشؤون الصحية بالمنطقة الشرقية في قضية وفاة الإعلامي محمد الثبيتي (رحمه الله) بعد إحالة كافة أوراق القضية إلى القضاء للفصل فيها شرعاً.

وبين أسعد سعود أن الهيئة الطبية الشرعية كجهة مستقلة بذاتها يرأسها قاضي وعضوية أطباء استشاريين مستقلين من خارج الوزارة ، تعمل على دراسة القضية وإصدار الحكم الشرعي وإنصاف المتضرر.
من جانبه أوضح المحامي الخالدي قيامة بتحرير دعوى ورثة المتوفى الثبيتي بالحق الخاص بناءً على طلب الهيئة الطبية الشرعية ذلك ، ليكتمل بذلك إجراء كلا الدعوتين المدعى بهما من مدعى وزارة الصحة في الحق العام وورثة المتوفى بالحق الخاص.
كما نوه المحامي الخالدي أنه تم الانتهاء من إحالة ملف الشكوى للهيئة الطبية الشرعية للنظر في دعوى الخطأ الطبي المراد إثباتها في حقيها العام والخاص ، ليبدأ بعد ذلك تحديد أول جلساتها.
وتمنى في الوقت نفسه على أن يتم تحديد أول جلساتها وفق السرعة المطلوبة للنظر فيها وإثبات الحكم الشرعي ، سيما مع طول مواعيد النظر في دعاوى الأخطاء الطبية الذي يتجاوز في كثير من الأحيان السنة وزيادة لحضور الجلسة الأولى فيها والسنوات لانتهائها ؛ حيث قد يعول على أسباب منها النقص الحاصل في عدد قضاة الهيئات الطبية الشرعية وطول الإجراءات ، والذي يذوق منه أصحاب تلك الدعاوى الأمرين بفقد عزيز أو منفعة و كذلك ضياع وقت.

مرور حائل يتعقب أطفالا يقودون السيارات

المصدر: جريدة الوطن الخميس 3 شعبان 1436هـ - 21 مايو 2015م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=224352&CategoryID=5

حائل: خلفة الشمري
يسترعي انتباه مرتادي شوارع وطرقات حائل انتشار ظاهرة قيادة صغار السن للسيارات، إذ تراوح أعمارهم بين 11 و12 عاما، على الرغم من المخاطر المحدقة بهم.
وبرر بعضهم وجود هذه الظاهرة بتضييق الخناق على سائقي سيارات ما يعرف بـ"أبوعشرة" من قبل الجهات المختصة، وعدم قدرة بعضهم على استقدام سائقين لعائلاتهم، الأمر الذي أجبر بعض ربات البيوت على الاستعانة بأبنائهن الصغار لقضاء حاجتهن من الأسواق أو توصيل الأمهات والأخوات إلى مقار أعمالهن في المدارس والمؤسسات الحكومية الأخرى.
من جهتها، أكدت المعلمة أم فريح، أنها اضطرت بعد مرض زوجها بالغرغرينا إلى استقدام سائق آسيوي لمساعدتهم وقضاء حاجاتهم، ولكن بعد نهاية فترة إقامته، رفض تجديد العقد وعاد إلى بلده. وأضافت أن زوجها أعياه المرض، ولم تجد سائقا يوصلها إلى مقر عملها ما اضطرها إلى الاستعانة بابنها الأكبر فريح " 11 عاما"، ليقود السيارة، ويذهب بها إلى المدرسة، ومن ثم يعود إلى نقلها ظهرا إلى البيت، إضافة إلى قضاء مستلزمات المنزل من الأسواق والمحال التجارية.
وفي السياق ذاته، قالت أم عبدالعزيز التي تعمل في بسطة بسوق برزان، غنها استعانت بطفلها " 12 سنة" ليقود السيارة لقضاء متطلباتها نظرا لأنها مطلقة، ولا تجد من يعينها على ذلك.
إلى ذلك، أوضح مصدر في مرور منطقة حائل في تصريح إلى "الوطن"، أن السن القانونية لإصدار رخصة قيادة هو 18 سنة، وأن النظام يخالف مثل هذه التجاوزات، مؤكدا أنه يتم تنظيم حملات مرورية مكثفة لمتابعة قيادة الأطفال وتعقبهم، وذلك للحد من الحوادث لا قدر الله.

تفعيل أبشر لسجناء المدينة

المصدر: جريدة الوطن الخميس 3 شعبان 1436هـ - 21 مايو 2015م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=224347&CategoryID=5

المدينة المنورة: فيصل الرويشد
أوضح مدير جوازات منطقة المدينة المنورة العميد سعود السعيد أن إدارة الجوازات ستبدأ الأسبوع المقبل بالتنسيق مع إدارة سجون المدينة المنورة في تقديم خدمة تفعيل الاشتراك بالخدمات الإلكترونية "أبشر" للسجناء والسجينات. وأشار السعيد في تصريح صحفي أمس، إلى أن العمل سيكون من خلال انتقال فريق مكون من عدد من موظفي وموظفات الجوازات للسجن العام، وذلك تقديراً لظروف السجناء.

25 ٪ دفعة أولى و7 آلاف أعلى سقف لبنجلاديش والنيجر

"العمل": شهران حداً أعلى لمدة استقدام العمالة المنزلية

المصدر: جريدة سبق الخميس 3 شعبان 1436هـ - 21 مايو 2015م
http://sabq.org/Si7gde

سبق- الرياض:
أصدرت وزارة العمل جملةً من القرارات بهدف تحسين أداء سوق العمالة المنزلية والاستقدام؛ شملت رفع غرامة تأخير وصول العاملة المنزلية إلى 100 ريال عن كل يوم، وإلغاء العقد بعد مرور شهر وحددت شهران حداً أعلى لمدة استقدام العمالة المنزلية.
وقالت الوزارة: 25 % فقط قيمة الدفعة الأولى لعقود استقدام العمالة المنزلية كافة، وهناك إلزام لشركات الاستقدام بنسبة (20 %) عمالة منزلية من إجمالي تأشيراتها السنوية.
وقرّرت الوزارة إيقاف التأشيرات العامة عن شركات الاستقدام التي لا تمارس نشاط استقدام العمالة المنزلية، وأبانت أن 7 آلاف ريال أعلى سقف لتكاليف الاستقدام من بنجلاديش والنيجر.
وأضافت: نمنع شركات ومكاتب الاستقدام من تحصيل كامل تكاليف الاستقدام قبل إنهاء إجراءاته، وشهران حداً أعلى لمدة استقدام العمالة المنزلية.
وتابعت الوزارة: بالتعاون مع وزارة الخارجية، تُلزم مكاتب إرسال العمالة بـ 25 % عمالة منزلية نسائية.
وتفصيلاً فقد أصدرتْ وزارة العمل اليوم جملةً من القرارات والتنظيمات لتحسين وتطوير سوق العمالة المنزلية شملت ضبط تكاليف ومدد الاستقدام وتنظيم المبالغ المالية التي يدفعها المواطن وتنشيط دور الشركات والمكاتب، وتحسين أداء السوق وتنويع الخيارات لزيادة التنافسية وتفعيل دور المكاتب الخارجية للحد من تأخر العمالة وتنفيذ الالتزامات التي نصت عليها الاتفاقيات الموقعة مع الدول.
وتأتي هذه القرارات لتسهم في تجاوز تحديات سوق العمالة المنزلية بشكل عام والعمالة المنزلية النسائية بشكل خاص، وتعزيزاً لحماية حقوق جميع الأطراف.

وأوضحت الوزارة في بيان صحفي اليوم أنه قد تم تكوين فريق متخصص لدراسة ومراجعة تكاليف استقدام العمالة المنزلية ومقارنتها بما هو معمول به في دول مجلس التعاون الخليجي وبناءً على مخرجات دراسة الفريق ولما تقتضي المصلحة العامة لضبط تكاليف الاستقدام أصدرت الوزارة اليوم قراراً يقضي بتحديد سقف أعلى لتكاليف استقدام العمالة المنزلية من دول بنجلاديش والنيجر تتبعها دولاً أخرى بعد إتمام الدراسة المتعلقة بهذا الموضوع.

وقالت إنه تم تحديد السقف الأعلى لتكاليف الاستقدام من بنجلاديش والنيجر بما لا يتجاوز 7 آلاف ريال، وأجر العاملة المنزلية البنجلاديشية الشهري بمبلغ لا يتجاوز 800 ريال، فيما حددت الأجر الشهري للعاملة المنزلية من النيجر بمبلغ لا يتجاوز 750 ريال.

ووجهت الوزارة جميع شركات ومكاتب الاستقدام للعمل بموجب هذه التكاليف والالتزام بها ابتداء من الأحد القادم الموافق 6 شعبان 1436هـ، فيما سيستكمل الفريق دراسة تحديد تكاليف استقدام العمالة المنزلية من باقي الدول التي تم توقيع اتفاقيات ثنائية معها (الفلبين، الهند، سيرلانكا، فيتنام) تمهيدا لإقرارها والعمل بموجبها.

من جهة أخرى حددت الوزارة مدة استقدام العمالة المنزلية بـ (60) يوما كسقف زمني أعلى لمدة الاستقدام، كما تم منع شركات ومكاتب الاستقدام من تحصيل كامل مبلغ العقد عند التوقيع، على ألا تتجاوز الدفعة الأولى أكثر من (25 %) من قيمة العقد، ويتم دفع القيمة المتبقية للشركة أو المكتب عند إشعار المستفيد كتابةً بالسداد مع ما يفيد التأشير على جواز سفر العامل أو العاملة من السفارة السعودية في البلد المرسل للعمالة.

وعلى صعيد الغرامات فقد تم إقرار قيمة جديدة للغرامات المالية في حالة تأخر وصول العامل أو العامل البديل عن الـ (60يوما) لتصبح (100 ريـال) عن كل يوم تأخير وبحد أقصى لا يتجاوز(3000) ريـال.

وأبانت الوزارة أنّه في حال تجاوزت مدة تأخر وصول العامل أو العامل البديل 30 يوماً عن المدة المتفق عليها يعتبر العقد لاغياً تلقائيا وعلى الشركة أو المكتب إعادة كافة التكاليف التي تم دفعها، وسيحد هذا الإجراء من جمع أموال المواطنين ثم الانتظار لحين اكتمال الطلبات والسفر لاحقاً للبلد المرسِل للبحث عن طلب المواطن وإتمام إجراءات الاستقدام.

وأكدَّت وزارة العمل أنَّ هذا الإجراء سيجعل الشركات تبدأ العمل من الدول المرسلة للعمالة بتوفير الأيدي العاملة قبل توقيع العقود مع المواطنين داخل المملكة وجمع تأشيراتهم.

من جهة أخرى لاحظت الوزارة تركيز شركات الاستقدام على استقدام العمالة التجارية وهو ماساهم في تقليل الاستجابة لطلبات العمالة المنزلية، ورغبة من الوزارة في أن تعمل هذه الشركات للهدف الذي قد تم إنشاؤها من أجله وهو تلبية الطلب للراغبين في استقدام العمالة المنزلية بشكل عام والنسائية منها بشكل خاص، فقد ألزمت شركات الاستقدام القيامَ بالتوسط في استقدام الأيدي العاملة للغير وفقا للترخيص الممنوح لها، وبما لا يتجاوز تكاليف الاستقدام المقرة من قبل الوزارة وتوفير عمالة منزلية داخل المملكة، سواء عن طريق تقديم الخدمات العمالية المنزلية، أو عن طريق التوسط في استقدام العمالة المنزلية، وذلك بنسبة لا تقل عن (20%) سنوياً من مجموع عمالة الشركة المخصصة لتقديم الخدمات العمالية على أن لا تقل نسبة العمالة المنزلية النسائية منها عن (50%).

وأوضحت الوزارة أنّه قد تم إقرار عدد من الإجراءات التي يتم التعامل بها مع أي شركة استقدام لا تلتزم بتحقيق النسب المقررة، حيث سيتم إيقاف منح أية تأشيرات جديدة لها، وإيقاف جميع التأشيرات الصادرة لها التي لم يتم استعمالها عدا تأشيرات العمالة المنزلية النسائية، إضافة إلى إيقاف تجديد رخص العمل الخاصة بعمالة الشركة الوافدين عموماً عدا رخص العمالة المخصصة لتقديم الخدمات العمالية المنزلية وكل ذلك في حال عدم التزامها بالنسبة المقررة لها لاستقدام العمالة المنزلية.

وعن موعد بدء تطبيق هذه العقوبات أكدتْ وزارة العمل بأنها ستكون سارية ابتداءً من الأول من شوال من العام الحالي.

وعلى مستوى مكاتب الإرسال في الدول المرسلة للعمالة لاحظت الوزارة أنَّ أحد أسباب تأخر استقدام عاملات منزليات من الدول التي تم الاتفاق معها في ظل ارتفاع حجم الطلب من المواطنين أنّ اهتمام تلك المكاتب منصبٌ على إرسال العمالة الرجالية سواءً المنزلية أو التجارية وعليه قامت وزارة العمل بالتعاون مع وزارة الخارجية والسفارات السعودية في دول الإرسال بإلزام مكاتب إرسال العمالة داخل هذه الدول بتوفير ما لا يقل عن 25% عمالة منزلية نسائية من إجمالي العمالة التي تقوم بإرسالها إلى المملكة العربية السعودية، وذلك ابتداءً من الاثنين 14 شعبان الجاري هـ الموافق 1 يونو 2015م، في خطوة تعد الأهم لتنشيط حراك إرسال العمالة المنزلية النسائية إلى المملكة العربية السعودية.

ووجّه وزير العمل شكره لوزير الخارجية تجاه الجهود التي قامت بها " الخارجية " بتعميم هذا الإجراء بشكل فوري على سفارات المملكة في كل من نيودلهي، دكا، هانوي، كولمبو والقنصلية العامة في مومباي؛ الأمر الذي سيحفز مكاتب إرسال العمالة في هذه الدول للاهتمام بطلبات العمالة المنزلية النسائية التي تردها من المواطنين عبر شركات ومكاتب الاستقدام في المملكة، كون الاستجابة لهذه الطلبات تعد المسوغ الوحيد لاستمرار التعامل مع هذه المكاتب في إرسال العمالة الرجالية.

وفي سياق الإجراءات التي اتخذتها الوزارة لتحسين أداء سوق العمالة المنزلية وبهدف توسيع الخيارات أمام المواطن، وتقديم الخدمات وفق معايير سعرية وخدمية محددة، وزيادة التنافسية في سوق العمالة المنزلية لضمان تطوير حِراك السوق وضبطه بما يلبي الطلب المتزايد على العمالة المنزلية النسائية أعلنت الوزارة اليوم عن منح تراخيص جديدة لمكاتب استقدام لنشاط التوسط في استقدام العمالة المنزلية فقط، واشترطت الوزارة أن يكون طالب الترخيص سعودي يحمل المؤهل الجامعي وألا يقل عمره عن ثلاثين سنة، وأن يكون متفرغا لإدارة المكتب بنفسه، وأن يقدم خطة عمل وفق القواعد التي تضعها الوزارة وأن لا يكون قد سبق الحكم عليه في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة أو أي من المخالفات المتعلقة نظام العمل أو الأحكام المنظمة لحماية الطفولة أو مكافحة الاتجار بالبشر والعمل الجبري أو تنظيم دخول وإقامة الوافدين في المملكة، وأن لا يكون قد سبق له الحصول على ترخيص بمزاولة أي نشاط من الأنشطة الواردة في لائحة شركات الاستقدام وتنظيم استقدام الأيدي العاملة للغير وتقديم الخدمات العمالية استنادا لتلك اللائحة أو أي نظام أو لائحة أخرى.

وستقوم الوزارة بعد أن تتحقق من توفر هذه الشروط في من يرغب باستصدار رخصة مكتب استقدام بإصدار موافقة مبدئية (لا تقل عن 30 يوم عمل) لمراجعة الجهات المختصة للحصول على سجل تجاري، ورخصة بلدية لمقر المكتب في المدينة التي يرغبها بحيث لا تقل مساحته عن (100) متر مربع، على أن يتم تقديم ضمان بنكي بمبلغ 450 ألف ريال ساري المفعول مدة الترخيص التي تم تحديدها بسنتين قابلة للتجديد، ويجب أنْ يباشر المرخص له مزاولة النشاط خلال (60) ستين يوماً من تاريخ منحة الموافقة النهائية وحصوله على الترخيص.

وسيتم استقبال الطلبات ابتداءً من منتصف شهر شعبان الحالي وفق آلية سيتم الإعلان عنها.

وتأتي هذه الخطوة إيماناً من الوزارة بأنَّ البيئة الاقتصادية القائمة على أساس مبدأ المنافسة وآلية السوق المفتوح، تعتبر ركيزة رئيسة للنمو الاقتصادي المستدام في سوق العمالة المنزلية.

وتؤكد الوزارة دعمها لكل الشركات والمكاتب التي تلتزم بتقديم خدمات ذات جودة عالية للمواطنين.

وفي إطار تكامل العمل مع ما تم من قرارات أكد وكيل وزارة العمل للشؤون الدولية الدكتور أحمد الفهيد ومن خلال وفد الوزارة الذي يرأسه ويزور حالياً عدد من دول الإرسال أن الوزارة اتفقت مع ممثلي الحكومات والجهات الرسمية ذات العلاقة بالعمل والقوى البشرية والمغتربين في الدول المرسلة للعمالة المنزلية في الهند وبنجلاديش، على وضع حلول للحد من تأخر وصول العمالة المنزلية إلى المملكة، وذلك بزيادة عدد مكاتب الإرسال المعتمدة، وتقليص مدة الإجراءات الإدارية والفنية مما هي عليه في الوضع الحالي بما لا يخل في اشتراطات التدريب والمهنية، إضافةً لتكثيف الحملات الإعلانية في كافة المدن والقرى التي تصدَّر العمالة لحث من يرغب في العمل في السعودية بسرعة تسجيل بياناته في قواعد البيانات المعتمدة للعمالة.

وأكد الفهيد أن وزارة العمل أخذت زمام المبادرة لتذليل الصعوبات التي تحول دون استقدام العمالة المنزلية النسائية في الدول المرسلَة لتتكامل الحلول التي من شأنها تغيير خارطة العمالة المنزلية -بإذن الله-.

وجددت الوزارة دعوتها لكافة المستفيدين إلى الإبلاغ عن المخالفات أو المشكلات التي تواجههم في الاستقدام من خلال عدة قنوات رسمية لتقديم البلاغات حيث يتاح للمتضرر أن يتقدم بالشكوى إلكترونياً عن طريق موقع مساند www.musaned.gov.sa ، أو عن طريق البريد الإلكتروني musaned@mol.gov.sa

أو عبر مركز الاتصال لخدمة العملاء (19911)، أو من خلال فروع مكاتب العمل في جميع مناطق المملكة.

وذلك لحفظ حقوق المستفيدين وضمان تحقيق مصلحة جميع الأطراف.

الرياض
www.Alriyadh.com

الطليق.. الحاضنة والسفر .. حق أم ضرر؟

المصدر: جريدة الرياض الاحد 28 رجب 1436هـ - 17 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1048779

د. هتون أجواد الفاسي

في المقالين السابقين "إلى متى تبقى المطلقة ضحية في أنظمتنا؟" و"المرأة المعلقة والخلع.. هل هو حق أم عقاب لها؟" تناولت قضايا تتصل بالأنظمة التي تتعلق بالمرأة المطلقة والظروف المختلفة التي ترتبط بذلك. وهناك ذكرت الإشكالية القائمة بين الحكمة الدينية من تشريع الأحكام، وبين التطبيق الذي قد يقتصر على التفسير الحرفي الذي تضيع معه الحكمة الكامنة، ويصل بنا إلى حالة الظلم التي تقع على المرأة بشكل منهجي ينبني من جانب على تفسيرات شرعية ومن آخر على خلل في أداء القوانين وتنفيذها.

واستكمالاً للموضوعين السابقين أرغب هنا في تسليط الضوء على إحدى الإشكاليات المتعلقة بالطلاق والحضانة، وهي قضية السفر.

فعلى أرض الواقع نجد أن منع المرأة من امتلاك حق سفر محضونيها يقيد حضانتها وحياتها مع أطفالها وتترتب على ذلك مشكلات تعقد الحياة وتضيّع الفرص وتورث الإحباط وتترك المرأة فريسة سهلة لاستغلال طليقها المعنوي والمادي في قلة حِفلة بنتيجة ذلك على الأطفال، أطفاله. فعلى الرغم من حصولها على حضانتهم، إن حصلت عليها وثائقياً فعلياً، فالأبناء ما يزالون تحت وصاية الأب الذي يستمر في التحكم في مستقبل الأبناء والبنات كلما أتيحت له الفرصة والسانحة. وفي ظل حياة متغيرة وظروف غير تقليدية تتطلب التحرك لمختلف الظروف ربما أهمها السفر لأجل الدراسة والعلاج والزيارة والإجازة، والظروف المختلفة التي تتناول مسألة السفر للدراسة تمثل شكلاً مما ينال المرأة المبتعثة التي تتعرض للطلاق والتي يكون أطفالها صغاراً أو كباراً قد ارتبطوا بدراسة ومناهج وحياة يومية تحتاج لأن تستمر أيضاً وتستقر، فهنا فضلاً عن أن المرأة المبتعثة تُقطع بعثتها عندما تتعرض للطلاق، فإن أطفالها كذلك إن عادوا إلى المملكة فقد حكم عليهم بالسجن داخل الحدود حتى يوافق الطليق، الذي لن يوافق طالما بيده هذا السلاح الذي يستمر في إشهاره على المرأة كلما تمكّن، لاسيما إن كانت هي من طلب الطلاق. فيقضى عليها، في أحيان كثيرة، بالتفريق بينها وبين أطفالها أو نقل الحضانة إلى القاضي ليتولى هو القضاء في كل مرة تريد المرأة السفر فيها مع أطفالها، بسفرها من عدمه، أو أن تقطع دراستها وتعود لتجتر مأساة القضاء على مستقبلها.

ويمكن لقصة الابتعاث أن تأخذ صورة أخرى من جانب الأطفال أنفسهم، فهناك الفتيات المعلقات من آبائهن بمنع سفرهن مع أمهن بعد حصولهن على فرص ابتعاث متميزة نظراً لتفوقهن أو لمواهب يتمتعن بها، قاضياً القانون لدينا بتحكيم هؤلاء الآباء في القضاء على مستقبل أبنائهم وبناتهم بإعطائهم هذا الحق الذي نادراً ما يُحسنون استخدامه. وصورة ثانية حين يتواطأ فيها نظامنا مع الرجل في تعزيز عدم الثقة في المرأة/الأم ومعاملتها معاملة السفيه أو القاصر، فلا تقبل أنظمة الابتعاث اعتماد مرافقة الأم لبناتها كمسوغ للموافقة على منحهن البعثة، ما يحرمهن أيضاً من فرص الابتعاث في تمييز واضح تتعرض له المرأة في أنظمتنا.

وهناك صور أخرى من التحكم في حياة البشر تظهر في شكل منع السفر مع الأم للعلاج أو زيارة أهل في غربة أو لأي غرض من الأغراض ما يضطر الأم لترك الطفل/ة أو الأطفال مع أقرباء يرعونهم أثناء سفرها ما يحرمهم من الكثير من الفرص الإنسانية والتربوية للتواجد مع أمهاتهم.

وصورة أخرى على أقل تقدير، أن يرافق الأطفال أمهاتهم في السفر للإجازة التي تجعل الطفل يشعر فيها بالحرمان الذي يؤثر في النفسيات بما لن يكون في صالح العلاقة بالأب بأي حال من الأحوال على المدى البعيد تربوياً وإنسانياً.

وفي كل هذه الظروف فإن ما نشهده في علاقة ما بعد الزوجية، هي حالة من التحكم المتجبر بالمصير والاستمرار في التنكيل بالمطلقة من خلال التحكم في أطفالها استغلالاً للحق الذي يعطيه النظام للأب ليكون هو المتصرف في شأن الأطفال، وكأنه أنجب هؤلاء الأطفال بمفرده دون الأم التي لا دور ولا سلطة لها على أطفالها.

والحل لن يكون بأن تتحول النساء ضحايا انتهازية الرجال الذين يحسنون استغلال كل الفجوات القانونية المتوفرة في التنكيل بطليقاتهم وتحقيق الاستفادة القصوى على حسابهن، دون أن يحاسبوا، وإنما بمراجعة قانونية حثيثة لتحقيق مراد الآية الكريمة : (لا تُضَارَّ والِدَةٌ بِوَلَدِها وَلا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ) (البقرة 233). فأين نحن من تطبيق هذه الآية الكريمة في مواد قانونية وشرعية تضمن عدم الضرر؟ وعلى من تقع مسؤولية ترك الضرر قائماً على الأسرة والمرأة والأطفال؟ ألا يعتبر قضاؤنا وأنظمتنا عاجزين عن أن يضعا لهذه الآية الكريمة ترجمة عملية ملزمة وعليها أيضاً محاسبة ومتابعة؟
لقد وضعت في هذه المقالات اليد على عدد من أشكال الخلل المتصلة بالمرأة المطلقة منها الوصاية، والسفر، والحضانة، وقوانين الإسكان والنفقة، وكلها بحاجة إلى مراجعة لتمكين النساء من أنفسهن ومصيرهن ومصائر أبنائهن، ومعاقبة من يعوقهن عن التمتع بالحياة الكريمة التي يتمتع بها هؤلاء من أشباه الرجال.

منع اللغة العنصرية يحمي المجتمع

المصدر: جريدة المدينة السبت 27 رجب 1436هـ - 16 مايو 2015م
اضغط هنا

عبدالله فراج الشريف

إذا تفوه إنسان بلفظ عنصري تجاه الغير في كل المجتمعات البشرية اليوم يقدم لمحاكمة عادلة، في ظل قوانين محكمة تمنع العنصرية أيًا كان نوعها أو لونها وتضع عليها من العقوبات ما يردع الناس من استعمالها ضد بعضهم بعضًا، وقد جاء الإسلام بالمساواة بين الناس في القيمة الإنسانية فكلهم لآدم وآدم من تراب لا فضل لعربي على أعجمي ولا لأبيض على أسود أو أحمر إلا بالتقوى، وما جعل الله الناس شعوبًا وقبائل إلا ليتعارفوا، لا أن يتعالى بعضهم على بعض بجنسه أو لونه أو عرقه فكلهم عند الله سواء، والمتعالي منهم على غيره لأي سبب من هذه الأسباب متكبر، والكبر من كبائر الذنوب التي لا يرضاها الله لعباده، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: قال الله عز وجل: (الكبرياء ردائي والعظمة إزاري، فمن نازعني واحدًا منهما قذفته في النار)، وقال صلى الله عليه وسلم: (يحشر المتكبرون يوم القيامة أمثال الذر في صور الرجال يغشاهم الذل من كل مكان)، فقد أرادوا العزة لأنفسهم بتعاليهم على الخلق فعاملهم الله بضد رغبتهم يوم القيامة فسلط عليهم الذل، وفيما أخرج البخاري عن المعرور بن سويد قال: لقيت أبا ذر رضي الله عنه بالربذة، وعليه حلة وعلى غلامه حلة، فسألته عن ذلك، فقال: إني سابيت رجلًا فعيرته بأمه فقال لي النبي-صلى الله عليه وسلم-: (يا أبا ذر أعيرته بأمه، إنك امرؤ فيه جاهلية إخوانكم خولكم، جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يطعم وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم)، وهذا من كان لك خادمًا تنصح أن تساوي بينه وبينك في مظاهر الحياة المعيشية، فمن منا يفعل هذا في زماننا؟!
وفوق هذا نجد اليوم من ينزع بألفاظ تؤذي إخوانه، يعيرهم بلونهم إن كانوا من ذوي البشرة السوداء، وإن كان من إقليم وُهم أنه أفضل أقاليم بلاده، آذى إخوانه بألفاظ تنتقص منهم، وإن كان عربيًا ظن أن غير العربي أقل منه شأنًا وتعالى عليه، ويزداد الأمر خطرًا حينما يرى الرجل أنه أفضل من المرأة لمجرد الجنس ولا يدري لعلها عند الله خير منه، وقد ينتقص النساء عامة لجنسهن، وما علم أن سيدنا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: إنما النساء شقائق الرجال ما أكرمهن إلا كريم وما أهانهن إلا لئيم.
إن العنصرية سلوك خبيث يفرق بين الناس وينشر بينهم الكراهية والبغضاء، ولضمان وحماية المجتمع منها فيجب أن تسن لها عقوبة تعزيرية تمنع أن يتمادى الناس فيها فيضطرب المجتمع بسبب ذلك ويختل أمنه، وإذا لم يسقط من تضرر منها العقوبة عن من أضره بها وإلا عوقب على ذلك علنًا حتى يرتدع الناس عن استخدام العنصرية تجاه بعضهم بعضًا.
فالناس سادتي لا تردعهم إلا العقوبة، فقد روى عن الخليفة الراشد سيدنا عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه قال: (إن الله ليزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن).

حقوق الإنسان في الصحافة

فلنسع جاهدين إلى حماية مجتمعنا المسلم من العنصرية في الألفاظ والسلوك حتى تبقى الصلة بيننا طبيعية كما أرادها الله لنا، فهل ندرك هذا؟ هو ما أرجوه، والله ولي التوفيق.

غرف لقنص الأطفال

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 29 رجب 1436هـ - 18 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1049166

أحمد بن عبد العزيز الركبان

يبدو أن الإهمال استفحل في أمن الأرصفة والطرقات، فكنا نعاني من ويلات المفحّطين المستهترين بأرواح طفولتنا وفلذات الأكباد ثم عانينا كثيرا من السرعة في القيادة وقطع الإشارات خوفاً على أرواح الناس صغيرهم وكبيرهم.
واليوم اصبحت هناك ظاهرة تتكرر كل فترة في غرف ارضية تصيد وتقتنص الاطفال والكبار على غفلة منهم، اما بليل داكن او نتيجة مطر ملأ طرقنا بالمياه، وكل يرمي مسؤوليته على الآخر ولا نعلم من (قبيلنا) أمام هذا الاهمال المتزايد والمتفشي، فعلى ذكرى ابنة تبوك في تلك البئر الهاوية الى ابننا عبدالله -رحمه الله- في جدة وهذا قدر الله والحمدلله على قضائه.
اليوم يجب محاسبة المسؤول بكل حزم وقوة ويجب ان تسن القوانين الرادعة للإهمال لمثل هذه الغرف الخاصة اما بالصرف الصحي اعزكم الله او لخزانات المياه وكلاهما مصيبة عند فقدان عزيز، العجيب ان بعض فوهة الخزانات او غرف التفتيش مغطاة بغطاء خشبي سميك يسمى (بلاكاش) سريعة الكسر او الإزالة!
هنا يأتي مجلس الشورى ومجالس البلديات وغيرها في دراسة هذه الظاهرة المقلقة وسن لها قانون ردعي، وضوابط مؤمنة لغلقها بصورة محكمة جداً، الغريب انك حينما تتسوّح في بلدان العالم الاوروبي والخليجي لم تجد يوما غرفة صرف او خزان مياه يعترض طريقك الا هنا وتجدها وسط الرصيف..
لماذا لا تغلق نهائياً وتستبدل بأخرى بعيدة عن وسط الطرقات! لماذا نحن غرفنا وخزانات المياه وآبارنا تأتي في وسط وأطراف الامكنة الآهلة بالبشر؟ هل لا يستطيع المهندس المعماري او الانشائي ايجاد حلول عصرية لهذا اللغط من الغرف الاشكالية؟
من المسؤول الاول، من المتسبب في فتح اغطية الغرف ولم يقم بإغلاقها.. ايها السادة هناك آلاف وعشرات الألوف من تلك المصائد التي تنتظر الاطفال والأمهات وكبار السن وغيرهم؟ ارحمونا من هذا الاشكال المتكرر!
اتمنى من المخططات الجديدة السكنية منها والتجارية ان تضع البلديات والأمانات افضل الحلول الناجعة لإبعاد طفولتنا من هذا الغثاء المتزايد والضرب بعصى من حديد على كل من اهمل تأمين ما لديه من غرف تسببت في ابتلاع الطفولة وغيرهم.
يكفي هذا الاتكال المتزايد والعبث بأمن الاسر! كم دمعة بكت وكم ام واب تألما وكم من الاطفال ارعبوا فاتقوا الله فينا ايها المسؤولين او المالكين لهذه الغرف مصيدة الطفولة ! خذوا من الدول المتقدمة خبرة في تعاملهم مع مثل هذه الحالات التي مع الأسف شاعت لدينا! هذه حال المدن الكبيرة فما بال المدن والهجر الصغيرة انها مأساة اجتماعية تحتاج الى ضبط؟
فهل امانات المدن والبلديات هي المسؤولة عن مثل هذه الغرف أم وزارة الكهرباء والمياه الذي يتبع لها الصرف الصحي كما نعلمه؟ ام ان هناك جهة اخرى.. ما اسرع وزارة المياه في مخالفة خروج الماء من البيوت قليلة او كثيرة وما اسرعها عند قطع الكهرباء في حالة عدم السداد؟ فهل ستضع مخالفات على غرف الصرف بصورة سريعة ورادعة.. ننتظر المستقبل مع أمنيتي ألا تزيد المآسي بإذن الله..

البحث عن حافز

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 29 رجب 1436هـ - 18 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150518/Con20150518772112.htm

عبده خال

لا أريد استباق آمال اللجنة الوطنية العمالية في سعيها لرفع الحد الأدنى لراتب السعودي في القطاع الخاص إلى 5800 ريال، كما لا أريد تعطيل جريان المراكب السائرة التي رست في مجلس الشورى على أمل أن تخرج من المجلس مكللة بالإعلان عن اتحاد اللجان العمالية، ذلك الاتحاد الذي شاخت حناجر الكثير وهم يطالبون بإقراره.

وبمناسبة قرب موعد هذا الفرح العمالي، ما زال كثير من الناس ممن يتبعون مكتب العمل يعيشون في جفاء من جراء عدم اهتمامه بقضاياهم..

وخلال الأسبوع الماضي، كتبت عن الجهد الذي بذلته وزارة العمل على أن تكون رواتب المعلمين والمعلمات في المدارس الأهلية تبدأ من 5600 ريال، ولأن الدولة من خلال برنامج (هدف) تساهم بنسبة 50% من الراتب الأساسي، أجدني منساقا ومعاضدا للموظفات العاملات في الوظائف الإدارية في المدارس الأهلية لعدم شمولهن بقرار زيادة رواتبهن وإبقائهن خارج قرار الزيادة بحدها الأدنى 5000 ريال كراتب أساسي و 600 ريال بدل مواصلات، حيث لم تشملهن هذه الزيادة، علما بأنهن من يقمن بأعمال لا يتساوى فيها الدخل مع الجهد المبذول..

وأذكر أني كتبت ـ في هذا السياق ـ إن كان دخل المعلمة قد خضع لسلم رواتب التعليم، فليس من المنطقي أن تظل رواتب الإداريات ثابتة وفق نظام سابق، فإذا رفع دخل المعلم أو المعلمة في هذا القطاع، فليس منطقيا إبقاء الإداريات خارج تعديل الرواتب وإبقائهن بمرتباتهن القديمة، والتي لا تتجاوز الألفين، وبسبب هذا الدخل المتواضع تفكر الكثيرات منهن ترك العمل وطرق بوابة حافز.. وقرارهن صائب إذا قيمنا هذا الصواب بالدخل، فأن تعمل الواحدة منهن من الساعة السابعة وحتى الثانية ظهرا مقابل ألفي ريال في حين أنه بالإمكان الحصول على هذا الدخل أو ما يقاربه وهي مسترخية ومستأنسة في بيتهما.

وللأسف، دائما ما يتم التحايل على القرارات أو تفسيرها تفسيرا يصب في مصلحة المؤسسة، وليس في مصلحة الفرد، فالقرار السامي بوجوب رفع رواتب العاملين والعاملات في قطاع المدارس الخاصة ليصل إلى ٥٦٠٠ هذا القرار تم اعتسافه وتحويره، حيث لجأ أصحاب تلك المدارس لوضع بنود وشروط لهذه الرواتب، ووجدوا أن من صالحهم إحداث التحوير في القرار، فقاموا باستثناء المراقبات والإداريات، وكأن المدرسة تدير نفسها بنفسها.

وما تم إقراره من رواتب لهذه الفئة لا يتوازى مع أعمالهن، ومن يعرف سير عمل المدارس يعلم تماما أن الإداريات والمراقبات يتحملن جزءا كبيرا من سير العمل.

وأعتقد أن من المهام الأساسية لتثبيت العدالة الوظيفية أن لا يترك القرار المؤكد على زيادة رواتب العاملين في المدارس الخاصة بيد الملاك، بل تتعهد به الجهات المعنية بشرحه وتفصيله.. أو على وزارة العمل التهيؤ لاستقبال مصطفين كثر من أجل مكافأة حافز بدلا من الحصول على ألفي ريال مقابل (طلوع النفس).

نظام مكافحة المعاكسات

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء ١ شعبان 1436هـ - 19 مايو 2015م
اضغط هنا

إبراهيم محمد باداود

في عام 2008م نشرت صحيفة عكاظ خبرًا يشير إلى أن مركز تجاري في تبوك ابتكر طريقة للتشهير بالمعاكسين سعياً منه لإنهاء هذه الظاهرة والتي انتشرت في المركز، فقد قام المسؤولون عن المركز بوضع إعلان تحذيري بأن اسم وصورة المعاكس الذي يتم ضبطه بالجرم المشهود من قبل حراس الأمن ستوضع في مكان بارز في المركز ولمدة ثلاثة أشهر، وحسب مصادر في السوق فإن المعاكسات انخفضت بعد ذلك الإعلان بنسبة كبيرة، وفي عام 2009م أشارت شبكة العربية في خبر لها بأن فريق بحثي سعودي بالتعاون مع مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية يسعى إلى دراسة أهم العوامل البيئية المسببة أو المساعدة على انتشار المعاكسات من خلال تحليل اجتماعي ونفسي متكامل إضافة إلى رصد أهم التداعيات والآثار الاجتماعية والنفسية والاقتصادية والأمنية المترتبة على المعاكسات وأن المشروع يعتمد على منهج علمي من خلال دراسة استطلاعية من المنظور البيئي المتكامل لأسباب الظاهرة وآثارها وطرق الحد منها من خلال مجموعة من الإجراءات المنهجية المتكاملة، وفي الشهر الماضي قام مركز أبحاث مكافحة الجريمة بوزارة الداخلية ممثلاً في إدارة العلاقات العلمية بورشة عمل بعنوان (المعاكسات) وكانت الورشة تهدف إلى التعرف على خصائص الجناة وضحايا المعاكسات وحجم الحوادث ومكانها وزمانها بالمملكة لعام 1435هـ والمقترحات والتوصيات التي تساعد على وضع برامج علمية أمنية متكاملة للحد من مشكلات مثل هذه الظاهرة.

الكثير والعديد من الورش التي تقام هنا وهناك للحد من هذه الظاهرة، ولكن بعد كل هذه الدراسات والمؤشرات أجد بأنه قد حان الوقت لوضع نظام محدد للعقوبات التي يجب أن تعلن لكل من يثبت قيامه بالمعاكسة في الأماكن العامة أو الأسواق سواء كانت لفظية أو غيرها من الحركات الخادشة للحياء والذوق العام والتي يكون فيها تعدٍ على حقوق العامة أو التقليل من احترام سواء كانت من قبل الرجل أو المرأة.

لن تتوقف المعاكسات في الأسواق والطرقات لدينا ما لم يتم وضع نظام محاسبة صارم سواء كان نظام مكافحة التحرش أو غيره من الأنظمة على أن يشمل هذا النظام عقوبات واضحة وصارمة تشمل السجن والتشهير والعقوبات المالية وغيرها من العقوبات التي تطبق في كثير من دول العالم ضد المعاكسين والمتحرشين مما جعل المرأة تسير في أسواق وطرقات تلك الدول ولا يتجرأ أحداً هناك أن يقوم بأي معاكسة لأنه يعرف مصيره.

التحدي الصعب

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 1 شعبان 1436هـ - 19 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150519/Con20150519772334.htm

عزيزة المانع

أن تسن نظاما يضبط سلوك الناس في المجتمع، أمر سهل لا تحدي فيه، لكن التحدي الصعب أن تضمن التزام الناس في سلوكهم بما تسنه لهم من أنظمة.

لو أخذنا المرور وأنظمته كمثال على ذلك لأمكن لنا أن نعد عشرات الأنظمة التي سنها المرور ولم يظهر لها أثر في سلوك الناس، مثلا المرور وضع نظاما يحظر تجاوز حافلات النقل المدرسي أثناء توقفها للتحميل أو التنزيل، فمن رأى منكم أحدا يلتزم بذلك النظام؟ ووضع نظاما يحظر ركوب الدراجات الآلية دون ارتداء خوذة تحمي الرأس، فكم عدد الذين يتقيدون بذلك مقارنة بأولئك الذين لا يتقيدون؟ ووضع نظاما يحظر ركوب الأطفال الصغار السيارة دون مقاعد الأمان المخصصة لهم، فكم نسبة الأهل الذين يتقيدون بذلك النظام؟ ووضع نظاما يفرض ربط حزام الأمان في المركبات، فكم عدد الذين يربطون أحزمة مقاعدهم خلال القيادة؟ وكم عدد الذين ضبطوا مخالفين فعل ذلك؟ وأيضا وضع المرور نظاما يحظر استخدام الهاتف الجوال أثناء القيادة، فكم عدد الذين ضبطوا متلبسين بفعل تلك المخالفة؟ ووضع نظاما يحظر نقل الأشياء في سيارات مكشوفة، فهل لاحظت أي نقصان في عدد المرات التي تقابلك فيها سيارات مكشوفة حشر في حوضها أعداد من البشر وليس الأشياء فقط؟

نحن لا نعاني من غياب الأنظمة أو من قلة فيها، نحن نعاني من عدم التقيد بها!! من المسلم به أن التقيد بالأنظمة في العالم كله دون استثناء لا يحدث تلقائيا، فعدم التقيد بالنظام هو الأقرب إلى طبيعة البشر، ومتى تقيد الناس بالنظام فإن ذلك يكون بقوة الفرض والإلزام، لا بتأثير الرغبة، فالناس غالبا يتقيدون بالنظام مرغمين لا راغبين.

هذا يعني ضرورة وجود ما يلزم الناس ويضطرهم اضطرارا إلى التقيد بالنظام المفروض عليهم، وعدم ترك ذلك لاختيارهم، فالأنظمة من طبيعتها أنها تقيد الإنسان وتحول بينه وبين بعض ما يرغب فيه، لذلك يكون المتوقع عزوف الناس عن الالتزام بها وتحينهم كل فرصة تسنح لهم للتفلت من التقيد بما هو مفروض عليهم.

تفعيل الأنظمة يحتاج إلى متابعة ومراقبة وإلزام، وما لم يحدث هذا ستظل الأنظمة داخل الأوراق التي خطت عليها لا يشعر بها أحد ولا يظهر لها أثر.

ويظل السؤال الأكبر من المتهم في التقصير حين لا يتقيد الناس بأنظمة المرور؟ هل هم الناس الذين لا يلزمون أنفسهم بما سن من أنظمة، أم المرور الذي لم يسع إلى فرض أنظمته عليهم وإلزامهم بها؟.

ايذاء نظام الحماية.. والعدالة في الظلم

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 1 شعبان 1436هـ - 19 مايو 2015م
http://www.alyaum.com/article/4067550

د. منيرة المهاشير

في كل مرة أرى طفلا سعوديا يحمل شنطته وأمه تحاذيه لعبور الشارع أموت عشقاً، في كل مرة أسمع أصوات الأطفال تصدح عبر مآذن المساجد وأمهاتهم في السيارات أو بداخل المصلى أو في أفنية المنازل لتسمع أخطاء الطفولة المضحكة أموت عشقاً. وكل هذا الحب والعشق يستوحش بي غضباً حين نصبح أو نمسي على طفل مقهور أو مستعبد في يد والد مستبد، ومازلت أدعو لاختزال قانون الولاية للدولة مع من يثبت تفريطهم بها، ولا فرق بين طفل ذكر كان أو أنثى بعد حرقه وقتله إن كان الجاني قد ضمن الاعفاء قبل وبعد المساءلة.

الغريب الذي أشرككم به أن نظام حماية الطفل الصادر من هيئة الخبراء بمجلس الوزراء والمعلن من خلال وزارة الشؤون الاجتماعية لم يفعل على الوجه الصحيح ومازالت انتهاكات الطفولة تقع في المدارس والشارع وحتى في المكان الوحيد الذي يفترض أن يلجأ له الطفل بعد الله (المنزل)! وقد صنفت الهيئة الايذاء على أنه الاساءة الجسدية، والنفسية، والجنسية مع التشديد على ما أقرته الشريعة الإسلامية والأنظمة والاتفاقات الدولية التي تحفظ حقوق الطفل وتحميه من أشكال الايذاء والاهمال (ابقاؤه دون سند عائلي، عدم استخراج أو حجب وثائقه الثبوتية، عدم استكمال تطعيماته، انقطاعه عن التعليم، بيئة خطر، سوء المعاملة، التحرش الجنسي، استغلاله مادياً في الاجرام والتسول، تعريضه لمشاهد مخلة أو اجرامية، التمييز ضده لأي سبب عرقي واجتماعي واقتصادي، التقصير البين في تربيته، السماح له بقيادة مركبة دون السن النظامية). بل واشتملت على المحاسبة في حال الاشتراك في تعريضه للانحراف (كممارسة التسول، والخروج عن

سلطة الأبوين والهرب من المنزل، والنوم في أماكن غير معدة للمبيت، والتردد على الأماكن المشبوهة، والقيام بأعمال مشبوهة لا داعي لذكرها) وتناولت اللائحة بتفصيل مثير تجاوزات الايذاء في الألعاب والبرامج الموجهة للأطفال. الأكثر اثارة حظر بيع التبغ والمشاركة في الأنشطة الخطرة واستخدام الكلمات المسيئة التي تحط من كرامته أو تؤدي إلى تحقيره، وهذه مثالية عالية وجميلة وأظنها مبنية على اتفاقات دولية (لكن الواقع مر).
في مذكرة أخرى اعتمدت من مقام أمانة مجلس الوزراء عنونت (بنظام الحماية من الايذاء) لاتخاذ اجراءات ضمان توفير الحماية من الايذاء دون تحديد فئة عمرية ومحاسبة المتسبب ومعاقبته واعتمد هذا القرار برقم (50) بتاريخ 1436/1/24هـ. رغم كل هذه الجهود لم تعلن حتى اللحظة تفاصيل الاجراءات المتخذة للمتجاوزين! بل الكل تتم معاقبته داخل حيز وزارته مع المحافظة على برستيج الوزارات، يعني كل نظام له نظام، يعني معاقبة معلم انتهك حق أطفال بالضرب لا تتم خارج حيز وزارة التربية، ويعني مشرف اعتدى على أيتام من ضمن صلاحيات وزارة الشؤون الاجتماعية، ولا أخفيكم أن تسمية وزارة الشؤون الاجتماعية في المذكرة كجهة معالجة واتخاذ قرار أعاق تنفيذ العدالة وجعل من كل وزارة حسيبا ورقيبا لأخطاء أفراده، الخلاصة العدالة في نظام الايذاء ايذاء يحتاج لوقفة ومحاسبة وتنظيم أفقي بين قطاعات الدولة.

القانون لردع العنصرية

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 2 شعبان 1436هـ - 20 مايو 2015م
http://www.alwatan.com.sa/Discussion/News_Detail.aspx?ArticleID=223710&CategoryID=8

عبير محمد العريدان

من المحزن ما نراه متداولا في مواقع التواصل الاجتماعي أو في النقاشات العامة، من احتقار من لا يعود إلى أصول عربية قحة، ولو أخذنا شريحة من أولئك الذين تعود أصولهم إلى غير العرب لوجدنا أن هؤلاء متطورون إلى أبعد الحدود، فماذا عمن يستخدمها مع أبناء وطنه؟
عندما تتجلى المناطقية والعنصرية وعقدة النقص، فإن ذلك ينتشر في المجتمع مثل هذه الفتن، وهو من أهم مسببات اليأس والفرقة، والنكوص عن التطور، لأن التفرقة العنصرية مرض لا يصيب البشر بل يصيب العقل البشري، وما يهمنا المعيار وليس المنطقة أو القبيلة. الأوطان ترتقي بالأفراد المميزين لا بالقبلية والطائفة، ومن مظاهر العنصرية المتفشية في مجتمعنا التنابز بالألقاب والافتخار بالقبيلة، وهي مظاهر يتناقلها الصغار من الكبار وكأنها ركن شرعي أُمرنا به، ورغم كل هذا التوجيه الإسلامي بالمساواة إلا أن العقلية العربية ما زالت -وعلى ما يبدو- عقلية عنصرية، إذ رجعت هذه العقلية بعد فترة بسيطة إلى معايير النسب والدم واللون لتصنيف الناس، وعليه كانت تطغى "الشعوبية العنصرية العربية"، وهي من أهم أسباب تداعي الدولة الأموية، وللأسف أن هذه الثقافة لا تزال حية إلى اليوم.
ومن المضحك أنه ما زال بعضنا يعلق آماله على جيناته الشخصية، وعلى لونه وعلى أصوله الموثقة بأنه من هذه القبيلة أو تلك المدينة!
هذه العنصرية المقيتة تحتاج إلى توعية، منها ما هو ثقافي واجتماعي يتناول كل أخلاقيات فن التعامل مع الناس، بدءا من بيئة التربية الأساسية في البيت.
العنصرية فكرة مسيئة تنم عن عدم تقدير الآخرين، وأن الثقة بالذات لا تأت إلا بمحاولة انتقاص الآخر، وإهمال كل القيم الإنسانية التي تحكم البشرية والأمم المتحضرة حاليا.. فهل نحن منتهون؟
الحقيقة أنه لا يوجد فرق بين الأجناس البشرية إلا كما حددها الدين، شرطها التقوى..، فنحن البشر نرتبط بمصير مشترك ومرهون بأن "نكون كنفس واحدة".
ومن الأجدر أن ننظر إلى عقل الإنسان لا إلى أصله وفصله ولونه وعرقه؟ وبماذا خدم مجتمعه أو ما الذي قدمه للعالم؟ فهذه المقاييس كفيله بالتعريف بالإنسان.

نحن نحتاج إلى عقل بشري نزيه وحازم لا يرضى إلا بالتطوير.. كلنا وطن واحد لا نرضى إلا بالتقدم بعيدا عن العنصرية النتنة، وأظن أن المجاز العنصري هو مأزق عقلي يحمله العربي معه ويوظفه أينما حل، ولتفادي هذا المأزق الفكري نطالب بتأسيس قوانين وعقوبات وهيئة قضائية متخصصة للحكم في قضاياه، لتؤكد على المبادئ والأخلاق الإنسانية، وتحفظ قيم الإسلام مما لحق بها من عللنا الثقافية.
ولحكومتنا موقف عادل في نبذ العنصرية، خصوصا فيما يتعلق بالإعلام الرياضي، فإذا كانت التعاليم والشرائع لم تردع انتقاص إنسان لأخيه الإنسان؛ فالقانون وسيلة لردع كل لسان منفلت.. شكرا للحكومة العادلة.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

تفعيل المحاكم المتخصصة

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 2 شعبان 1436هـ - 20 مايو 2015م
http://www.aleqt.com/2015/05/20/article_958960.html

كلمة الاقتصادية

صدرت التنظيمات القضائية الجديدة التي أعادت هيكلة السلطة القضائية في عام 1428هـ، وفرضت أن يتم إنشاء محاكم متخصصة جزائية وأحوال شخصية؛ تم بالفعل افتتاح عدد منها في المدن الرئيسة، ومحاكم تجارية وعمالية لا تزال تنتظر تحريك ملفيهما نحو استقلال هاتين المحكمتين، وهي خطوة طال انتظارها، إلا أن مجلس الشورى ومن خلال لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية أبدى استغرابه من تأخر وزارة العدل في تنفيذ آلية نظام القضاء، وطالب أعضاء المجلس، الوزارة بسرعة التنفيذ وعدم التأخير أكثر من ذلك ونقل لجان القضاء التجاري والعمالي والجزائي أيضا إلى القضاء العام؛ لأن الهدف من سرعة نقل اللجان هو توحيد القضاء ودخوله ضمن إطار القضاء العام بدلا من أن تكون لجانا فرعية وشبه قضائية.
لقد أقر مجلس الشورى توصيات عدة بعد الاستماع إلى تقرير الأداء السنوي لوزارة العدل للعام المالي 1434 / 1435هـ، وذلك بعد الاستماع إلى ما أبداه الأعضاء من ملحوظات وآراء في أثناء مناقشة تقرير الأداء السنوي لوزارة العدل للعام، ومن تلك التوصيات: الإسراع في إنشاء باقي المحاكم المتخصصة، وتطبيق العقوبات البديلة، وإشاعة ثقافة التحكيم، وإيجاد البرامج الإعلامية لتوعية المجتمع بالحقوق والشؤون العدلية وتبصيرهم بكل الخدمات المتاحة لهم، وكذلك الإسراع في نقل القضاء التجاري والجزائي والعمالي واللجان شبه القضائية للقضاء العام تفعيلا لأحكام الآلية التنفيذية لنظام القضاء.
لقد صرح رئيس لجنة تطبيق آلية تنفيذ نظام القضاء في وزارة العدل، بوجود خطة استراتيجية لزيادة أعداد القضاة بما يتواكب مع برامج تطوير مرفق القضاء، ستوفر خلال السنوات الثلاث المقبلة نحو 50 في المائة من احتياج المحاكم الفعلي للقضاة، وترفع أعداد القضاة إلى ما بين 2500 وثلاثة آلاف قاض وملازم قضائي، في حين أن احتياج قطاعات وزارة العدل الفعلي إلى القضاة بنهاية الخطة التطويرية نحو خمسة آلاف قاض، وتضمن التصريح أن أعداد القضاة لا يتواكب مع الاحتياج الفعلي، وأن وزارة العدل والمجلس الأعلى للقضاء يبذلان جميع الجهود لمواكبة أعداد القضاة برامج تطوير مرفق القضاء وسد خانة كبيرة.
لقد كان عدد القضاة لا يتجاوز 800 قاض، وتم رفع العدد بعد جهود وزارة العدل والمجلس الأعلى للقضاء إلى 1800 قاض، منهم 900 قاض في المحاكم، وبقية القضاة يتوزعون بين العاملين في وزارة العدل والمحكمة العليا والمجلس الأعلى للقضاء ومستشاري الديوان الملكي ومجلس الشورى، ويتوقع أن يلتحق بالسلك القضائي نحو 300 قاض وملازم قضائي بنهاية سنة 1436هـ، حيث تم رفع مشروع نظام لائحة الأعمال القضائية النظيرة، بعد أن تمت دراستها، وفي حال إقرارها ستسمح اللائحة باستقطاب أصحاب 13 عملا ممن يعملون في الأعمال القضائية النظيرة بالالتحاق بالسلك القضائي منهم المحامون وكُتّاب العدل وكُتّاب الضبط.

لقد حسمت وزارة العدل النقاش حول عدد القضاة ومدى مناسبته عدد السكان في المملكة، حيث ترى الوزارة -بحسب وجهة نظرها- أن المعيار الدولي الأكثر نموذجية لعدد القضاة بالنسبة لعدد السكان هو ما يعادل سبعة قضاة لكل 100 ألف نسمة، في حين أن عدد القضاة في السعودية يتجاوز ضعف عدد القضاة في كثير من الدول الأوروبية وغيرها بالنسبة لعدد السكان، حيث تزايد عدد القضاة في المملكة في السنوات الأربع الماضية بما يعادل الضعف، حيث وصل إلى خمسة آلاف قاض، في حين يراوح عدد القضايا التي ينظرها القاضي في اليوم الواحد بين 14 و20 قضية، وتظهر الإحصائيات التي صدرت العام الماضي ارتفاعا لمعدل ما ينظره القاضي الشرعي في السعودية يوميا من القضايا.

أسباب جرائم القتل العائلي

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 3 شعبان 1436هـ - 21 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150521/Con20150521772758.htm

بشرى فيصل السباعي

كثرت، مؤخرا، جرائم القتل الصادمة التي يكون القاتل فيها من أفراد العائلة، ووصلت لقتل الأطفال بالمدارس من قبل أقاربهم، وهي ظاهرة تحتاج لدراسات ميدانية تتحرى وترصد أسبابها الواقعية، ولا يكفي التعليق عليها من قبل المختصين عن بعد عبر الصحف ووسائل الإعلام، إنما يجب دراستها ميدانيا، ومما يمكن ملاحظته عبر التحقيقات الإعلامية عن خلفياتها، فأسبابها تتمثل بالآتي:

ـ إدمان المخدرات والمسكرات وما تسببه من اضطرابات في الشخصية وفي الانضباط الأخلاقي السلوكي والعقلي والنفسي للإنسان، خصوصا لو عرفنا ـ كما ورد في دراسة لرئيس الجمعية السعودية للطب النفسي الدكتور مهدي القحطاني ـ أن نسبة العائدين للإدمان بعد التعافي 60% «الوطن 29 ـ 09 ـ 2011». وحسب رئيس قسم علاج الإدمان بمجمع الأمل الدكتور فيصل الزكري؛ فنسبة العودة للإدمان تزيد على 60%.. وهذا يعني أنه رغم التكلفة العالية لمعالجة الإدمان فهو ما زال غير فعال، وهذه ظاهرة عالمية، ولذا وبسبب عجز المعالجات التقليدية عن تحقيق نسبة شفاء نهائي مرتفعة من الإدمان، بحث الأطباء في الغرب عن معالجات بديلة، وسبق أن كتبت عن أبرزها، وهو عقار يمكنه إحداث ما تبدو كمعجزة يسمى «Ibogaine ـ أيبوجاين» يستخرج من جذر شجرة بغرب أفريقيا، وأثبتت الأبحاث عليه أنه من جرعة واحدة فقط في جلسة واحدة يفقد المدمن رغبته بالتعاطي ويشفى من الإدمان بشكل نهائي وبلا أعراض انسحابية وبلا حاجة لأدوية مساعدة؛ كتلك التي تعطى بالعلاج التقليدي، والتي ـ بحد ذاتها ـ قد يدمنها المريض، والأيبوجاين ثبت أنه يشافي من إدمان كل أنواع المخدرات والكحول، ومن الدول التي جعلته علاجا قانونيا للإدمان؛ نيوزلاندا، كندا، أستراليا، المكسيك، فرنسا، بريطانيا، البرازيل.. لكن شركات الدواء العالمية التي تمول الأبحاث التي بناء عليها تسمح الحكومات بتعميم العقار رسميا أحجمت عن تبنيه؛ لأنه عقار غير مربح، فهو لا يتطلب أكثر من جرعة واحدة ويستخرج من نبات طبيعي لا يمكن إعلان حقوق الملكية عليه؛ لأنه من التقاليد الشعبية في أفريقيا.

ـ الأمراض النفسية والعقلية التي تؤدي لتهيؤات وهلاوس سمعية وبصرية وعقلية؛ مثل مرض الانفصام «الشيزوفرانيا»، والذي لا علاج شافيا له بشكل نهائي، إنما يمكن السيطرة على أعراضه عبر المداومة على العقاقير، بالإضافة للعلاج المعرفي السلوكي، لكن المعضلة أن الطاقة الاستيعابية للمستشفيات لا تحتمل إبقاء المرضى فيها بشكل دائم، وكثيرا ما يلجأ الأهل لتزويج ابنهم المختل عقليا وفق مقولة «زوجوه يعقل» ويخفون حقيقة مرضه العقلي أو كونه يعاني من الإدمان ومضاعفاته، وسبق أن اقترحت إنشاء مراكز إيواء أو مجمعات سكنية مخصصة لإسكان من يعانون من الاضطرابات العقلية والنفسية الحادة التي تجعلهم غير قادرين على الاعتماد على أنفسهم، وتجعلهم يشكلون خطرا على عوائلهم، أسوة بما هو معمول به في الغرب ويشرف عليها مؤهلون طبيا.

ـ ظاهرة جمع ديات فلكية تصل لعشرات الملايين بات لها سماسرتها الذين يأخذون نسبة منها، ما أدى للاستهتار بحرمة الدماء طالما القاتل ضامن أنه ستجمع الدية ويخرج.

ـ التهاون بخطورة العنف الأسري، والذي قد ينتهي بالقتل، وعدم وجود برامج للعلاج السلوكي للمتورطين به، بل إن دور المصلحين لا يتجاوز توصية الزوجة بالصبر على عنف زوجها، ولو كان يصل لدرجة إدخالها وأولادها للمستشفى.

ـ مشاكل حضانة الأبناء بعد الطلاق والحكم بإعطائهم للأب دائما، وان كان ثبت للمحكمة أن سبب الطلاق هو عنفه، فينتقم من طليقته بتعذيب أولادها أحيانا حتى الموت، وكثيرا ما تكون زوجة الأب هي المتورطة بالتعذيب.
ـ مشاكل على الإرث، خصوصا مع تعدد الزوجات، تتطلب تسريع معالجتها قضائيا.
ـ ضعف دور لجان إصلاح ذات البين.

هل تصوير مقاطع التحرش جريمة؟

المصدر: جريدة الوطن الخميس 3 شعبان 1436هـ - 21 مايو 2015م
http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=26371

علي الشريمي

التصوير انتهاك لحق الخصوصية في الظروف العامة والأحوال الاعتيادية، لكن في حال انتهاك كرامة الإنسان كقضية ضرب أو تحرش فكل المواثيق الدولية الحقوقية تؤكد على أهمية رصد وتوثيق هذه الانتهاكات

في الأسبوع الماضي قرأت خبرين: الأول، بعنوان: "كاليفورنيا تحارب التحرش الجنسي في الجامعات"، والثاني بعنوان: "فرنسا تحارب التحرش الجنسي في وسائل النقل". قانون العقوبات في الولايات المتحدة الأميركية، يواجه المتحرش جنسيا فيها عقوبة تصل إلى السجن مدى الحياة وغرامة قدرها ربع مليون دولار. وفي فرنسا، صوتت الجمعية الوطنية على قانون جديد يتعلق بالتحرش الجنسي يتضمن فرض عقوبات أشد على المدانين به، ويرفع النص الجديد عقوبات التحرش إلى سنتين و30 ألف يورو غرامة، مع إمكانية تشديد العقوبات في بعض الحالات، إذ ترفع العقوبة إلى ثلاث سنوات في بعض الحالات والغرامة إلى 45 ألف يورو.

عليك عزيزي القارئ أن تنظر إلى التعليقات التي يتركها مغردو "تويتر" تحت هذه الأخبار ستجد أن بعضهم يتحدث عن أهمية تضمين نصوص جديدة تغلظ عقوبة المتحرش، وبعضهم يسمّيهم "الخنازير" الذين يجب التخلص منهم وردع أمثالهم بأشد العقوبات، وبعضهم يشبهونهم بـ"التماسيح" للتنديد بالتمييز بين الجنسين التي تطال حق النساء في التمتع بالأمان في الفضاء العام، وتحد من وجودهن ومن تنقلاتهن فيه، ثم قارن بينهم وبين ما يتركه بعض المغردين السعوديين في تعليقاتهم على حادثة التحرش الأخيرة التي وقعت قبل أيام أوقف فيها شابان تحرشا بفتاتين في مجمع تجاري شرق المملكة ستجد التعليقات: كيف توجد امرأة في المجمع وتتوقع أن لا أحد سيتحرش بها؟ ماذا كانت تلبس؟ ما لون العباءة؟ ما الذي فعلته كي تثير غريزة المتحرش؟ والآخر يجيب: "إنها بسفورها ولباسها وهيئة عباءتها وتوسعها وتساهلها في الاختلاط هي مصدر البلاء، هي المسؤولة عن حدوث جريمة التحرش بها وليس الجاني، فهي التي تزينت أو خرجت دون محرم أو سارت في طريق خال من المارة ما دفع الجاني للتحرش بها"!

هناك دائما بحث في منطقة الضحية لا في منطقة المجرم، ومن يبرر التحرش بهذا المنطق يقدم منطقا عاما لتبرير الجريمة في المجتمع، إذن.. لماذا نلوم من يسرق؟ إنه فقير والإنسان بطبيعته الغريزية يحب المال؟!! ولماذا نلوم الإرهابي؟ فله حججه ومبرراته؟!! ولماذا نلوم العنصريين؟ هؤلاء لهم حججهم فلطالما وقعت عليهم العنصرية؟! إفساح المجال لهذه الثقافة يؤدي بالضرورة إلى ضياع البوصلة الأخلاقية ومن ثم تبرير كل أنواع الأعمال غير الإنسانية.

والأدهى والأمر أن بعضنا يمتلك براعة فائقة في العقل التبريري فاستطاعوا بكل ما يمتلكونه من رصانة التبرير أن يحولوا جريمة التحرش إلى مخالفة تصوير في مكان عام! نعم أتفهم تماما أنه من الناحية الحقوقية يعد التصوير انتهاكا لحق الخصوصية هذا في الظروف العامة والأحوال الاعتيادية والطبيعية، أما إذا كان في حالة انتهاك لكرامة الإنسان كقضية ضرب أو تحرش فكل المواثيق الدولية الحقوقية تؤكد على أهمية الحق في رصد وتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان، والتوثيق المرئي يعد إحدى هذه الآليات، فليس من المنطق أن شاهد عيان يرى إنسانا تنتهك كرامته في مكان عام ثم يخاف

توثيقها بزعم أنه انتهاك لخصوصية الآخرين!! هذه تعتبر إسقاطات في غير محلها وغير مستساغة إنسانيا، بل هو في نظري مشارك في الانتهاك.
أخير أقول: المواطن في هذا العصر هو الإعلامي الأول الذي ينقل الانتهاكات، فهو مجرد شاهد عيان على الأحداث وينقلها وليس طرفا في صناعتها.

مخيم لهيئة الإغاثة الإسلامية بالسودان يستهدف علاج100 من مرضى الكلى

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 29 رجب 1436هـ - 18 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1048959

الخرطوم - بليغ حسب الله
دخل مخيم عمليات جراحة الكلى والمسالك البولية الثاني الذي تنظمه هيئة الإغاثة الإسلامية في العاصمة السودانية الخرطوم اليوم الثاني وسط إقبال متزايد من المرضى وكلمات ثناء وشكر للمملكة على المساعدات المتواصلة التي تقدمها للسودان.
ويستهدف المخيم الذي يستمر أسبوعًا بقيادة فريق طبي سعودي، علاج 100 مريض ودشنه سفير خادم الحرمين الشريفين لدى السودان فيصل بن حامد معلا.
وثمن السفير معلا في كلمة بمناسبة المخيم جهود هيئة الإغاثة الإسلامية في جميع أنحاء العالم، بالإضافة إلى أنشطتها التي تنفذها في السودان على مر السنوات الماضية.
وقال إن النجاحات التي حققتها كانت بفضل الله ثم بدعم حكومة المملكة بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود التي جعلت من العمل الخيري والإنساني وسيلة للتقرب إلى الله، بإطلاق مركز «الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية».
وأكد أن المركز سيكون إضافة نوعية للعمل الإغاثي والخيري، سائلًا المولى أن يوفق الفريق الطبي في أداء مهمته الإنسانية النبيلة.
ومن جانبه قال مدير مكتب هيئة الإغاثة في السودان حامد الرفاعي إن المخيم يستهدف علاج 100 مريض، مشيرا إلى أن خدمات الهيئة في السودان شملت بناء مساجد وإجراء عمليات قسطرة قلب وتقديم مساعدات إنسانية.
وفي السياق أشاد وزير الصحة بولاية الخرطوم د. مأمون حميدة بدعم المملكة المستمر للسودان في المجالات كافة، مشيرا إلى أن ذلك يجسد المصير المشترك بين البلدين.
وعبر الوزير عن شكره وامتنانه للجهود الخيرة والإنسانية التي اضطلعت بها الهيئة في السودان خاصة في المجال الطبي.

منذ 3 أشهر وهم في البحر يعانون الجوع والخوف والدول ترفض اقترابهم من سواحلها

بالصور .. مسلمو "الروهينجا" عالقون بـ "مراكب" الموت يستغيثون .. والعالم لا يبالي

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 2 شعبان 1436هـ - 20 مايو 2015م
http://sabq.org/6i7gde

شقران الرشيدي- سبق- الرياض:
إنها بحق كارثة.. كارثة إنسانية، وأخلاقية تواجه العالم أجمع، كارثة جديدة لشعب مسلم لا يهتم به أحدٌ.. ورغم صراخ شعب "الروهينجا المظلوم منذ عقود طويلة من العنف، والقمع، والاضطهاد، إلا أن العالم لم يعد يهتم بمأساتهم الإنسانية المريعة المتجدّدة، ولا بمصيرهم المخيف كل عام.

جريمة في حق البشر

إن ما قامت به حكومة "ميانمار" أخيراً في التعدّي على حقوق شعب "الروهينجا"، وتهجيره قسراً من وطنه، وتكديس الآلاف منهم قهراً في مراكب وسفن متهالكة، ودفع الرجال والنساء والأطفال إلى البحر منذ 3 أشهر، وتركوا لمصيرهم البائس تتقاذفهم الأمواج، هو جريمة في حق البشر يعاقب عليها القانون الدولي.. لكن مع الأسف لا أحد يهتم!! فلا تزال الدول المجاورة لـ "ميانمار" ترفض مساعدتهم، وتمنع دخول مراكبهم مياهها الإقليمية، ما اضطرهم لأن يأكلوا كل شيء حتى حبال المراكب من شدة الجوع، ويشربون الماء المالح من العطش، وباتوا بشراً مضطهدين لا يجدون مَن يلبي صراخهم الدامي، لا منظمات عالمية، ولا وسائل إعلام دولية، ولا حتى قنوات فضائية عربية، ولا يقف معهم اشقاؤهم المسلمون.

قوارب مهترئة

أكثر من 25 ألف "روهينجي" مسلم تقطّعت بهم السبل قبالة سواحل ماليزيا، وإندونيسيا، وتايلاند يهيمون على وجوههم فوق مراكب وقوارب مهترئة في خليج البنجال يصرخون من الجوع، والتعب، والغربة، والظلم ولا مجيب لهم منذ أكثر من 90 يوماً، حتى بدأوا من اليأس الشديد يقتلون بعضهم بعضا بسبب ندرة الطعام والشراب، وتُرمى جثثهم لأسماك القرش في البحر.

جلّاد لا يرحم وظروف قاسية

وقصص شعب "الروهينجا" المسلم لا تنتهي ولا حصر لها.. فالآلاف منهم قُتلوا، والآلاف منهم غرقوا، والآلاف منهم حرقوا، والآلاف منهم هجروا.. وهو شعب عاش، ويعيش بين جلّاد لا يرحم، وظروف سياسية، واقتصادية، واجتماعية، ودولية متداخلة، ومعقدة.. شعب مسلم فرَّ من الاضطهاد من حكومة "ميانمار" طلباً للعون في دول مجاورة، لكنه لا يجد ما تمناه من أدنى درجات الحياة الكريمة.

الاعتراف بهم

وبسبب رفض الحكومة العسكرية في "ميانمار" منحهم حقوقهم الأساسية، والاعتراف بهم كمواطنين، وغضها الطرف عن قمعهم، والعداوة الشديدة ضدّهم من الأغلبية البوذية، ومعاناة الكثير منهم من الفقر المدقع، وعدم امتلاكهم أوراقاً ثبوتية أو فرصاً للعمل.. فهم يعدون من السكان الأصليين، وطائفة عرقية مسلمة مستقلة تعيش بصفة رئيسة في ولاية "راخين" الغربية.. تصنفهم الأمم المتحدة بأكثر الأقليات تعرُّضا للاضطهاد في العالم.

وكان بان كي مون، الأمين العام للأمم المتحدة، قد ناشد الحكومات في المنطقة، أن تتذكّر التزاماتها بالإبقاء على حدودها وموانئها مفتوحة أمام الأشخاص الذين تمّ التخلي عنهم في البحر وضمان "الحفاظ على حظر الإعادة القسرية".

والسؤال المطروح: متى تقوم الدول المسلمة، والمنظمات الإسلامية، والمجتمعات الإسلامية بدورها بالضغط على المجتمع الدولي للمساعدة على حل أزمة شعب "الروهينجا" وإنقاذه مما يتعرّض له من اضطهاد فاق الوصف.. فالكارثة الإنسانية تزداد، ومن حق "الروهينجا" العيش في وطنه بأمان واستقرار؟

بدء ندوة "تحديات حماية حقوق الإنسان في سياق الاضطراب الإقليمي".. اليوم

المصدر: جريدة الرياض الخميس 3 شعبان 1436هـ - 21 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1050058

القاهرة، «الرياض» - محمد خليل
تنطلق فعاليات الندوة الإقليمية بعنوان «تحديات حماية حقوق الإنسان في سياق الاضطراب الإقليمي»، اليوم الخميس والتي تنظمها المنظمة العربية لحقوق الإنسان. وتتناول الندوة دراسة الآثار المتفاقمة لاتساع وتنوع النزاعات المسلحة، والتحول في أنماط الجرائم الإرهابية ومخاطرها، جنباً إلى جنب مع الاضطرابات السياسية المتزايدة، والتي قادت جميعها حالة حقوق الإنسان في مجمل المنطقة العربية إلى تدهور خطير ينال من جل الحقوق الأساسية ويقوض هامش الحريات ويؤدي لخنق المجال العام. وتستهدف الندوة كذلك التوصل إلى توصيات ومقترحات عملية لتعزيز قدرات جماعات حقوق الإنسان على تطوير جهودها من أجل كبح جماح هذا التدهور وتعزيز جهودها في مجالات الحماية على تنوعها، ويشارك في الندوة ممثلون وخبراء من الدول العربية، وكذلك اللجنة الدولية للصليب الأحمر وممثلين للجهات المعنية والمختصة.

تعطل قطار تنمية الطفولة في الشرق الأوسط وإفريقيا

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 2 شعبان 1436هـ - 20 مايو 2015م
http://www.aleqt.com/2015/05/20/article_958963.html

كلوديا كوستين وصوفي نوديو

من غير المقبول لمنطقة كالشرق الأوسط وشمال إفريقيا، وهي من المناطق متوسطة الدخل، أن يموت طفل من بين كل 40 طفلا في العام الأول من عمره وأن يكون سبب وفاة أغلبيتهم أمراض يمكن الوقاية منها. كما أنه من غير المعقول أن يصاب خمس أطفال المنطقة بالتقزم بسبب سوء التغذية، وأن يحرم أكثر من نصفهم من المغذيات الدقيقة المهمة مثل الملح المعالج باليود ما يتسبب في إلحاق الضرر بقدراتهم الإدراكية. وعلاوة على ذلك، فمع التحاق 27 في المائة فقط من الأطفال الذين تراوح أعمارهم بين ثلاثة إلى خمسة أعوام بمدارس رياض الأطفال، وهو ما يقرب من نصف المتوسط العالمي، فإن ثلاثة أرباع الأطفال في المنطقة محرومون من فرصة بناء أسس الاستعداد للمدرسة واكتساب المهارات التي يحتاجون إليها لكي يعيشوا حياة سعيدة ومستقلة وصحية.
السؤال المطروح: ما دلالات هذه الاتجاهات المثيرة للقلق؟
تبين لنا الأبحاث والدراسات أن المحفزات الغذائية والنفسية المبكرة في السنوات الأولى من الحياة تمثل عنصرا مهما للنمو العقلي والصحي. وهناك أيضا شواهد قوية على أن برامج تنمية الطفولة المبكرة، التي تستهدف الأطفال ممن هم دون الخامسة من العمر، لها آثار إيجابية كبيرة طوال الحياة، خاصة عندما تقارن بالاستثمار في مراحل لاحقة من العمر. وتتضمن بعض الأمثلة البرامج التي تشجع الصحة والتغذية، وتوعية الآباء، والالتحاق برياض الأطفال، ووسائل الإعلام الخاصة بتوعية الأطفال.

ونعلم أيضا أن عدم المساواة بين الجنسين يبدأ في الطفولة المبكرة، وأن إصلاح أوجه القصور الذي يحدث في المراحل المبكرة من العمر صعب ومكلف في المراحل التالية من الحياة ويؤدي إلى إطالة أمد الفقر وعدم المساواة.
وقد ضم تقرير جديد أصدره البنك الدولي مجموعة شاملة من البيانات من مختلف أنحاء المنطقة عن أوضاع تنمية الطفولة المبكرة. ووجد التقرير أن الاستثمار في تنمية الطفولة المبكرة هو من أدنى مستوياته في العالم، وأن هناك أيضا تفاوتا كبيرا في الفرص بين الأطفال في جميع بلدان المنطقة. على سبيل المثال، تصل نسبة حصول أطفال الأسر الأكثر ثراء في تونس على الرعاية والتعليم المبكر 97 في المائة، بينما لا تتجاوز فرصة أطفال الأسر الأكثر فقرا في ذلك 4 في المائة.
كما أظهرت التجربة العالمية أن التدخلات الموجهة للأطفال الأكثر فقرا يمكن أن تعوض عن الاتجاهات السلبية وأن تعزز جودة التعليم والنمو الجسماني. وفي الحقيقة، يعد الاستثمار في الأطفال الصغار واحدا من أذكى الاستثمارات التي يمكن أن ينفذها بلد ما.
وفي ظل تزايد الصراعات والاضطرابات السياسية وانتشار أعمال العنف في كل أنحاء المنطقة خلال السنوات القليلة الماضية، قد يعتبر واضعو السياسات الاستثمار في تنمية الطفولة المبكرة ترفا أكثر منه ضرورة. لكن يمكننا أن ندحض ذلك: فتنمية الطفولة المبكرة هي استثمار مهم وعاجل، لاسيما في التصدي للتحديات الصعبة على صعيد التنمية البشرية والاستقرار الاجتماعي والنمو المنصف. ومن ثم، فإن عدم الاستثمار في تنمية الطفولة المبكرة الآن في المنطقة سينم عن قصر نظر حاد، حيث سيؤدي إلى عواقب مكلفة للغاية لا سبيل إلى محو آثارها على الأجيال المقبلة.
والسؤال الذي يفرض نفسه هو: كيف يمكننا استخدام البيانات المتعلقة بتنمية الطفولة المبكرة للعمل مع واضعي السياسات من أجل وضع البرامج وتوسيع مظلتها بتكلفة منخفضة ومستدامة وفي متناول اليد؟
نود هنا أن نطرح خمسة اعتبارات رئيسة كي يتمكن واضعو السياسات من تحقيق أعظم الأثر:
حملات إعلامية للوصول إلى كل أفراد الأسرة، مع رسالة للأبوين، وليس فقط للأم. ينبغي أن يعي كل أفراد الأسرة المشاركين في اتخاذ القرارات الخاصة بتربية الأطفال و/أو المنخرطين في التفاعلات اليومية مع أصغر أفراد الأسرة "على سبيل المثال، الآباء، والجدات، والحموات، والإخوة، وآخرين" أهمية التغذية المناسبة والتحفيز المبكر للأطفال الصغار. كما يجب أخذ جودة الخدمات في الحسبان: زيادة الرعاية التي تعتمد على المراكز "بما في ذلك مراكز الرعاية النهارية ورياض الأطفال" يمكن أن تحفز من تنمية الأطفال في الوقت الذي تتيح للأمهات بعض الوقت للانخراط في مزيد من التعليم أو في أنشطة تنمي دخلهن. بيد أنه إذا انخفضت جودة الرعاية والتعليم عن مستويات معينة في هذه المراكز ستعزف الأسر عنها ولن يستفيد الأطفال المشاركون، ما يبدد الغاية من هذه المراكز.. إضافة إلى تطبيق سياسات تنمية الطفولة المبكرة على نحو يشمل الجميع: يتجلى عديد من حالات الإعاقة في الطفولة المبكرة، وقد تزيد من أوجه عدم المساواة، إذا تركت دون رصد أو دون التصدي لها. ولدى بلدان المنطقة الآن الفرصة لزيادة استثماراتها في تنمية الطفولة المبكرة بطرق تشجع على الرصد المبكر لحالات الإعاقة، ووصل الأطفال بخدمات إضافية حسب الحاجة، وتأسيس مراكز رعاية تشمل جميع الأطفال. زد على ذلك المشاركة مع الأطراف الفاعلة غير الحكومية. زيادة الاستثمار في تنمية الطفولة المبكرة بطريقة تصل إلى أكثر الفئات احتياجا من خلال برامج جيدة نادرا ما تنفذ عبر أنظمة الدولة وحدها. وعلى واضعي السياسات البحث عن شراكات يتبادلون من خلالها المنافع مع القطاع الخاص، والمنظمات غير الحكومية، والهيئات والمؤسسات الدينية، ووسائل الإعلام، وغيرها من أجل الوصول إلى شرائح إضافية من السكان، والحث على تغيير السلوك، بما في ذلك استخدام تكنولوجيات كالهواتف المحمولة، والتلفزيون أو البرامج الإذاعية.
وتجنب السماح بأن يكون "الأمثل عدو الحسن" وضع استراتيجيات وسياسات وبرامج متعددة القطاعات تلبي بشكل حقيقي الاحتياجات الكلية للأطفال الصغار "الصحة، والتغذية، والتنمية الاجتماعية والإدراكية" هو أمر جد مهم، إلا أنه قد يستغرق وقتا. وفي الوقت ذاته، يجب على الدول أن تدرس اختيار "نقطة أو اثنتين من المداخل الاستراتيجية"، مثل برامج توعية الأبوين لزيادة التحفيز المبكر أو الرعاية القائمة على المراكز، والبناء التدريجي من هذا المنطلق. بالنسبة لأغلب بلدان منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، فإن الآن هو التوقيت الأمثل للبدء في ذلك.

كاريكاتير

المصدر: جريدة المدينة الاحد 28 رجب 1436هـ - 17 مايو 2015
م
اضغط هنا

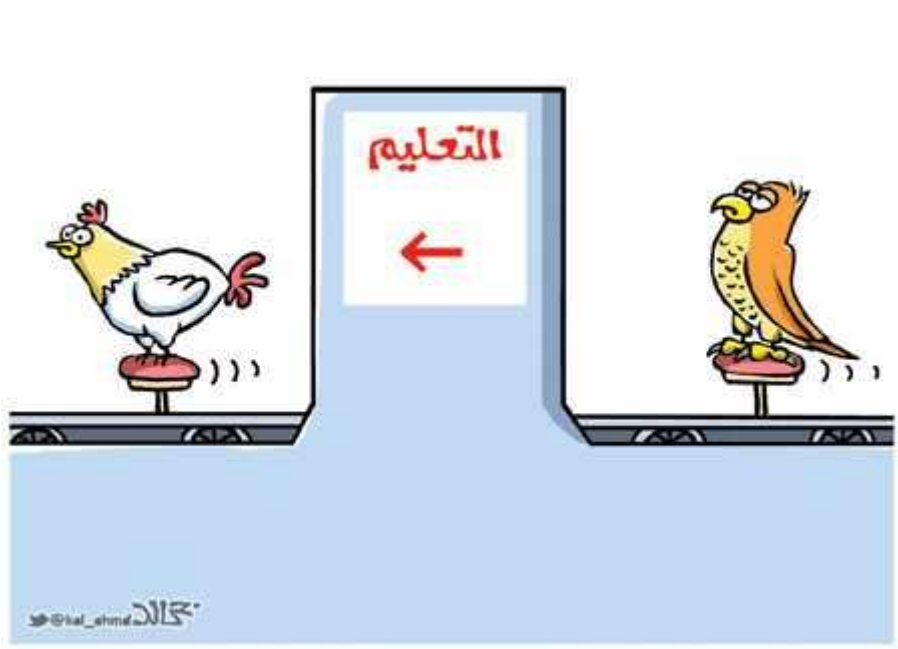

المصدر: جريدة الوطن الاحد 28 رجب 1436هـ - 17 مايو 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=6286

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 29 رجب 1436هـ - 18 مايو 2015م

اضغط هنا

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 29 رجب 1436هـ - 18 مايو 2015م

اضغط هنا

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 1 شعبان 1436هـ - 19 مايو 2015م

اضغط هنا

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 1 شعبان 1436هـ - 19 مايو 2015م

اضغط هنا

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 2 شبان 1436هـ - 20 مايو 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=6296

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 2 شعبان 1436هـ - 20 مايو 2015م

اضغط هنا

المصدر: جريدة الحياة الخميس 3 شعبان 1436هـ - 21 مايو 2015م

اضغط هنا

المصدر: جريدة الوطن الخميس 3 شعبان 1436هـ - 21 مايو 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=6299